كتاب الأخلاق المحمودة والأخلاق المذمومة

۞ الأخلاق المَحْمُودَة والأخلاق المَذْمُومَة ۞

(٦٦٣١) يقول السائل ر. م: فضيلةَ الشيخ، هل إذا رَدَّ الإنسان على شيء قبيح، مِن قولٍ، أو فِعْل صادرٍ مِن شخص آخر يكون آثمًا؟ وماذا يجب على الإنسان في هذا الموقف؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا رَدَّ الإنسان على مَن ظلمه بمثل مَظْلمته، فإنه لا يكون آثمًا بل هو عادل، قال الله -تبارك وتعالى- ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ﴾ [الشورى: ٤٠]، وقال -تعالى- ﴿وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ﴾ [النحل: ١٢٦]، وقال -تعالى- ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٩٤]. ولكن الأفضل العفو والصفح إذا كان صاحبه أهلًا لذلك، لقول الله -تبارك وتعالى- ﴿فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾ [الشورى: ٤٠]. أما إذا لم يكن صاحبه أهلًا لذلك، بأن كان شريرًا معتديًا على الخَلق، لو أنه عفا عنه لذَهَب يظلم آخر، فإن الأفضل ألا يعفو عنه، بل له أن يأخذ بحقه، بل أخذُه بحقِّه أفضل، لأن الله -تعالى- شرط في العفو أن يكون إصلاحًا، فقال ﴿فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾ [الشورى: ٤٠]، وحينئذ لا يكون العفو مطلقًا أفضلَ مِن المؤاخذة، بل هو مشروط بهذا الشرط الذي ذكره الله -عز وجل- وهو الإصلاح.

وبهذه المناسبة أَوَدُّ أن أُبيِّن أن كثيرًا من الناس إذا حصل مِن شخص حادث سيارة على قريب له، ذهب يتعجل، ويعفو عن هذا الذي وقع منه الحادث، وهذا فيه نظر، فالأفضل أن يتأنى وينظر: هل هذا الذي وقع منه الحادث رجل مُتَهَوِّر لا يبالي بالناس، ولا يهتم بهم، وكأن البَشَر عنده قطيع غَنَم، فإن هذا ليس أهلًا لأن يُعْفَى عنه، بل يؤاخَذ بما يقتضيه جُرْمُه، أو إن هذا الرجل الذي حصل منه الحادث رجل هادئ خَيِّرٌ طَيِّبٌ، لكن حصل منه الحادث مُجَرَّد قضاء وقَدَر، ليس له به أي شيء مِن العُدوان المتعمَّد؟ فحينئذ يكون العفو عن هذا أفضل، ولكلِّ مَقام مَقال، المهمُّ ألا يتسرع الإنسان في العفو والصفح حتى يتبين الأمر.

(٦٦٣٢) **يقول السائل أ. ع:** إذا كان هناك إنسان يحب صفةً مِن صفاتِ الخير والفضيلة، مثل الشجاعة، أو الكرم، وهذه الصفة ليست موجودة فيه الآن، وهو يريد أن يغرسها في نفسه ويجعلها مُلازمة له مَدى حياته، ويريدها بأي ثمن، حتى لو كَلَّفَه ذلك حياته، فهل يستطيع ذلك؟ أرجو منكم التكرم بالجواب لأنه يهمني كثيرًا، وجزاكم الله خيرًا على ما تقدمونه من خدمة للمسلمين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأخلاق الفاضلة مِن الكرم والشجاعة، وسَعَة البَال وغيرها تنقسم إلى قسمين:

أحدهما: غَرِيزِيٌّ جَبَل الله العبد عليه.

والثاني: اكتسابيٌّ يكتسبه العبد بالتَّمَرُّن.

فأنت أيها الأخ السائل يبدو من كلامك أنك تُحِبُّ الشجاعة والكرم، ولكنك لست مُتَّصفًا بهما الآن، فقد فاتتك الغريزة، ولكن القسم الثاني -وهو الاكتساب- لم يَفُتْكَ، فإنه بإمكانك أن تُمَرِّن نفسك على الشجاعة والإقدام في الأمور النافعة شيئًا فشيئًا، حتى ترتقي إلى الكمال، وكذلك بالنسبة للكَرَم، عَوِّد نَفْسَك البَذْلَ فيما فيه خيرٌ ومنفعة، حتى تصل بذلك إلى الكمال.

وليس الكرم، وليست الشجاعة بالتَّهَوُّر في بَذْلِ المال، أو في بَذْلِ النفس وتعريضها للخطر، بل إن الكرم هو بذل المال في مَحِلِّه، والشجاعةُ أيضًا بذلُ النفْس في محلها، وقد قال الْمُتَنَبِّي:

الرأيُ قَبْلَ شَجاعةِ الشُّجْعَانِ ... هو أَوَّلٌ وَهْيَ المَحَلُّ الثاني[1]

فعندما تريد أن تتعود الكرم، لا تُسرف في الإنفاق وتُبَذِّر، ولكن أَنْفِق حيث يكون الإنفاق خيرًا مِن الإمساك، وأَمْسِك حيث يكون الإمساك خيرًا مِن الإنفاق.

---

(١) شرح ديوان المتنبي للبرقوني (٤/ ٣٠٧).

كذلك أيضًا في الشجاعة، عندما تريد أن تكون جريئًا، لا تأخذْك في الله لَوْمَةُ لائم، ولا تُبالي مِن أَحَدٍ أَقْدَمَ حيث يكون الإقدام خيرًا من الإحجام، وأَحْجَم حيث يكون الإحجام خيرًا مِن الإقدام، وعلى كل حال، لا بد مِن اتِّزان في هذين الأمرين.

***

(٦٦٣٣) يقول السائل: هل حصل في تاريخ البشرية أن هناك إنسانًا كان جبانًا في بادئ الأمر، ثم تحول شجاعًا؟ ومَن الذي ساعده على ذلك إن وُجِد؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شَكَّ أن هذا موجود، فإن كثيرًا من المؤمنين الذين جاهدوا في سبيل الله، واكتسبوا الشجاعة التي اشتُهِروا بها، لا شَكَّ أن هذه الشجاعة في بعضهم لم تكن طبيعية، والذين كانت فيهم طبيعية، أو جِبِلَّة، لا شَكَّ أنها ازدادت بالممارسة والاكتساب، حتى أصبحوا مَضْرِبَ الْمَثَل في الشجاعة، ولا يحضرني الآن ذِكْر شخص مُعَيَّن مِن هؤلاء.

***

(٦٦٣٤) يقول السائل ر. م: فضيلةَ الشيخِ، نعلم أن الحَياء مِن الإيمان، وهي صفة حميدة، لكن إذا زاد الحياء عن حَدِّه، فإنه يُسَبِّب المتاعب الكثيرة لمن اتصف به، فما هي نصيحتكم إليَّ في هذا يا فضيلةَ الشيخِ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نصيحتي لمثل هذا أن يُمَرِّن نفسه على مواجهة الناس، والتحدُّث إليهم، والكلام معهم، على وجهٍ لا يُخِلّ بالمروءة، حتى يزول عنه هذا الحياء.

***

(٦٦٣٥) يقول السائل: يا فضيلةَ الشيخِ، ما هو الإحسان في الشريعة الإسلامية؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الإحسان -مضمومًا إلى الإسلام والإيمان- فَسَّره النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فقال: «**أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ،**

فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»(١). وأما الإحسان بالمعنى العامِّ، فهو كَفُّ الأذى عن الناس، وبَذْلُ الجُود لهم بالمال والنفس والجاهِ، وهو- أعني الإحسان- باب واسع شامل.

***

(٦٦٣٦) تقول السائلة ن. أ. ت: في الحديث الذي يقول: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»(٢). أريد شَرْحًا لهذا الحديث؟ وهل الكِبْر معناه التَّكَبُّر على الناس فقط؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الجواب: معنى الحديث أن رسول الله ﷺ يخبر أنه لا يدخل الجنةَ مَن في قلبه مِثقال ذَرَّةٍ مِن كِبْر.

وهذا النَّفْيُ لدخول الجنة على نوعين: فإن كان هذا الكِبْر مُقتضيًا لِكُفْره وخروجه عن الإسلام، كما لو تَكَبَّر عن شريعة الله وَرَدَّها، أو رَدَّ بعضها، فإن هذا النَّفْيُ نَفْيٌ للدخول بالكُلِّيَّة، لأن الكافر لا يدخل الجنة أبدًا، ومأواه النار خالدًا فيها مخلدًا.

أما إذا كان الكِبْر تَكَبُّرًا على الخَلْق، وعدم الخضوع على ما يجب عليه نحوهم، بدون رَدٍّ لشريعة الله، ولكن طُغيانًا وإثمًا، فإن نَفْيَ الدخول هنا نَفْيٌ للدخول الكامل، أي إنه لا يدخل الجنة دخولًا كاملًا، حتى يُعاقَب على ما أضاع مِن حقوق الناس، ويحاسب عليه، لأن حقوق الناس لا بد أن تُسْتَوْفى كاملة، وبهذا يتبين الجواب عن الفقرة الثانية في سؤالها، وهو أن الكِبْر ليس هو احتقار الناس فقط، بل الكِبْر -كما فَسَّرَهُ النبي عليه الصلاة والسلام-: «**الْكِبْرُ**

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان، وعلم الساعة، رقم (٥٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم (٩).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، رقم (٩١).

بَطَرُ الْحَقِّ». أي رَدُّه، وعَدَمُ الاكْتِرَاث به «**وَغَمْطُ النَّاسِ**»[١]. أي احتقارهم وازدراؤهم.

***

(٦٦٣٧) **يقول السائل ي: ما هو الكِبْر؟ وكيف يكون الإنسان مُتكَبِّرًا؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الكِبْر فَسَّره النبي ﷺ بقوله: «**الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ**»[٢]. فمعنى بَطَر الحق، يعني رَدّه، أن يَرُدَّ الإنسان الحَقَّ، مثل أن يقول قولًا، ثم يقال له: إن النبي ﷺ قال: كذا وكذا. أعني خلاف قول هذا الرجل، ولكنه يَرُدُّ ما قاله الرسول، ويبقى على قوله، فهذا كِبْر، بل هو مِن أعظم أنواع الكِبْر، لأنه رد لقول الرسول ﷺ وكذلك لو قيل له: قال الله: كذا وكذا. خلاف ما يقول هو، وأَصَرَّ على قوله، فهذا كِبْر، وهو أعظم أنواع الكِبْر، لأنه رَدٌّ لقول الله -تبارك وتعالى- هذا قسم من أقسام الكِبْر رَدُّ الحَقِّ.

وكذلك لو كان الإنسان مجتهدًا في حُكم مِن الأحكام، فَنُوقِش فيه، وتبيَّن أن الحق في خلاف قوله، وإن لم يكن نصٌّ في المخالفة، ولكنه أَصَرَّ على ما يقول، فهذا أيضًا من الكبر. الثاني: غَمْطُ الناس، يعني احتقارهم وازدراؤهم، بحيث لا يرى الناسَ شيئًا، ويرى أنه فوق الناس، فإن هذا مِن الكِبْر، وعلامته أن يُصَعِّرَ خَدَّه للناس، وأن يمشي في الأرض مَرَحًا، وأن يتخيل أنه فوق رؤوس الجبال، وأن الناس في قَعْر الآبار، هذا من الكبر.

ولما قال الصحابة لرسول الله ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «**إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**». وعلى هذا، فَتَجَمُّل الإنسان في ثيابه التي على الجسد، أو التي يركبها -وهي النِّعَال- ليس مِن الكِبر في شيء، إلا أن يصحبه ما أشار إليه النبي

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، رقم (٩١).

(٢) تقدم تخريجه.

-عليه الصلاة والسلام- بكونه يَغْمِطُ الناس، أو يحتقرهم، فيحتقر مَن لم يَلْبَس مِثل لِبَاسه، ويحتقر الفقراء، وما أشبه ذلك، فهذا كِبْر.

***

(٦٦٣٨) يقول السائل: إنسان سريع الغَضَب، وربما تَفَوَّه بكلمات العُقوق لأُمِّه، وهو لا يشعر، فما هو العلاج النَّاجِعُ مِن الغضب؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: العلاج الناجع مِن الغَضَب ما ذَكَرَهُ النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وهو الاستعاذة بالله مِن الشيطان الرجيم، فإذا أَحَسَّ مِن نفسه الغضب يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. لأن الغضب جَمْرَةٌ يُلقيها الشيطان في قلب ابن آدم، فيفور دَمُه ويتكلم بما لا يعرف، وإذا أصابه الغضَب وهو قائم، جلس، فإن أصابه، وهو جالس، اضطجع، لقوله ﷺ: «**إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ**»(١).

وكذلك ينبغي أن يتوضأ لِيُطْفِئ حَرَارة الغضب، وكذلك أوصى رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- رجلًا قال: **يا رسول الله أَوْصِنِي. قَالَ**: «**لَا تَغْضَبْ**». **فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ**: «**لَا تَغْضَبْ**»(٢). فليضبط الإنسان نفسه، وليكن ثقيلًا رَزِينًا.

إذًا الدواء الآن هو الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، وإذا كان قائمًا فليقعد، وإن كان قاعدًا فليضطجع، ثم يتوضأ أيضًا.

وهناك شيء آخر أيضًا، يَسْلَم به الإنسان مِن آثار الغَضَب، وهو أن يغادر المكان، كما لو غَاضَبَتْه امرأتُه -مثلًا- فَلْيَخْرُج، ويَتْرُك البيت، حتى ينطفئ غضبه، وهذا مِن أجْل أن يحفظ نفْسه مِن تَرَتُّب آثار الغضب، أما ما ذكره النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فهو يمنع الغضب أصلًا.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٦٦٣٩) **تقول السائلة**: إنها امرأة عَصَبِيَّةُ المِزَاج، تغضب لأَقَلِّ سبب، وتحلف يمينًا، ولكنها تستغفر بسرعة وتندم، وأحيانًا تقول: أغضب من الأولاد الصغار، وأحلف بأنني سأفعل كذا، فأستغفر الله. وسؤالها: هل عليَّ ذَنْب؟ علمًا بأنني تصدقت بكيسين من الأرز في العام الماضي عن الحلف، والآن أصبحت أُكْثِر مِن الحَلِف، فما حكم ذلك؟ وما نصيحتكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أوصيها ألا تغضب، وأن تضبط نفسها، فقد قال رجل: يا رسول الله أَوْصِنِي، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ». فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ»(١). والغضب جمرة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم، حتى تنتفخ أَوْدَاجُه، ويَحْمَرَّ وجهه، ويتصرف تصرفًا طائشًا، يندم عليه فيما بعد.

فأوصي هذه المرأة ألا تغضب، وإذا أحسَّت بالغضب وهي قائمة فلتقعد، وإن كانت قاعدة فلتضطجع، ولتَسْتَعِذ بالله من الشيطان الرجيم، حتى يذهب عنها ما تجد، ثم إن حصل نتيجةً لهذا الغضب يمين على أولادها، وهي لا تقصد اليمين، لكن مِن شِدَّة الغضب، فإنه لا شيء عليها، لقول الله -تبارك وتعالى- ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ ﴾ [المائدة: ٨٩] أي بما نَوَيْتُم عَقْدَه، أما شيء يجري على اللسان بلا قصد، ولكنه نتيجة الغضب ونحوه، فإن هذا لا يَنْعَقِد، وليس فيه شيء، لكنني أُكَرِّرُ وصيتي لهذه المرأة ألا تغضب.

***

(٦٦٤٠) **يقول السائل أ. ع. ق**: يا فضيلةَ الشيخ، إنني شابٌّ أُعاني مِن سُوء الخُلق سواءً في المعاملة، أو في الكلام، رغم محاولاتي المستمرة لإصلاح ذلك، مع أنني -ولله الحمد- ألتزم بأداء الفرائض في أوقاتها، وأداء النوافل، وتلاوة كتاب الله، فهل مِن علاج لهذا الأمر؟ وَجِّهُونِي جزاكم الله خيرًا؟

---

(١) تقدم تخريجه.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذي يظهر أن علاج هذا الأمر سَهْلٌ، ما دام هذا السائل على الوصف الذي ذَكَرَه، فإنه ينبغي له إذا غَضِب أن يَحْبِسَ الغضب، وأن يَكْظِمَه، لأن رجلًا سأل النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فقال: **يا رسول الله أَوْصِنِي، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ». فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ»**[(١)]. فليُعَالج نفسه بتهدئة أعصابه، وإذا غضب استعاذ بالله من الشيطان الرجيم، ثم إن كان قائمًا جلس، وإن كان جالسًا اضطجع، لقوله ﷺ: **«إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ»**[(٢)].

ولا يلزم أن تأتي الأمور دُفعةً واحدة، وتَصِحَّ الحال، ربما يكون ذلك بعد معالجة طويلة، لكن لا يترك نفسه بدون العلاج.

ثم إنه يجب أن يتوجه إلى الله -تعالى- بالدعاء في أن يعصمه مِن هذا الخُلق الذَّمِيم، والله -سبحانه وتعالى- إذا علم مِن عبده صِدْقَ التَّوَجُّه إليه، والافتقار إليه، فإنه يُعِينُه ويُثِيبُه.

***

(٦٦٤١) تقول السائلة أ. م: ما علاج الكذب والرياء والحقد والحسد والغرور، إذا ابتُلِي بها الإنسان؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: علاجها سهل، وهو أن يترك الكذب، وأن يترك الحقد والبغضاء للمسلمين، وأن يترك الرياء، ويشتغل بالإخلاص لله -عز وجل- في عباداته، وهذا وإن كان يَشُقُّ على مَن كان ذلك عادة له، لكن إذا استعان الإنسان بالله -سبحانه وتعالى- وصَمَّم وعَزَم سَهُلَ عليه الأمر، قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: **«الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ**

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»(١). فأمر بالحِرص والاستعانة، لأن الحِرص وحده لا يكفي، والاستعانة بدون حِرص لا تنفع، لأن الاستعانة بدون حِرص ليست استعانة حقيقية، إذ إن المستعين بالله لا بد أن يفعل الأسباب، ويستعين بالرب -عز وجل-: «**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ**».

فليحرص الإنسانَ على تَجنُّب الأخلاق الرذيلة، ومما يُعِين على ذلك، أن يعرف الإنسان ما في الكذب مِن الشُّؤْم، والعاقبة السيئة، قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**إِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا**»(٢).

***

(٦٦٤٢) تقول السائلة ح. ع: إنني فتاة في الخامسة والعشرين من العمر، أعيش مع أخي بعد أن تزوج أبي، بعد وفاة والدتي، وقد كان عمري عَشْرَ سنوات، وقد تركتُ الدراسة بسبب الظروف التي لم تسمح لي بالاستمرار، ولي أب يملك ثروة كبيرة من المال، وعندما أكون عَصِبِيَّةً أَشْتُمُ أبي وإخوتي، فهل عليَّ في هذا إثم؟ وما الحكم جزاكم الله خيرًا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحكم في هذا أنه لا يجوز للإنسان أن يَسُبَّ

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، رقم (٢٦٦٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الله -تعالى- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] وما ينهى عن الكذب، رقم (٥٧٤٣)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق، رقم (٢٦٠٧).

أحدًا من المسلمين، أو يشتمه، فَضْلًا عن أقاربه، فَضْلًا عن أبيه وإخوته، فعليكِ أن تتوبي إلى الله، وأن تستغفري من هذا العمل، وأن تَمْلِكِي نفسك عند الغضب، فإن النبي ﷺ جاءه رجل فقال: **يا رسول الله أَوْصِنِي، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ». فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ»**(١). وقال ﷺ: **«لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ»**(٢). فإذا غضبتِ فاستعيذي بالله من الشيطان الرجيم، وإن استمر معك الغضب فتوضئي، وإذا كنتِ قائمة فاجلسي، وإذا كنتِ جالسة فاضطجعي حتى يذهب عنك الغضب، وذلك لقوله ﷺ: **«إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ»**(٣).

والإنسان بَشَرٌ قد يُلقي الشيطان في قلبه جَمْرَةً، فَيَسْتَشِيط غضبًا، حتى لا يَدْرِيَ ما يقول، نسأل الله لنا ولكم السلامة.

***

(٦٦٤٣) يقول السائل: عندما أغضب مِن شيء أَتَلَفَّظُ بألفاظ غير سَوِيَّة، وعندما يهدأ الغضب أندم، وأستغفر الله، فهل يكون عليَّ إثم في ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ينبغي أن نُذَكِّر هذا السائل بما ثبت في صحيح البخاري أن رجلا أتى إلى النبي ﷺ فقال: **يا رسول الله أَوْصِنِي، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ». فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ»**(٤). فنُوصِي هذا السائل ألا يغضب، وأن يضغط على نفسه، ويَتَحَلَّى بالصبر، حتى يكون هادئ البال، بعيدًا عن الغضب الذي قد يحدث مِن جَرَّائه ما لا تُحْمَد عُقباه، ولْيُمَرِّن نفسه

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، رقم (٥٧٦٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، رقم (٥٧٦٣)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، رقم (٢٦٠٩).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

على ذلك، فرُبّ إنسان غَضُوب صار إنسانًا راضيًا، وأما أن يُهمِل نَفْسه، ويُطلق العِنَان لها، فيغضب عند أَقَلِّ شيء، ويحصل منه مِن الكلام، أو الأفعال ما لا تُحْمَد عُقْبَاه، فهذا خلاف الحزم، وخلاف الشَّهَامَة والرجولة. فإن قال قائل: ما دواء ذلك؟ يعني إذا ثار به الغضب، فما دواؤه؟ نقول: إن النبي ﷺ أخبرنا بِعِدَّةِ أَدْوِيَة، منها الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، بأن يقول الإنسان: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، ومنها أنه إذا كان قائمًا فليجلس، فإن كان جالسًا فليضطجع، وذلك لقوله ﷺ: «**إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ**»(١). لأن تنقل الإنسان مِن أعلى إلى أدنى تنكسر به حِدَّة النفس، وحِدَّة العلو، فيزول الغضب.

ومنها- أي من أسباب زوال الغضب- أن يتوضأ، لأن الوضوء عَمل تلهو به النفْس، ولأن الوضوء يُبرد حرارة الدم، فيهبط الغضب.

ومن ذلك أيضًا أن يَبْعُد عن المكان، فإذا أغضَبَتْه زوجته في البيت -مثلًا- ولم يتمكن من الوضوء، وما ذكرناه آنفًا، فليَخْرُج عن البيت، حتى لا يقع المحذور.

***

(٦٦٤٤) يقول السائل خ. ج. س: والدي كثير السِّبَاب واللَّعْن، حتى إن هذا أصبح عادة له، لا يَشْعُر وهو يتلفظ به، وبالأخص إذا كان غضبان، فهل في ذلك كَفَّارة عما يَبْدُر عنه، عفا الله عنا وعنكم، وجزاكم الله خيرًا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أقول لأَبيك: عليه أن يكون حَسَن الأخلاق، وعليه ألا يغضب، لأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال له رجل: **يا رسول الله أَوْصِنِي، قَالَ:** «**لاَ تَغْضَبْ**». **فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ:** «**لاَ تَغْضَبْ**»(٢). أخرجه البخاري.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

وأقول له: إن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ. قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ». ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ». قَالَ: ثُمَّ تَلَا ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦] ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ». قَالَ: ثُمَّ تَلَا ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦] ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا». فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ -أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ- إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ»(١).

فوصيتي ونصيحتي لأبيك ألا يغضب، وأن يتحلى بالصبر والتحمل، وليعلم أن دوام الحال مِن المحال، وأن مع العسر يسرًا كما قال الله -عز وجل- ﴿ فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ [الشرح: ٥-٦]، وإذا أصابه الغضب فَلْيَسْتَعِذْ بالله من الشيطان الرجيم، وليجلس إن كان قائمًا، وليضطجع إن كان قاعدًا، لقوله ﷺ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ»(٢). وليتوضأ حتى يذهب ما به، وليعلم أن كثيرًا من الذين يغضبون إذا زال عنهم الغضب، وبَرَدَت عُروقهم يندمون ندمًا عظيمًا، ثم إن اللعن والسَّبَّ والشَّتْمَ قد لا يزيد الإنسان إلا إثمًا.

---

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم (٢٦١٦)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه: كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، رقم (٣٩٧٣).

(٢) تقدم تخريجه.

أما بالنسبة لكم، فعليكم بمناصحة أبيكم، وأَكْثِرُوا مِن مناصحته، حتى يستمر على الخُلق الحسن.

***

(٦٦٤٥) يقول السائل أ. ع: بعض الناس يتكلم في حَقِّ الآخرين، ويَحْسُدُهم على ما آتاهم الله مِن فَضْلِه، فما توجيهكم لهؤلاء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: توجيهنا لهؤلاء أن يتَّقُوا الله -عز وجل- وأن يحذروا الحسد، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، والحسد لا يُفيد الحاسد إلا همًّا وغمًّا، لأنه كلما تجددت نعمة الله على المحسود، اشتعلت نار الحسد في قلبه واستحسر، وعجز عن أن يحاول أن يكون مِثل هذا المحسود.

ثم إن الحسد اعتراض على قضاء الله وقَدَرِه، لأنه كَرِهَ ما أنعم الله به على غيره، ثم إن الحسد عدوان على المحسودين، لأن الغالب أن الحاسد يسعى لكتم النعمة عن المحسود وإخفائها، وغِيبَة المحسود، والنَّيْل مِن عِرضه.

ثم إن الحسد مِن أخلاق اليهود، قال الله -تعالى- ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم ﴾ [البقرة: ١٠٩]، وقال الله -تعالى- ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٥٤]، وقال الله -تعالى- ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾ [النساء: ٣٢].

وقال النبي ﷺ: «**لَا تَحَاسَدُوا**»(١). أي لا يَحْسُد بعضكم بعضًا، فالحسد

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، رقم (٥٧١٨)، ومسلم: =

خُلق ذميم رَذِيل، لا يحصل إلا مِن ضَعْف نَفْس، وسُوء ظَنٍّ بالله -عز وجل- وحِقْدٍ على المسلمين.

***

(٦٦٤٦) **يقول السائل**: **هل يجوز لأُمِّ الزوج أن تَدخُل غُرْفة الزوجة -أي زوجة الولد- في حال غيابها، وأن تأخذ مِن هذه الغُرْفة ما تشاء، بِحُجَّة أن هذا هو مال ابنها؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يَحِلُّ لأم الزوج أن تدخل الغرفة الخاصة بزوجته، لأن هذه من الأسرار التي لا يحب الإنسان الاطلاع عليها. وإنني أنصح أُمَّ هذا الزوج أن تتقي الله -تعالى- في نفسها، وألا تتسلط على هذه المسكينة الأسيرة، لأن الزوجة مع الزوج كالأسير مع آسِرِه، كما قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ**»[(١)]. فعلى هذه الأُم أن تتقي الله -عز وجل- في نفسها، وألا تؤذي هذه المرأة، فإن الله -تعالى- قال في كتابه العزيز ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨]، وربما تكون أذيتها لهذه المرأة سببًا لفراق الزوج لها، فتكون بمنزلة السَّحَرَة الذين يتعلمون مِن السِّحْرِ ما يُفَرِّقُون به بين المرء وزَوْجِه.

ثم إنها في حال تَسَلُّطِها على زوجة ابنها بلا حَقٍّ تكون ظالمة، وللزوجة أن تدعو عليها، لقول النبي ﷺ لمعاذ بن جبل حين أرسله إلى اليمن، قال: «**اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ**»[(٢)].

وَلْتَعْلَمَ هذه الأُم أنها إذا ظَلَمتَ، ودعت المظلومةُ عليها، فسيُجِيب الله

= كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر، رقم (٢٥٥٩).

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، رقم (٣٠٨٧) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه: كتاب النكاح، باب حق المرأة على الزوج، رقم (٣٠٥٥).

(٢) تقدم تخريجه.

دعوتها ولو بَعْدَ حِينٍ، ربما لا يكون الدعاء مستجابًا بسرعة، لكن لا بد مِن نَصْر المظلوم الذي لجأ إلى الله ولو بَعْد حِين.

۞۞۞

❁ اللسان وآفاته ❁

الغِيبَة والبُهْتَان، النَّمِيمَة، الكَذِب، السَّبّ

(٦٦٤٧) **يقول السائل:** أريد أن أَتَجَنَّبَ الغِيبَة والنَّمِيمَة، فأخبرونا عن صفة الغِيبَة، وأخبرونا أيضًا عن صفة النَّمِيمَة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الغِيبَة فَسَّرَهَا رسول الله ﷺ بأوضح تفسير، حيث قال: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»[1]. يعني أن تَذْكُر أخاك بما يكره أن يُذْكَر به مِن وَصفٍ خُلُقِي، أو وصفٍ خِلْقِي، أو وصفٍ عَمَلِي. فإذا قلت مثلًا: فلانٌ أعور، فلانٌ أعمى، فلانٌ قصير، فلانٌ فيه كذا وكذا. تُعَيِّرُه بذلك، فهذه غِيبَة.

وكذلك أيضًا إذا قلت: فلان أحمق، سيئ الخُلُق، فيه كذا وكذا. تُعَيِّره بذلك أيضًا فهو غِيبَة. وكذلك إذا قلت: فلانٌ فاسق، فلانٌ فيه كذا وكذا، من الأعمال السيئة. تُعَيِّرُه بذلك، فإنه من الغِيبَة.

فالغِيبَة ذِكْرُك أخاك بما يكره، أي بما يَكره أن يُذكَر به مِن صفةٍ خِلقية، أو خُلقية، أو عَمَلية. وأما النَّمِيمَة، فهي السعي بين الناس بما يُفَرِّق بينهم، بأن تأتي مثلًا إلى فلان وتقول: يَذْكُرُك فلان بكذا وكذا، يَسُبُّك، يَشْتُمك، يقول فيك، ويقول فيك، لأجل أن تُفَرِّق بينهما، فالنَّمِيمَة هي السعي بين الناس بما يُفَرِّق بينهم. وكلا العَمَلَيْن عَمَلٌ ذميم، ومِن كبائر الذُّنوب، فالغِيبَة ضَرَب الله لها مثلًا تَنْفِر منه كل نفس، فقال -سبحانه وتعالى- ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُۚ﴾ [الحجرات: ١٢]. فجعل الله -تبارك وتعالى- غِيبَة المرء مِثل أَكْل لحمه وهو مَيْتٌ، وإنما وَصَف ذلك بأكل لحمه، وهو مَيْتٌ، لأن الغائب لا يستطيع الدفاع عن نفسه، فهو كالميِّتِ الذي يُؤكَل لحمه، لا يستطيع أن يدفع عن نفسه.

وقد ذكر بعض العلماء أن المغتاب للناس يُعرَضُون عليه يوم القيامة أمواتًا، ويُكَلَّف بأكل لحومهم، وهذا بلا شَكٍّ نوعٌ مِن العقوبة العظيمة.

---

(١) تقدم تخريجه.

وأما النَّمِيمَة، فقد ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ مَرَّ ذات يوم بقبرين يُعَذَّبانِ، فقال -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»(١). وبهذا عُلِم أن النَّمِيمَة مِن أسباب عذاب القبر، نسأل الله السلامة والعافية.

***

(٦٦٤٨) **تقول السائلة**: أنا أسأل فضيلتكم عن غِيبَة الصغير الذي لم يبلغ سِنَّ البُلوغ، هل يكتب علينا ذَنْب إن نحن اغتبناه؟ خاصةً أن الصغير دائمًا يُسَبِّب لنا الانفعال الشديد الذي يُخْرِج الإنسان مِن طَوْرِه فَيَشْتُمُه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الغِيبَة هي ذِكْر الإنسان بما يكره في غِيبَتِه، هذه هي الغِيبَة، لأنها فِعْلَة مِنَ الغَيْب.

أما إذا كان حاضرًا، فإن ذِكْرَه بما يَكْرَه لا يُسَمَّى غِيبَة، وإنما يُسَمَّى سبًّا وشتمًا، ولا ينبغي أن يُسَبَّ الصغير، أو يُشتَم، بل الواجب على المرء أن يمنع نفسه مما لا يجوز له فِعله، سواء كان قولًا أم فعلًا، ومن الآداب العالية الفاضلة أن يكتم غيظه، ويحبس غضبه، لا سِيَّما في معاملة الصغار، لأن الصغار إذا رأوا مَن يعاملهم بمثل هذا مِن الغَضَبِ والسَّبِّ والشَّتْم تَعَوَّدُوا عليه، ورأوه أمرًا لا بأس به، ولهذا كان سَبُّ الصغير كَسَبِّ الكبير، بل ربما يكون أَشَدَّ، لأن كونك تُرَبِّي الصغير على ما يقال، أو يُفْعَل عنده أَشَدُّ مِن أن تُرَبِّي الكبير على ذلك.

***

(٦٦٤٩) **يقول السائل**: ما الفَرْق بين الغِيبَة والبُهْتَان؟ وما حُكمها؟ وماذا يفعل مَن عَزَمَ على التوبة منهما؟

---

(١) تقدم تخريجه.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الغِيبَة فَسَّرَهَا رسول الله ﷺ بقوله: «**ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ**»(١). مما يَتَّصِف به من العيوب الخُلقية، أو الخِلقية، فهذه هي الغِيبَة أن تذكر أخاك بما يكره في غَيْبَتِه، ولهذا قيل لها: غِيبَة.

وأما إذا ذَكَرْتَه بما يَكْرَه في مقابلته، فإنه يُسَمَّى سَبًّا وشَتمًا، وهذا إذا كان المذكور مُتَّصِفًا بما قلتَ فيه، أما إذا كان غير مُتَّصِفٍ به، فإنه يكون بُهتانًا، أي كَذِبًا، ولهذا قيل للرسول -عليه الصلاة والسلام-: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ**».

إذًا فالفرق بين الغِيبَة والْبُهْتَان: أن الغِيبَة أن يكون الرجل الذي وقَعَتْ عليه الغِيبَة مُتَّصِفًا بما ذُكِر فيه، وأما الْبُهْتَان فأن يكون غير مُتَّصِفٍ بما فيه، بل يُبْهَتُ به، ويُكْذَبُ عليه فيه، فتكون إذًا مُرَكَّبَة مِن غِيبَة وبُهْتَان.

***

(٦٦٥٠) **يقول السائل: يا فضيلة الشيخ، ماذا يعمل مَن أراد التوبة منهما؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما مَن أراد التوبة منهما، فإنه يستغفر لأخيه الذي اغتابه، ويُكثر مِن الثناء عليه بما يستحق في الأماكن التي اغتابه فيها، لأن الحسنات يُذْهِبْن السيئات.

وهل يجب عليه أن يَتَحَلَّلَه، فيذهب إليه ويخبره بما جرى منه في حَقِّه، أو لا؟ قال بعض أهل العلم: إنه يجب عليه أن يذهب إليه وَيَتَحَلَّلَه، لأنه يُخشى أن يصل إليه العلم فيما بعد، فعليه أن يطلب منه السماح.

وقال بعض أهل العلم: إنه إن كان أخاه قد علم باغتيابه، فإنه يجب عليه أن يذهب إليه وَيَتَحَلَّلَه، أي يطلب منه السماح، وإن كان لم يعلم، فإن الأَوْلى ألا يُخبره، لأنه ربما لو أخبره لركب رأسه، ولم يسمح له، وحصل بينهما عداوة وبغضاء، فيكون هو السبب في إثارة هذه العداوة والبغضاء.

---

(١) تقدم تخريجه.

وهذا القول هو الراجح، أنه لا يخبره، بل يستغفر له، ويثني عليه بما يستحق في المجالس التي اغتابه فيها، اللهم إلا إذا كان يخشى أن يصل إليه العلم، أو نحو ذلك من الأمور التي تحتاج إلى استحلال، فإنه لا بد أن يَسْتَحِلَّهُ.

***

(٦٦٥١) تقول السائلة: فَضيلةَ الشيخِ، أعلم بأن الغِيبَة والكذب مُحَرَّم، ولكن عندما يجلس الإنسان في مجلس يَكثُر فيه هذا الموضوع، وينصح الجالسين، يقولون بأن هذا الكلام يُتَدَاول دائمًا، وليس فيه شيء. فنُريد تَبيين الحكم الشرعي، بارك الله فيكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أولًا: الحكم الشرعي في الغِيبَة أنها مُحَرَّمَة، بل هي من كبائر الذنوب، كما نَصَّ على ذلك الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ وقد بَيَّنَها النبي ﷺ في قوله: «**ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ**»(١). سواء كان ذلك في عيب خِلقي، أو خُلقي، أو ديني، فكلما ذكرتَ أخاك بما يكره، فإنك قد اغتبته، حتى وإن كان فيه ما تقول، ولهذا قال الصحابة: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قال: «**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ**». وقد حَذَّر الله منها في قوله ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢].

وتأمل هذا المَثَل، حيث جعل الله المغتاب الذي اغتاب إخوانه بمنزلة الرجل الذي يأكل لحم أخيه ميتًا، ومعلوم أنه لا يمكن لأحد أن يأكل لحم أخيه ميتًا، ولهذا قال ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾، وإنما شَبَّه الله الغِيبَة بهذا، لأن المغتاب الذي اغْتِيبَ غائب، لا يستطيع أن يدافع عن نفسه، فهو بمنزلة الميِّت الذي يُؤكَل لحمُه، لا يستطيع أن يدافع عن نفسه، وأن يمنع الناس مِن أكل لحمه.

---

(١) تقدم تخريجه.

وإذا وقعت الغِيبَة مِن شخص لآخر، فإن الواجب على الذي اغتاب أخاه أن يَسْتَحِلَّه، ويطلب منه أن يُحِلَّه في الدنيا، قبل أن يؤخذ ذلك مِن أعماله الصالحة في يوم القيامة، هذا إذا كان قد علم بأنه قد اغتاب، أما إذا لم يعلم، فإن بعض أهل العلم يقولون: لا ينبغي أن يُعْلِمَه بأنه اغتابه، لأنه ربما يُصِرُّ على ألا يسامحه، ويكفي أن يستغفر له، وأن يُثْني عليه في الأماكن والجماعات التي كان يغتابه فيها، والحسناتُ يُذهِبْن السيئات.

أما بالنسبة للكذب، فإن الكَذِب ليس مِن خُلق المؤمن، بل هو من آيات المنافقين وعلاماتهم، كما قال الله -تبارك وتعالى- ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]. فالكذب مِن صفات المنافقين وعلاماتهم، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»(١).، فلا يجوز لأحد أن يكذب على أحد، سواء كان ذلك في أمور الدِّين، أو في أمور الدنيا، وهو في أمور الدِّين أَشَدُّ، كما يفعله بعض الناس، يَنْسِب إلى العلماء أقوالًا ما قالوها، وفتَاوى ما أَفْتَوْا بها، كَذِبًا وزُورًا، لكنه يريد أن يُبَرِّر قوله، ليُسنده بما يَنْسِب إلى العالم مِن قول، أو فتوى، وهذا ضَرَرُه عظيم، وخَطَرُهُ جسيم.

فإذا تَبَيَّن حُكم الغِيبَة والكذب، فإننا نقول: لا يجوز لأحد أن يبقى في مجلس فيه الغِيبَة، أو فيه الكذب، بل يجب عليه أن يُنَاصِح أهل المجلس، فإن امتثلوا، وقَبِلُوا النصيحة، فهذا خير للجميع، وإن لم يفعلوا، فالواجب عليه أن يقوم، وألا يجلس معهم، لأن الجالس مع أهل المعصية بمنزلتهم، كما قال الله -تعالى- ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم (٣٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، رقم (٥٩).

بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]. يقول بعض الناس مُفْتيًا نَفْسَه: إنه يجلس مع أهل المعصية، وهو كارهٌ لذلك، فهو مُنْكِرٌ بِقَلْبه. فنقول له: لو كان كارهًا لذلك لقَامَ، ولم يجلس، لأن مِن المعلوم أن مَن كَرِه شيئًا لم يُطِق أن يبقى عليه، ولكن هذا مِن باب التَّمَنِّي، وهو مِن العجز، فإن العاجز مَن أَتْبَع نَفْسَه هَواها، وتَمَنَّى على الله الأمانيَّ.

***

(٦٦٥٢) تقول السائلة: لي صديقة مُتَعَلِّمة، تزوجَت مِن ابن عمتها، وهي الآن تعيش معه في ذلك البيت، ويحصل غِيبة كثيرة، فَيَوْمِيًّا تأتي النسوة إليهم ويجتمعن بالحديث على الناس، فلا يَتْرُكْنَ أحدًا مِن شَرِّهنَّ، أما صديقتي، فهي إما أن تبقى جالسة تستمع لكلامهن دون أن تتحدث، أو تتركهن وتذهب إلى غرفتها، تجلس فيها، فهل عَمَلُها صحيح؟ أَرْشِدُوهَا على الخير، جزاكم الله خيرًا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كانت هذه الصديقة هي رَبَّةَ البيت التي تملك المنع والإذن للداخلين، فإنه يجب عليها أن تمنع الإذن لهؤلاء النسوة اللاتي لا يجلسن إلا على لحوم الناس. وأما إذا كانت لا تملك ذلك، وليست رَبَّة البيت، فإنه يجب عليها إذا سمعت غِيبة هؤلاء النساء أن تنصحهن أولًا، فإن لم يَكْفُفْن عن الغِيبَة وجب عليها أن تقوم عن المكان إلى حُجرتها، أو غُرفتها، حتى يغادر هؤلاء البيت.

ولكني أنصح -قبل كل شيء- هؤلاء النساء بِتَرْكِ الغِيبَة، لأن الغِيبَة من كبائر الذُّنُوب، وقد مَثَّلَها الله -تعالى- بِأَقْبَح مثال، فقال -تعالى- ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢].

ومن المعلوم أنه لا أحد يحب أن يأكل لحم أخيه حَيًّا، فضلًا عن كونه مَيْتًا، والمغتاب كالذي يأكل لحم الميِّت، لأنه يغتاب هذا الرجل بِغَيْبَتِه، بحيث

لا يستطيع أن يدافع عن نفسه، أي إن الذي اغتيب كالميِّت يؤكَل لحمُه، ولا يستطيع أن يدافع عن نفسه.

ثم لْتَعْلَم هؤلاء النساء أنهن ما تكلمن بكلمة في شخص مِن ذكرٍ، أو أنثى إلا إذا كان يوم القيامة: «**يُعطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**»(١).

ويروى بسند فيه نظر أَنَّ امْرَأَتَيْنِ صَامَتَا، وَأَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ هَاهُنَا امْرَأَتَيْنِ قَدْ صَامَتَا، وَإِنَّهُمَا قَدْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنَ الْعَطَشِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ أَوْ سَكَتَ، ثُمَّ عَادَ، وَأُرَاهُ قَالَ: بِالْهَاجِرَةِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ الله، إِنَّهُمَا وَالله قَدْ مَاتَتَا أَوْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا. قَالَ: «**ادْعُهُمَا**». **قَالَ: فَجَاءَتَا، قَالَ: فَجِيءَ بِقَدَحٍ، أَوْ عُسٍّ فَقَالَ لِإِحْدَاهُمَا: «قِيئِي». فَقَاءَتْ قَيْحًا، أَوْ دَمًا وَصَدِيدًا، وَلَحْمًا حَتَّى قَاءَتْ نِصْفَ الْقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ لِلْأُخْرَى: «قِيئِي». فَقَاءَتْ مِنْ قَيْحٍ وَدَمٍ وَصَدِيدٍ، وَلَحْمٍ عَبِيطٍ وَغَيْرِهِ، حَتَّى مَلَأَتِ الْقَدَحَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللهُ لَهُمَا، وَأَفْطَرَتَا عَلَى مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمَا، جَلَسَتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى، فَجَعَلَتَا يَأْكُلَانِ لُحُومَ النَّاسِ»**(٢).

ورأى النبي ﷺ أقوامًا لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقَالَ: «**مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ**»(٣). فَلْيَحْذر هؤلاء النسوة من الغِيبَة، ولْيَتَّقِين الله -عز وجل- وإذا كانت الغِيبَة في الأقارب صارت غِيبَة وقطيعة، والعياذ بالله.

وقطيعة الرحم مِن كبائر الذُّنوب العظيمة، قال الله -تبارك وتعالى-

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٤٣١، رقم ٢٤٠٥٣).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم (٤٨٧٨).

﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ ﴾ [محمد: ٢٢-٢٣]. وقال النبي ﷺ: «**لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ**»(١). أي قاطع رحم.

فالغِيبَة إذا كانت في الأقارب صارت أشد وأعظم، وإذا كانت في عامَّة الناس، كانت من كبائر الذنوب، فلا يمكن أن يَسْلَم المغتاب مِن إثمٍ أبدًا، ولكن مع ذلك إذا تاب الإنسان، ورجع إلى الله، واستَحَلَّ ممن اغتابه إن كانت الغِيبَة قد بَلَغَتْهُ، فإن الله -تعالى- يمحو بذلك سيئاته.

***

(٦٦٥٣) يقول السائل: ما معنى الغِيبَة والنَّمِيمَة؟ وهل النهي عن المنكر من الغِيبَة والنَّمِيمَة؟ مثل أن نقول للناس: إن هذا الشخص فَعَل كذا لِيَحْذَرَه الناس، وما جزاء مَن يقول مثل ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الغِيبَة ذكرك أخاك بما يكره في غيبته، بأن تقول في غيبته: إنه فاسق، إنه متهاون بِدِين الله، أو إن فيه كذا وكذا مِن العيوب الخِلْقية التي تتعلق بالبدن، أو إن فيه كذا وكذا، مِن العيوب الخُلُقية التي تتعلق بالخُلق.

فإذا ذكرتَ أخاك في غَيْبَتِه بما يَكره في دِينه، أو بَدَنه، أو خُلقه، فتكون هي الغِيبَة إن كان فيه ما تقول، أما إن لم يكن فيه ما تقول، فإن ذلك غِيبَة وبُهتان، كما قال النبي -عليه الصلاة والسلام- حين سئل: أرأيت يا رسول الله إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ**»(٢). أي بَهَتَّه بالإضافة إلى غَيْبته، هذه هي الغِيبَة، والغِيبة إذا حصلت في حضور المغتاب صارت سبًّا وشتمًا.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

وأما النَّمِيمَة، فليست هي الغِيبَة، النَّمِيمَةُ نقل كلام الغَيْر إلى من تكلم فيه بقصد الإفساد بينهما، مثل أن تذهب لشخص فتقول: قال فيك فلان كذا وكذا. لتُفسد بينهما.

والنَّمِيمَة مِن كبائر الذنوب، كما أن الغِيبَة أيضًا مِن كبائر الذنوب على القول الراجح، سواء كان الذي نَمَمْت فيه قد قال ما قال، أو لم يَقُل، فلا يَحِلُّ لأحد أن ينقل كلام أحد إلى مَن تكلم فيه، فيلقي العداوة بينهما، بل إذا تكلم أحدهما في شخص فانصحه، وحَذِّرْه مِن النَّمِيمَة، وقل له: لا تنقل إليّ كلام الناس فيّ واتق الله، حتى يدع النَّمِيمَة، واعلم أن مَن نَمَّ لك نَمَّ عليك فاحذره، ولهذا قال الله -تعالى- ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠ هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ ۝١١ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ۝١٢ عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴾ [القلم: ١٠-١٣].

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ**»(١). أي نَمَّام.

وثبت عنه ﷺ أنه مَرَّ ذات يوم بقبرين يُعَذَّبانِ، فقال -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**»(٢).

وأعظم النَّمِيمَة أن يَنِمَّ الإنسان بين علماء الشرع، فينقل عن هذا العالم إلى هذا العالم الكلام بينهما، ليفسد بينهما، ولا سِيَّما إن كان كذبًا، فإنه يجمع بين النَّمِيمَة والكذب، يذهب إلى العالم ويقول: إن فلانًا مِن أهل العلم يقول فيك كذا وكذا. فإن هذا مِن كبائر الذنوب، وفيه مفسدة عظيمة، وإيقاع للعداوة بين العلماء، فيحصل في ذلك تفكك في المجتمع تبعًا لتفكك علمائهم، وهذا هو الفرق بين الغِيبَة والنَّمِيمَة.

أما قول السائل: هل مِن الغِيبَة أن يتكلم بأوصاف يعرف الناس

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

الْمُتَّصِف بها بعينه من غير أن يسميه المتكلم؟ فالجواب أن نقول: نعم، إذا تكلم الإنسان بأوصاف لا تنطبق إلا على شخص مُعَيَّن معلوم بين الناس، فإن هذا مِن الغِيبَة، لأن الناس قد يعلمونه بوصفه الذي لا يَتَّصِف به إلا هو، ولكن إذا كان هذا الوصف الذي ذَكَره مِن الأمور التي يجب تغييرها لكونها منكرًا، فإنه لا حرج أن يتكلم على مَن اتصف بها، وإن كان قد تُعْلَم عنه، وقد كان من عادة النبي -عليه الصلاة والسلام- إذا خالف أحد من الناس شريعة الله أن يتحدث فيهم فيقول: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ». أَوْ: «مَا بَالُ رِجَالٍ»(١). أو ما أشبه ذلك، مع أنه ربما يعرف الناس مَن هؤلاء.

ويتفرع مِن ذلك أن الإنسان لو اغتاب شخصًا داعيةَ سَوء، وعَيَّنه باسمه ليحذر الناس منه، فإن هذا لا بأس به، بل قد يكون واجبًا عليه، لما في ذلك مِن إزالة الخطر عن المسلمين الذين لا يعلمون عن حاله شيئًا.

***

(٦٦٥٤) يقول السائل: هل يجوز التحدث عن أُناسٍ يرتكبون المحرمات والفواحش في غيابهم، بغرض التحذير منهم، ومن شرهم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم يجوز لك أن تتحدث عن أفعالٍ يقوم بها أناس للتحذير منها، والتحذير مِن مجالستهم، لأن الأعمال بالنيات، وما دامت نَيَّتُك تحذير الناس مِن شَرِّهِم، فإنك قد صنعت خيرًا، ولا حَرَجَ عليك في هذا.

***

(٦٦٥٥) تقول السائلة: إن بعض الأخوات يَقُلْن بأنه لا شيء في أن تَذْكُر المرأة الأخرى في غَيبتها بما تتصف به، سواء كان ذلك مِن حُسْن في خُلُقِها، أو سُوءٍ في خُلُقِها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما الثناء على المرء بما هو مُتَّصِف به في غيبته،

(١) أخرجه مسلم: كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، رقم (١٥٠٤).

فهذا طَيِّب وحَسَن، وأما القَدْح فيه بما يَتَّصِف به، فهذا حرام، لأنه مِن الغِيبَة، والغِيبَة مِن كبائر الذنوب، وقد نهى الله -تعالى- عنها في كتابه، وَمَثَّلَها بأبشع صورة، فقال -جل وعلا- ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ﴾ [الحجرات: ١٢].

وسئل النبي ﷺ عن الغِيبَة فقال: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»(١).، فلا يجوز وَصْفُ المرء بما يكره في غَيْبَتِه، إلا إذا كان ذلك على سبيل النُّصْح للمخاطب، فلا بأس بِذِكْر ما يكرهه مِن صفاته لنصح الآخر، ومثال ذلك أن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها استشارت النبي ﷺ في ثلاثة من المسلمين خطبوها، وهم أبو جهم ومعاوية وأسامة بن زيد، فقال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ». إشارةً إلى كثرة ضَربه للنساء، وأنه يَضْرِبُهن بالعصا، أو إشارةً إلى أنه كان كثير الأسفار، لأن المسافر غالبًا -ولا سيما فيما سبق حيث السفر على الإبل- يحمل العصا. «وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ»(٢). فوصَف النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أبا جهم ومعاوية بما يكرهان أن يُوصَفا به، لكن هذا مِن باب النصيحة، وعلى ذلك يُحمَل ما يوجد في تاريخ الأمم، وكُتب رجال الحديث، مِن القدح في الشخص، لأن ذلك مِن باب النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامَّتهم.

***

(٦٦٥٦) يقول السائل: ما حُكْمُ غَيْبَة تارك الصلاة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: تارك الصلاة بالكُلِّية -أي الذي لا يصليها لا في المسجد، ولا في بيته- كافر خارج عن دِين الإسلام، والكافر لا غِيبةَ له،

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، رقم (١٤٨٠).

إلا أن يكون له أقارب مسلمون تسوؤهم غِيبته، فحينئذ لا يغتابه مراعاةً لأقاربه المسلمين.

***

(٦٦٥٧) يقول السائل: أحسن الله إليكم يا شيخ، هل غِيبة مَن يفعل المعاصي جهرًا جائزة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأصل في الغِيبة أنها حرام، فلا تجوز إلا إذا كان هناك مصلحة، فإذا كانت غِيبة مَن يُجاهر بالمعاصي مفيدة له، أو لغيره، فلا بأس، والرجل، أو المرأة إذا جاهرت بالمعصية لا تخرج من الإسلام، كما هو مَذهب أهل السُّنَّة والجماعة أنه لا تكفير بالمعاصي التي دُون الكُفر، وعلى هذا فتكون غِيبة هؤلاء المجاهرين بالمعصية حرامًا، إلا إذا كان في ذلك فائدة.

***

(٦٦٥٨) يقول السائل خ. أ: هل تجوز الغِيبة بدون ذِكر الاسم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الغِيبة التي يُعَبَّر بها عن شخص مجهول، مثل أن يقول: مِن الناس مَن يقول كذا، أو مِن الناس مَن يفعل كذا. لا بأس بها، بشرط ألا يفهم السامع بأنه فلان، فإنْ فَهِم السامع أنه فلان، فلا فائدة من الإتيان بِصِفة عامَّة، ولهذا كان مِن هدي الرسول -عليه الصلاة والسلام- إذا أراد إنكار شيء على قوم قال: «**مَا بَالُ أَقْوَام**». **أَوْ**: «**مَا بَالُ رِجَالٍ**»[(١)].

فإذا قلتَ: بعض الناس يقول كذا، أو يفعل كذا. أو ما أشبه ذلك، فلا بأس، أما إذا قلت: قال فلان كذا، وفَعَل فلان كذا. مما يُعاب عليه، فهذه غِيبَة، وأما وصف الإنسان بأوصافه الخِلقية، كالأعور والأعرج والأعمش، وما أشبه ذلك، فإن كان لا يهتم بذلك، ولا يغضب بذلك، ولا يكره ذلك، فلا بأس، وهذا هو الغالب في الألقاب التي لا يُعرف الإنسان إلا بها، فإنه لا بأس

(١) تقدم تخريجه.

أن يلقّب، ولهذا تجد في كلام العلماء: الأعمش والأعرج، وما أشبهه، فإذا أريد بذلك تعيين المسمَّى دون القدح فيه، فلا حَرَجَ في هذا، إلا إذا عَلِمنا عِلمًا خاصًّا بأنه يَكره أن يُلَقَّب بهذا، فإننا لا نُلَقِّبه به، لعموم قول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»(١).

والخلاصة: أنه إذا جاء ذِكر الإنسان على وجهٍ لا يُعرَف به، ولكن ذَكَرْتَ أخلاقه التي يَتَخَلَّق بها، من غير أن تشير إليه بالتعيين، فلا بأس بذلك، لتنفير الأمة عن هذه الأخلاق، وأما إذا كان عن أشياء خِلْقِيَّة، فهذه إن كان لا يعرف إلا بها، فلا بأس، ما لم نعلم عِلمًا خاصًّا أنه يكره ذلك، وإن كان لا يكره ذلك، ويُعرَف بدونها، فلا بأس أيضًا، لأن العلماء يستعملون هذا كثيرًا.

***

(٦٦٥٩) **يقول السائل**: **هل يجوز الكَذِب مازحًا؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الكَذِب لا يجوز مازحًا، ولا جادًا، لأنه مِن الأخلاق الذميمة التي لا يَتَّصِف بها إلا أهل النفاق، ومن المؤسف أننا نسمع كثيرًا من بعض الناس أنهم يُقَسِّمُون الكذب إلى قسمين: كذبٍ أبيض، وكذبٍ أسود، فإذا ترتب على الكذب ضررٌ بأكل مالٍ، أو اعتداءٍ، أو ما أشبه ذلك، فهو عندهم كذبٌ أسود، وإذا لم يتضمن ذلك، فهو عندهم كذبٌ أبيض، وهذا تقسيمٌ باطل، فالكذب كُلُّه أسود، ولكن يزداد سوادًا كلما ترتب عليه ضرر أعظم.

وبهذه المناسبة أُحَذِّر إخواني المسلمين مما يصنعه بعض السفهاء مِن كَذِبَة إبريل، هذه الكذبة التي تلقوها عن اليهود والنصارى والمجوس، وأصحاب الكفر، فهي مع كونها كذبًا، والكذب مُحَرَّم شرعًا، ففيها تَشَبُّه بغير المسلمين، والتَّشَبُّه بغير المسلمين مُحَرَّم، وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»(٢).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: إسناده جَيِّد، وأقلُّ أحواله التحريم، وإن كان ظاهره يقتضي كُفر المتشبِّه بهم، وهي مع تَضَمُّنِها لهذين المحظورين فيها إذلالٌ للمسلم أمام عَدُوِّه، لأن مِن المعلوم بطبيعة البشر أن المقلَّد يفخر على مَن قَلَّده، ويرى أنه أقدر منه، ولذلك ضَعُف مُقَلِّدُه حتى قَلَّدَه، فهي فيها إذلالٌ للمؤمن بكونه ذليلًا وتبعًا للكفار.

المحظور الرابع: أن غالب هذه الكذبة الخبيثة تتضمن أكلًا للمال بالباطل، أو ترويعًا للمسلم، فإنه ربما يكذب، فيكلم أهل البيت ويقول: إن فلانًا يقول: ترى عندنا جماعة اليوم، فيطبخون غداءً كثيرًا ولحمًا. وما أشبه ذلك، أو ربما يخبرهم بأمرٍ يروعهم، كأن يقول: قَيِّمُكم دَهَمَته سيارة. وما أشبه ذلك من الأمور التي لا تجوز بدون أن تكون بهذه الحال.

فعلى المسلم أن يتقي الله -سبحانه وتعالى- وأن يكون عزيزًا بدِينه، فخورًا به، معجبًا به، لأجل أن يهابه أعداء المسلمين ويحترموه، وأنا ضامن لكل مَن اعتز بدِين الله أن يكون عزيزًا أمام الناس، ولكل مَن ذَلَّ أمام أعدائه أن يكون أَذَلَّ وأذل عند الله، وعند أعدائه.

فلا تظن أيها المسلم أن متابعتك للكفار، وأخذك أخلاقهم يُعِزُّك في نفوسهم، بل إنه يُذِلُّك غايةَ الذُّلِّ، وأنت تعلم ذلك، فأنت الآن لو أن أحدًا اقتدى بك في أفعالك لرأيت لنفسك فخرًا عليه، ورأيت أنه ذَلَّ أمامك، حيث كان مُقَلِّدًا لك، وهذا أمرٌ معلوم، معروف بطبيعة البشر، وكلما رأى أعداؤنا أننا أقوياء، وأعزاء بديننا، وأننا لا نبالي بهم، ولا نعاملهم إلا بما تقتضيه شريعة الله، التي هي شريعة كل العالم بعد بَعْثَة الرسول -عليه الصلاة والسلام- ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا**

كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»(١). فإذا كان هذا في أهل الكتاب، وهم أهل كتاب، فما بالك بغيرهم مِن الكفار؟ كل مَن سمع بمحمدٍ ﷺ ولم يتبعه، فإنه من أهل النار، فإذا كان كذلك، فما بالنا نحن المسلمين نُذِلُّ أنفسنا ونتبع غيرنا؟ وكُلُّنا يعلم ما جرى في مُحَاوَرَة هِرَقْلَ عظيمِ الروم مع أبي سفيان(٢)، وهو كافر، حينما تحرَّز أبو سفيان أن يكذب في حق النبي ﷺ خوفًا مِن أن تؤخذ عليه هذه الكذبة، مع أنه يَوَدُّ أن يكذب في ضد صالح الرسول ﷺ فإذا كان هذا كافرًا، فما بالك أيها المؤمن تكذب؟ والله الموفق.

***

(٦٦٦٠) تقول السائلة: في كلام الإنسان حين مَزْحِه مع أصدقائه وأحبابه يُدْخِل شيئا مِن الكذب للضحك، فهل هذا محظور في الإسلام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم هو محظور في الإسلام، لأن الكذب كله محظور ويجب الحذر منه، قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**وَإِنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا**»(٣).

وورد عنه ﷺ أنه قال: «**وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ**»(٤). وعلى هذا فيجب الحذر مِن الكذب كله، لا لأجل أن يُضحك به القوم، ولا مازحًا، ولا جادًّا، وإذا عوَّد الإنسان نفسه على الصدق،

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس، ونسخ الملل بملته، رقم (١٥٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟، رقم (٧)، ومسلم: كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل، رقم (١٧٧٣).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الله -تعالى- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] وما ينهى عن الكذب، رقم (٥٧٤٣)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق، رقم (٢٦٠٧).

(٤) تقدم تخريجه.

وتحرِّي الصدق، صار صادقًا في ظاهِره، وفي باطنه، ولهذا قال الرسول -عليه الصلاة والسلام-: «**وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا**».

ولا يخفى علينا جميعًا ما يحصل من نتائج الصدق، فها هو كعب بن مالك وصاحباه: هِلال بن أُميَّة، ومُرَارة بن الرَّبِيع رضي الله عنهم صدقوا رسول الله ﷺ حين تخلفوا عن غزوة تبوك، وأخبروه بأنه لا عُذر لهم، فماذا كان في حقهم؟ كان أن نزلت آيات مِن كتاب الله فيها الثناء عليهم، والأمر بالاقتداء بهم، قال الله -تعالى- ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ [التوبة: ١١٧-١١٨] فأفرد ذِكر التوبة على هؤلاء -مع أن القصة واحدة- لِمَا حصل منهم مِن الصدق العظيم ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٨-١١٩].

فحصل لهؤلاء الثلاثة النفر الذين صدقوا رسول الله ﷺ أن نزلت فيهم هذه الآيات، والآية الوسطى مِن هذه الآيات الثلاث نزلت فيهم خاصة في أن الله -تعالى- تاب عليهم، ونَوَّه بِذِكْرهم في كتابٍ يُتلى حتى في الصلوات والخطب إلى يوم القيامة(١).

فيا أخي المسلم، عليك بالصدق، وتحرِّي الصدق فيما بينك وبين الله، وفيما بينك وبين عباد الله، وإياك والكذب، فإن الكذب كما أخبر به النبي عليه السلام: «**يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا**».

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، وقول الله -عز وجل- ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ [التوبة: ١١٨]، رقم (٤١٥٦)، مسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، رقم (٢٧٦٩).

ولا تقل: إنني أُدخل السُّرور على الناس فيما آتي به مِن القصص الكاذبة ليضحكوا بذلك، فإن مَضَرَّة هذا عظيمة عليك وعليهم، أَدْخِل عليهم السرور بما تعرف من القصص النافعة والواقعة التي تنفعهم بزيادة إيمانهم، ورغبتهم في الخير، مثل أن تذكر لهم ما تعرفه من سيرة النبي ﷺ وخلفائه الراشدين، ومِن غير ذلك، مما هو معلوم في الكتب المؤلَّفة في ذلك.

***

(٦٦٦١) يقول السائل م. م. أ: الحالات الثلاث التي يجوز فيها الكذب، التي دَلَّ عيها الحديث، هل يُقاس عليها غيرُها إذا دعت إلى ذلك المصلحة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أولًا: الحديث الوارد في هذا حَمَلَه بعض أهل العلم على التأويل، لا على حقيقة الكذب، وقال: إن الكذب لا يجوز بأي حالٍ مِن الأحوال، والمراد بالكذب في الحديث التَّوْرِيَة.

ثانيًا إذا قدَّرنا أن المراد بالحديث الكذب الحقيقي، فإنه لا يقاس عليه غيره، ولسنا بحاجة إلى القياس، لأنه ما دام عندنا قدرة على التأويل، ففي التأويل مندوحةٌ عن الكذب، مثال ذلك: لو أن أحدًا استأذن، يعني دَقَّ عليك الباب وأنت في البيت، ولا تُحِبُّ أن تفتح له، فَقُل لأهلك: قولوا: إنه ليس موجود. وكيف يصح أن يقولوا: إنك لست موجودا وأنت في البيت؟ يصح بأن ينووا بقولهم: إنه ليس موجودًا. أي في مكانٍ آخر غير مكانه الذي هو فيه، فمثلًا إذا قُدِّر أنه في المجلس، يقولون: ليس موجودًا. يعني ليس في الغرفة، وبذلك يحصل المقصود من غير كَذِب، ففي التأويل مندوحةٌ عن الكذب، ولا حاجة أن يكذب، والإنسان إذا أخلص النية لله، وتحرَّى الصدق يَسَّر الله له الصدق، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا».

***

(٦٦٦٢) يقول السائل: هل يجوز الكذب من أجل صلة الرحم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجوز الكذب إلا في الإصلاح بين الناس، فإذا كان شخص يعرف أن بين قريبين تقاطُعًا، وكَذَب للإصلاح بينهما، فهذا جائز، على أن بعض أهل العلم يقول: إن الكذب الذي جاء في الإصلاح بين الناس هو التَّوْرِيَة، بمعنى أن الإنسان يقول قولًا، وينوي خلافه، حتى لا يقع في الكذب الصريح، مثل أن يقول لهذين المتقاطعين: إن قريبك يُجِلُّك ويحترمك، ويرى لك فضلًا، ويريد بهذا الكلام أنه يُجِلُّك ويحترمك، ويرى لك فضلًا لو لم تقاطعه، فَيَسْلَم بذلك من الكذب الصريح، وهو أمام المتقاطِعَين يَدُلّ على أن صاحبه يحترمه ويعظمه، ويثني عليه.

***

(٦٦٦٣) يقول السائل: عندما يريد الرجل أن يصلح بين اثنين متخاصِمَين، هل يحق له أن يكذب، ويحلف بالله، ونِيَّتُه أنه يريد الإصلاح فقط؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما الكذب في الإصلاح بين الناس فإنه جائز، لما فيه من المصلحة التي تَرْبُو على مفسدة الكذب، ومع ذلك، فإن الأَوْلى للمصلح أن يسلك طريق التَّوْرِيَة، بأنه يريد في كلامه ما يخالف ظاهره، فإذا أراد أن يقول لأحد الخَصْمين: والله ما قال فلان فيك شيئًا. وهو يعلم أنه قد قال فيه شيئًا، فَلْيَنْوِ بهذا الشيء شيئًا آخر غير الذي قاله فيه، ليكون بذلك صادقًا، وهو أمام المخاطَب إنما أراد ما اتهم المخاطب به صاحبه، فحينئذ يكون سالما مِن الكذب مُصلحًا بين المتخاصمين، وأما الحَلِف على ذلك، وهو يعلم أنه كذب فأنا أتوقف فيه، إلا إذا أراد التَّوْرِيَة، فإن إرادته التَّوْرِيَة، وحَلِفَه على ما يريد جائز.

***

(٦٦٦٤) **يقول السائل خ. س. م:** كنت متزوجًا من امرأة، وحسب الظروف العائلية طلقتها، إلا أنني عند ذهابي إلى المحكمة الشرعية كان معي والدي واثنان من الشهود، لكن والدي قال لي: قل للقاضي: طلقتُها منذ ستة أشهر، لئلا تكون ملزمًا بالنفقة خلال الفترة الماضية عند مطالبتهم لك فيما بعد. ولجهلي وعدم معرفتي نَفَّذْت ما قاله لي والدي، فهل عليَّ ذنْب في ذلك؟ وهل الطلاق صحيح؟ عِلمًا بأنني طلقتها ثلاثا، وصدر بذلك صَكٌّ شرعي، أفيدونا جزاكم الله خيرًا، فأنا لست مرتاحًا نفسيًا مما نصحني به والدي، وعملت به؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شَكَّ أن ما أمرك به والدك مُحَرَّم، لأنه تضمن الكذب، وإسقاط حق المرأة بالإنفاق عليها مُدَّةَ العِدَّة، وعليه أن يتوب إلى الله، ويرجع إليه، لعل الله أن يتوب عليه.

أما بالنسبة لحق الزوجة، فإن عليك أن تؤدي إليها نفقتها في العدة منذ كتبت طلاقها، وأما طلاقك إياها، وإقرارك بأنك طلقتها منذ ستة أشهر، فإن كنت قد نويت وقوعه في الحال، فإن الطلاق يقع ويُلْغَى قولك قبل ستة أشهر، وإن لم تَنْوِ وقوعه في الحال فلا بد من مراجعة القاضي، حتى يحكم لك بمقتضى قولك، بما يراه في هذه المسألة.

وإني أنصح والدك وكُلَّ من يستمع إلى هذا البرنامج بأن يتقوا الله -عز وجل- وأن يعلموا أن كل كَسْب يكسبونه، أو كل غرامة تندفع عنهم بسبب الكذب، فإنه لا خير لهم في ذلك، وأن يعلموا أن الدنيا دار مَمَرٍّ، ومتاعها قليل، ولكن الأعمال الصالحة أغلى وأنفس، فإن تسبيحة، أو تكبيرة، أو تحميدة خير مِن الدنيا وما فيها، وهذه الحقوق التي تُنتَهك بسبب الكذب، سوف يأخذها أصحابها يوم القيامة من أعمالهم الصالحة.

***

(٦٦٦٥) **يقول السائل:** ما حُكْمُ لعنة الرجل لأبِي الرجل الآخر، أو لِأُمِّه؟ وَضِّحوا لنا هذا، حيث إن هذه منتشرة بين الناس، وَفَّقَكُم الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا حرام، وقد قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**». **قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ**: «**يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ**»(١). فلا يجوز للرجل أن يلعن والدَي شخص، لا سِيَّما وأن هذا جناية على غير مُعْتَدٍ، فما ذنْب الوالدَين حتى يَنْصَبَّ عليهما اللعن من هذا الرجل؟

***

(٦٦٦٦) يقول السائل م. ح: ما حُكْمُ مَن لَعن الوالدَين من باب الغضب، أو عمدًا؟ وهل لذلك اللعن سواء عمدًا، أو غيره كفارة، أو توبة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لعن الوالدين من كبائر الذنوب، فإنه ثبت عن النبي ﷺ: أنه لَعَن مَن لَعَن والديه، وسواء كان ذلك اللعن مباشرًا، أو سببًا، لأن النبي ﷺ قيل له: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «**يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ**»(٢). فلعْن الوالدَين -سواء كان مباشرة، أو تسببًا- مِن كبائر الذنوب، ولا فَرْق بين أن يحدث ذلك بدون سبب، أو بسبب الغضب، إلا أنه في مسألة الغضب التي لا يشعر فيها الشخص ما يقول، فإنه في تلك الحال لا جناح عليه، لأنه لا يعقل ما يقول، والله يجازي العبد بما يعقل لا بما لا يعقل، إلا أنه ينبغي للإنسان عندما يكون شديد الغضب، أو سريع الغضب، ينبغي له أن يستعمل الأسباب التي تُزيل ذلك، أو تُخفِّفه، لأن رجلًا سأل الرسول ﷺ فقال: **يا رسول الله أَوْصِني. قَالَ**: «**لاَ تَغْضَبْ**». **فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ**: «**لاَ تَغْضَبْ**»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب: لا يسب الرجل والديه، رقم (٥٦٢٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (٩٠).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، رقم (٥٧٦٥).

فإذا شَعَر بالغضب، فإنه يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ويتوضأ، فإن ذلك من أسباب زوال الغضب.

ومن أسباب إبعاد نتائج الغضب أن ينصرف الإنسان عن المكان، وينسحب عن خصمه، حتى لا يقع في المحذور.

وأما بالنسبة للتوبة، فله توبة، وما مِن ذنب إلا له توبة، لقوله -تبارك وتعالى- ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، لكن لما كان هذا الذنب متعلقًا بمخلوق، فلا بد في تصليح التوبة مِن طلب العفو ممن جني عليه، حتى تتم التوبة.

***

(٦٦٦٧) يقول السائل ف. أ. ع: والدي يا فضيلةَ الشيخِ، كثير اللعنة لنا ولوالدتي عندما يغضب، حتى إنه يلعن جميع أغراضه إذا سقطت منه، حتى الكلام إذا لم يتمكن من النطق جيدًا لَعَن، وإذا نصحناه يثور ويغضب، ويدعو علينا، يقول: تنصحونني وأنا والدكم، وأعرف أكثر منكم؟ أرجو من فضيلةِ الشيخِ -جزاه الله خيرًا- النُّصح والتوجيه لوالدنا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إن المؤمن ليس بالطَّعَّان، ولا باللَّعَّان، واللعانون لا يكونون شفعاء، ولا شهداء يوم القيامة، وإن نصيحتي لهذا الأب أن يتقي الله -عز وجل- وأن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم إذا أحس بالغضب حتى يزول عنه، وليعلم أنه إذا لَعَن مَن ليس أهلًا للَّعْنَة عادت اللعنة عليه، والعياذ بالله.

وليعلم أن معنى اللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله -تعالى- فليتق الله في نفسه.

أما بالنسبة لكم، فإذا رأيتم أنه لا يزداد بالنصيحة إلا تماديًا فيما هو عليه، فلا فائدة في النصيحة، لكن اسألوا الله له الهداية، وإذا رأيتموه في يومٍ من

الأيام هادئًا مستأنسًا منشرح الصدر، فتكلموا معه على وجهٍ لا يؤدي إلى ثورته.

***

(٦٦٦٨) يقول السائل: في لغتنا الدارجة (في كل لسان بلوى)، وهي بلوى الشتيمة، فمثال ذلك: يقول الإنسان: (لعن الله والِدَيْ إبليس)، فما ردُّ سماحتكم على هذا، وشكرًا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ينبغي للإنسان أن يُمَرِّنَ لسانه على الكلمات الطيِّبة المثمرة النافعة، وأن يتجنب جميع ألفاظ السباب والشتائم، حتى فيما يجوز له أن يفعله من السباب والشتائم، فإنه لا ينبغي إطلاق لسانه فيها، فكيف في الأمور التي لا خير له فيها، مثل لعن إبليس، أو والِدَيْ إبليس، أو ما أشبه ذلك؟ فإن هذا لا ينبغي، بل إن الذي ينبغي هو أن يتعوذ الإنسان بالله مِن شر الشيطان فيقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وأما لعنُه وسَبُّه، فقد ذكر ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد»[1]، أن ذلك مما لا ينبغي، لأننا أُمرنا عندما يَنْزَغ الشيطان الإنسان بالاستعاذة بالله منه، وأما إذا دعونا عليه، فإنه قد يربو بنفسه ويزداد، وأما الاستعاذة بالله منه، فهي إهانة وإذلال له، فهذا هو المشروع أن يستعيذ الإنسان بالله من الشطان الرجيم، ولا يلعن الشيطان، وأَبَوَيْ الشيطان.

***

(٦٦٦٩) تقول السائلة: امرأة تدعو على أولادها بالموت وبالجن، وهي لا تقصد الدعاء، فما حكم عملها هذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: حكم عملها أننا ننصحها بأن تُطَهِّر لسانها من هذه الأشياء، لأنه يُخشى أن تصادف ساعة الإجابة، فيُقبَل منها، وهي بدلًا

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٢/ ٣٢٣).

مِن أن تدعو عليهم تدعو لهم، تقول مثلًا: افعل هذا أعانك الله، اترك هذا عَصَمك الله من السوء، أو ما أشبه ذلك، بدلًا من الشَّتْم واللَّعْن.

***

(٦٦٧٠) تقول السائلة ن. م: هناك بعض الأهالي يسبُّون أبناءهم، فما جزاء ذلك؟ وما نصيحتكم لهم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: سَبُّ الأبناء يقع على وجهين:

الوجه الأول: أن يكون مقصودًا، قد عقد عليه القلب، فهذا لا يجوز، لقول النبي ﷺ: «**سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**»(١). إلا إذا كانت هناك ضرورة، أو حاجة تدعو إليه، فإنه يجوز منه ما تدعو الحاجة، أو الضرورة إليه فقط.

والوجه الثاني: أن يقع على وجه غير مقصود، ولا مراد، ولكنه يجري على اللسان بغير قصد، فهذا يُعتبَر لَغْوًا لا يؤاخذ عليه العبد، ولكن ينبغي أن يُطَهِّر لسانه منه، كما يقع كثيرًا من النساء،؟ حيث يدعون على أولادهن بالموت وبالعذاب وبالكسر وبالمرض، وما أشبه ذلك، لكن بغير قصد، لأننا نعلم علم اليقين أنها تكره أشد الكراهة أن يقع ما تدعو به على ابنها، ولكن يحدث هذا بلا قصد، فهذه لا يعاقَب عليها الإنسان، ولكن ينبغي له أن يُطَهِّر لسانه من ذلك.

***

(٦٦٧١) يقول السائل: البعض من الأصدقاء يقومون بِسَبِّي وشَتْمِي، فهل أَرُدُّ عليهم بالمثل، أم ماذا أفعل؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: انظر إلى المصلحة في ذلك، فإن كانت المصلحة تقتضي تركهم وهجرهم، وعدم مقابلتهم بمثل ما قالوا فافعل، وإن

---

(١) تقدم تخريجه.

كانت المصلحة تقتضي خلاف ذلك، فلك الحق في أن تقابلهم بمثل ما قابلوك، لقول الله -تعالى- ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ ﴾ [الشورى: ٤٠]، وقوله ﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعۡدَ ظُلۡمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيۡهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبۡغُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ [الشورى: ٤١-٤٢]، إلا إذا كنت صائمًا، فإن الأفضل ألا تَرُدَّ عليهم، لقول النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَجْهَلْ، وَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ، أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ**»(١). فهذه تُستثنى مما ذكرنا أولًا، ويستثنى أيضًا إذا ما سَبَّ أباك، فإنك لا تَسُبُّ أباه، لأن ذلك عُدوانٌ على أبيه، فإنه لم يَسُبَّك.

***

(٦٦٧٢) يقول السائل: إذا أغضبني شخص، فإنني أحيانًا أتكلم بيني وبين نفسي بما فيه من عيوب، وذلك للترويح عن النفس، فهل أنا آثم بذلك؟ وهل تكون هذه غِيبَة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليست هذه من الغِيبَة، أعني كونك تُحَدِّث نفسك بما في أخيك من المعايب، ولكن الأَوْلى أن تُعرض عن هذا، وأن تتجنبها، وأن تحاول نسيان عيوب أخيك التي أساء إليك بها، لكن لو أن الإنسان تَذَكَّر عيوب أخيه مِن أجل أن يقوم بنُصْحِه فيها، فهذا طَيِّب، ولا بأس به، أما أن يذكر عيوب أخيه مِن أجل أن تبقى العداوة والضغائن بينه وبين أخيه، فهذا خطأ، ولا ينبغي للإنسان، ولكنه ليس مِن الغِيبَة التي هي مِن كبائر الذنوب.

***

(٦٦٧٣) يقول السائل: هل الإنسان إذا تكلم بينه وبين نفسه في أعراض الناس عليه إثم أم لا؟

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب فضل الصوم، رقم (١٧٩٥)، ومسلم: كتاب الصيام، باب حفظ اللسان للصائم، رقم (١١٥١).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس عليه إثم في ذلك، لأن النبي ﷺ يقول: **«إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا وَسْوَسَتْ، أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ، أَوْ تَكَلَّمْ»**(١). ولكن إذا كان هذا يؤدي إلى إساءة الظن بالمسلمين الذين ظاهِرُهم العدالة، فإنه حرام، لأن ظن السوء بالمسلم الذي ظاهره العدالة مُحَرَّم، كما ذكره أهل العلم، وقد قال الله -تبارك وتعالى- ﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

***

(٦٦٧٤) تقول السائلة: **هل آثم إذا ذكرتُ شخصًا بما يكره داخل نفسي، أي بيني وبين نفسي، دون أن أتحدث في ذلك مع الآخرين؟ وهل يدخل هذا في باب الغِيبة؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يدخل هذا في الغِيبة، ولكن إذا حدَّثت النفس عن أخ مسلم، فإن الأفضل كَفُّها عن هذا الحديث، لئلا يتطور هذا الحديث القلبي إلى حديث باللسان، ولئلا يكون هذا من باب إساءة الظن بالمسلم، والأصل في المسلم العدالة، وألا يُظَنَّ به ظن السوء.

***

(٦٦٧٥) تقول السائلة: **عندي بعض الصديقات عندما يكون معهن شيء جديد، مثل قطعة قماش، أو ثوب، يأخُذْن رأيي فيه، أقول لهن: إن هذا جميل، أو جيد، أو إن هذا أعجبني. مع أن البعض من هذه القِطع لم تعجبني، لكنني لا أحب أن أكسر بخاطرهن، فهل عليَّ شيء في قولي: هذا جيد، وهذا طيب؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كان هذا الشيء جيدًا وطَيِّبًا عند مَن

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حنث ناسيا في الأيمان، رقم (٦٢٨٧)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب، إذا لم تستقر، رقم (١١٦).

اشترته وعَرَضته، فلا حَرَجَ أن تقولي: هذا جيد، هذا طيب. بِنِيَّة أنه جيِّد وطيِّب عند التي عَرَضَتْه، لكن في هذه الحال إذا كان رأيك فيه أنه ليس بجيِّد، ولا طيِّب، فَلَكِ أن تنصحيها في وقت آخر وتقولين: لا تشتري مثل هذا. إذا كان هذا الثوب ليس مُحَرَّمًا، وأما إذا كان محرَّمًا، فلا يجوز أن تقول: إنه طيب. ولو بالتَّوْرِيَة، مثل أن يكون ثوبًا فيه صُوَر، فيحرم عليها أن تقول: إنه جيد. أو إذا كان الثوب ضيِّقًا يَصِفُ حجم المرأة، أي حَجْم بَدَنِها، فلا يجوز أن تقول: إنه طيب. أو ثوبًا شَفَّافًا لا يستر العورة، فلا يجوز أن تقول: إنه طيب. ولو كان طَيِّبًا عندها، أو ثوبًا فيه غُلُوٌّ وإسراف، فلا يجوز أن تقول: إنه طيب. ولو كان عند الذي اشترته وعَرَضَتْه طَيِّبًا.

المهم إذا لم يكن وصفُه بالطيِّب والجيِّد وصفًا لمحرَّم، فلا حَرَجَ، لكن إن كان طيِّبًا وجيِّدًا عندهما، فلا تحتاج إلى تأويل، وإلا فإنها تتأوَّل تقول: إنه جيِّد وطيِّب. ثم بعد ذلك يحصل التباحث معها، وبيان أن الأفضل، أو الأجود والأحسن خلافه.

***

(٦٦٧٦) تقول السائلة س. ص: **فضيلةَ الشيخِ، ما حُكْمُ الشرع في نظركم في معاملة المجنون؟ وهل يجوز ضربه والاستهزاء به، وهو لا يعرف؟ وكيف تكون التوبة مِن تلك الأفعال؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المجنون ليس له عقل، وضربُه لا يفيد شيئًا، هذا هو الغالب أن ضربه لا يفيد، وربما يفيد، فإذا كان ضربُه للتأديب مفيدًا، فلا بأس بضَرْبه كما في الصغير، وإذا كان غير مفيد، فلا يجوز، لأنه إيلام بلا فائدة.

وأما السخرية به والاستهزاء به، فأخشى أن يعاقَب الساخر به والمستهزئ به بمثل ما حصل لهذا المجنون، فأخشى أن يُسلَب عقلُه، أو يُسلَب

عقلُ أبنائه، أو بناته، فليَتَّق الله امرؤ في نفسه، وليَحْمَدِ الله الذي عافاه مما ابتلى به هذا المجنون، ومعلوم أن الإنسان لا يحب أن يكون مجنونًا، وليس الجنون باختياره، لكنه ابتلاء مِن الله وامتحان، فكيف تَسْخَر بأمرٍ لا قِبَل للمُتَّصِف به فيه، وليس باختياره؟ وإن المستهزئ بالمجنون كالمستهزئ بمن وَجْهُه ليس بجميل، أو قامته ليست مستقيمة، أو ما أشبه ذلك، فعلى المرء أن يحمد الله -سبحانه وتعالى- أن عافاه مما ابتلى به هؤلاء المبتلَيْن، ولْيَسْأَلِ اللهَ لهم العافية.

***

(٦٦٧٧) تقول السائلة: أطلب من الشيخ أن يُسَلِّط الضوء على كيفية المِزاح، وما حُكمه بين الأصدقاء، وبين الإخوة، وبين الزوج وزوجته؟ وهل عندما نقول على سبيل الإضحاك: في مرة واحد عمل كذا وكذا. لنُضحك الجالسين، مع أننا لا نذكر مَن هو هذا الشخص، إنما هو واحد على سبيل المثال، هل هذا حرام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المزاح لا شَكَّ أنه يشرح الصدر ويوجب الأنس ويُدخل السرور، وكان النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- يمزح، ولا يقول إلا حقًّا، فإذا كان المزاح حقًّا، فهو مطلوب، لا سِيَّما إذا شعر الإنسان مِن جليسه بالملل والسآمة، وأتى بما يُرَوِّح عن نفسه، فإن هذا من الأمور المحمودة، وأما المزاح الكذب الذي يكذب به الإنسان، مِن أجل أن يُضحك القوم فقط، فقد قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ**»(١). وهذا يَدُلّ على تحريمه، أما لو ذكر قصة وقعت لشخص، وهي حقيقة، وهي مضحكة، ولم يذكر اسمه، فلا حَرَجَ في هذا، لأنه ليس فيه محظور.

***

(١) تقدم تخريجه.

(٦٦٧٨) **يقول السائل ع. أ: جرت العادة على المِزاح بين الأصدقاء، ومِن بين المزاح التلفظ بالكلام البذيء، فهل يُعَدُّ ذلك حرامًا؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم الكلام البذيء الذي فيه القذف، أو اللَّعْن، أو ما أشبه ذلك حرام، حتى وإن كان على سبيل المزاح، لأن للمسلم حُرمة لا يجوز انتهاكها، وأما الكلام الذي لا يتضمن مثل هذا، فهو لَغْوٌ إن كان فيه خير، بأن كان وسيلة للتآلف والتَّحابِّ، فهو خير، وإلا فتركُه أَوْلى، لقول الله -تعالى- ﴿وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢].

***

(٦٦٧٩) **يقول السائل ع. م. م: هل ذِكر الأشخاص الموتى بما كانوا يعملون مِن أعمالٍ سيئة، مِن رِبًا وغيره، وانتقام الله منهم، وذلك بأن الله -عز وجل- يُمهِل للظالم، ولا يُهْمِل، فهل ذِكرُهم بالاسم فيه من الغِيبَة، أو من الحرام؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم ذكر الموتى بسوء أعمالهم قد نهى عنه الرسول -عليه الصلاة والسلام- فقال: «**لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا**»(١). ولكن يُسأل اللهُ لهم العفوَ والمغفرة، فربما يُستجاب دعاؤه لهم، فيغفر الله لهم، ويعفو عنهم، وأما ذِكر مساوئهم، فتُذكر لا على سبيل التعيين، فيقال مثلًا في التحذير من الربا: ألم تروا إلى قوم انتهكوا محارم الله، وصاروا يتعاملون في الربا، ثم قد فارقوا الدنيا ولم يُدفَن معهم شيء من أموالهم، بل تركوها لغيرهم، فلغيرهم الغُنم وعليهم الغُرم؟ وما أشبه ذلك مما يتعظ به الأحياء، وأما ذِكر الإنسان بعَيْنه، فهذا لا يجوز.

***

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما ينهى من سب الأموات، رقم (١٣٢٩).

(٦٦٨٠) تقول السائلة: **إذا اشتكيت من زوجي لأهلي، أو عند أهلي، هل يكون هذا غيبة، أو نميمة؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس هذا بغيبة، ولا نميمة، لأن الله -تعالى- يقول ﴿ ۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ﴾ [النساء: ١٤٨]. فمن ظُلم فله أن يبدي مَظلمته لمن يُفَرِّج عنه من هذه المظلمة.

***

(٦٦٨١) يقول السائل: **«ناقل الكُفر ليس بكافر»، هل هذا القول صحيح أم لا؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إنْ قصَد أنه حديثٌ فليس بحديث، وإن قصَد أنه كلام لأهل العلم، فهذا صحيح أن ناقل الكُفر ليس بكافر، بمعنى أن الإنسان الذي يحكي قول الكفار لا يَكْفُر، وهذا أمرٌ معلوم لأهل العلم، فإنك إذا قلت: قال فلانٌ: إن الله ثالث ثلاثة. أو ما أشبهَ ذلك، فإنه لا يُعَدُّ ذلك كُفرًا منك، لأنك إنما تحكي قول غيرك.

***

(٦٦٨٢) يقول السائل: **إذا ذكر بعض الناس الحَمَّام، أو الحمار، أو الكلب، أو نحو ذلك قال: أعزكم الله. أو: أكرمكم الله. فما حكم ذلك؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا بأس به، لأنه من العادات المألوفة التي تَنُمُّ عن تأدبٍ مِن المتكلم، ولكن لو تركها لكان أحسن فيما أرى، وذلك لأن السلف الصالح يذكرون مثل هذه الأشياء، ولا يقولون للمخاطب: أعزك الله، وأكرمك الله. ولكن الشيء الذي يُنتقد أن بعض الناس إذا تحدث عن المرأة قال: أكرمك الله. وما أشبه ذلك، فإن هذا ينهى عنه، لأن المرأة من بني آدم، والله -عز وجل- يقول: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠].

فإذا كان بنو آدم مُكرَّمين عند الله -عز وجل- فكيف يقول المتكلم لمن خاطبه: أكرمك الله. إذا ذكر المرأة؟ هذا شيء يُنكر، ولا ينبغي للإنسان أن يَتَفَوَّه به.

***

(٦٦٨٣) تقول السائلة أ. س. م. ع: درج على ألسنة الكثير من الناس حينما يفعل أحد شيئًا لا يرضى عنه، أو يحصل أمر غير مرغوب فيه أن يقولوا: حرام هذا أن يحصل، أو: حرام أن تفعل هذا، وإن لم يقترن هذا مِن القائل بِنِيَّة تحريم شيء أحلَّه الله، ولكنه أمر اعتادوا قوله، فهل عليهم في ذلك شيء، أم هو مِن لَغْو القول الذي لا يؤاخذون عليه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الذي وصفوه بالتحريم، إما أن يكون مما حرَّمه الله، كما لو قالوا: حرام أن يقع الزنى من هذا الرجل، وحرام أن يسرق الإنسان. وما أشبه ذلك، فإن وصف هذا الشيء بالحرام صحيح مطابق لما جاء به الشرع، وأما إذا كان الشيء غير مُحَرَّم فإنه لا يجوز أن يوصف بالتحريم، ولو لفظًا، لأن ذلك قد يُوهم تحريم ما أحل الله -عز وجل- أو يُوهم الحَجْر على الله -عز وجل- في قضائه وقدره، بحيث يقصدون بالتحريم التحريم القدري، لأن التحريم يكون قَدَريًّا ويكون شرعيًّا، فإذا تعلق بفعل الله -عز وجل- فإنه يكون تحريمًا قدريًّا، وما يتعلق بشرعه، فإنه يكون تحريمًا شرعيًّا، وعلى هذا فيُنهى هؤلاء عن إطلاق مثل هذه الكلمة، ولو كانوا لا يريدون بها التحريم الشرعي، لأن التحريم القدَري ليس إليهم أيضًا، بل هو إلى الله -عز وجل- هو الذي يفعل ما يشاء، فيُحدث ما يشاء أن يُحدثه، ويمنع ما شاء أن يمنعه.

المهم أن الذي أرى أن يتنزهوا عن هذه الكلمة وأن يبتعدوا عنها، وإن كان قصدهم في ذلك شيئًا صحيحًا، حيث يقصدون -فيما أظن- أن هذا الشيء بعيد أن يقع، أو بعيد ألا يقع، ولكن مع ذلك أرى أن يتنزهوا عن هذه الكلمة.

(٦٦٨٤) يقول السائل: بالنسبة لكلمة المُعذَّب، هذه تأتينا كثيرًا في الأسئلة بشكل لا يُتَصوَّر مِن كثرته، هل يجوز للإنسان أن يُطْلِقَها على نفسه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم، لأن العذاب معناه التأذي بالشيء، ولهذا قال الرسول -عليه الصلاة والسلام-: «**السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَاب**»(١). وأخبر النبي ﷺ فقال: «**إِنَّ الميِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**»(٢). فالتأذي بالشيء، والتألم منه والضجر، هذا نوع من العذاب، ولا يريدون بالعذاب هنا العقوبة التي في الآخرة.

***

(٦٦٨٥) يقول السائل أ. ع. ح: هل كلمة «شكرًا»، و«أرجوك» حرام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذي ينبغي لمن صُنِعَ إليه معروف ألا يقتصر على قوله: شكرًا، وإنما يقول: جزاك الله خيرًا. وإذا كانت المكافأة بالمال غير مناسبة في مثل تلك الحال فإنه يدعو له فيقول: جزاك الله خيرًا، أعانك الله، حفظك الله. وما أشبه ذلك، وأما الاقتصار على الشكر، فإن فيه قصورًا عن المكافأة، ولكن مع هذا لا بأس أن يشكر الإنسان غير الله على ما فعله معه من إحسان، وقد قال الله -تبارك وتعالى- ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [لقمان: ١٤]. فقال ﴿ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ ﴾ [لقمان: ١٤].

فدل هذا على أن الشكر يجوز أن يكون لله -تعالى- ولغيره أيضًا ممن له نعمةٌ عليك، وكما أن النعمة تكون من غير الله، فالشكر عليها يكون لغير الله أيضًا، قال الله -تعالى- لنبيه ﷺ ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العمرة، باب: السفر قطعة من العذاب، رقم (١٧١٠)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب السفر قطعة من العذاب، رقم (١٩٢٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه». رقم (١٢٢٦)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، رقم (٩٢٧).

وأما قول: أرجوك فهو أيضًا لا بأس به، إذا رجاه في أمرٍ يمكنه تحقيقه، مثل أن يرجوه لحَل مشكلة، أو لمساعدةٍ في أمر، أو لأي غرض من الأمور التي يمكنه أن يقوم بها، فإن هذا لا بأس به أيضا، لأنه من باب الاستعانة به.

***

(٦٦٨٦) يقول السائل: هل يجوز للإنسان أن يقول للآخر: «كَلْب»، أم لا، وفقكم الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجوز للإنسان أن يصف أخاه المسلم بالكَلب، لأن الرسول ﷺ قال: «**العَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ**»(١). لكن لك أن تُشبه حامل القرآن الذي لا يعمل به بالحمار، فتقول مثلا: مَن لم يعمل بالقرآن فهو كمَثَل الحمار يحمل أسفارًا.

كذلك أيضا تقول للإنسان الذي آتاه الله العلم، فأراد به غير الله، وأراد به الدنيا، إن مَثَله ﴿كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾ [الأعراف: ١٧٦].

أما أن تنادي شخصًا بعيْنه، فتقول: يا كلب يا حمار. فهذا لا يجوز، لأن الله -تعالى- يقول: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

وقد ذكر أهل العلم أنه يجوز لمن قيل له هذا أن يطالب القائل، وأن القائل يُعَزَّر إذا لم يُحَلِّلْهُ المقول له.

***

(٦٦٨٧) يقول السائل آ. ح. م: لقد سمعت كثيرا من الناس يقول لبعض الناس: إن بني آدم حيوان ناطق. فهل هذا الكلام صحيح، أقول: ابن آدم حيوان ناطق؟ أم أن الكلام مجرد فلسفة؟ أرجو الإفادة فيه وشكرا؟

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الهبة، باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها، رقم (٢٤٤٩)، ومسلم: كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة، رقم (١٦٢٢).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الكلام «أن الإنسان حيوان ناطق» هو من مصطلحات الفلاسفة، لأن الحيوان عندهم هو ما كان فيه حياة وروح ونفس، والفصل في هذا الحد للإنسان هو كلمة ناطق، فيقولون: إن الإنسان حيوان ناطق، وهو من بني آدم. ولكن هذه الكلمة أصبحت الآن في عُرف الناس كلمة سَبٍّ وشَتْم، ولهذا لا يجوز للإنسان أن يقولها لأخيه، لا سِيَّما في مقام المغاضَبَة والمخاصمة، لأنها حينئذ تكون سَبًّا.

***

(٦٦٨٨) يقول السائل: ما حكم المرأة التي تسب أولادها ووالدهم غائب؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: سب الأولاد من الوالد، أو الأم إن كان على وجه غير مُحَرَّم، كما لو قالت: يا بَليد، يا أَخْرَق. وما أشبه ذلك من الكلمات التي لا تصل إلى درجة التحريم، فهذا لا بأس به، مع وجود سببه، وإن كان السب على وجه مُحَرَّم، كما لو لَعَنَتْه، أو قَذَفَتْه، فهذا حرام عليها، سواء كان أبوهم حاضرا، أم غائبا، وكذلك بالنسبة للوالد، لا يجوز أن يَسُبَّ أولاده بلفظ محرَّم، كأن يقول: لعنكم الله. أو: يا أولاد الزنى. وما أشبه ذلك، لأن هذا حرام، فلا يجوز.

***

(٦٦٨٩) تقول السائلة: فضيلةَ الشيخِ، ما حكم تتبع زلات بعض المُعَلِّمات دون غيرهن، والبحث عن مخالفاتهن، وسُوء الظن بهن، دون غيرهن من المعلمات؟ وهل من العدل في العمل تَتَبُّع زَلَّات وهَفَوات البعض دون البعض الآخر، مع العلم بأن الإنسان غير معصوم من الزَّلَل؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: تتبع عورات المسلمين محرَّم، حتى إن النبي ﷺ فيما يُذكَر عنه حذَّر مِن ذلك أشدَّ التحذير فقال: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ،

وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعُ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ»[(١)].

والواجب على المسلم نحو أخيه أن يستر عوراته، فإن مَن ستَر عورة أخيه ستَر الله عورته، وأن يعلم أنه لا يخلو أحدٌ مِن نقص، ولا يخلو أحد من تقصير، ولا يخلو أحد من عورة، فالواجب ستر العورات، ثم نصيحة مَن وُجدت منه هذه العورة، فإن الدِّين النصيحة، كما قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ». قَالُوا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»[(٢)].

❖❖❖

---

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم (٤٨٨٠).

(٢) تقدم تخريجه.

❁ فتاوى المُعَلِّمين والطُّلاب ❁

(٦٦٩٠) يقول السائل: رسالةُ التدريس رسالةٌ ساميةٌ إذا صاحَبَها الاخلاص، فنرجو توجيه نصح وإرشاد للإخوة المدرِّسين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إن نصيحتي لإخوتي المدرسين أن يتقوا الله -عز وجل- في عملهم، وذلك بالإخلاص لله -تعالى- بأن يكون قصدُهم بتعليمهم إحياءَ شريعة الله، ونَفْعَ عباد الله، وأن يكون قصدُهم إصلاحَ الخُلُق، وحينئذ لا بد أن يُضَمَّنَ تعليمُهم شيئا من التربية الشرعية بالتوجيه والنصح للطلبة، وأن يَظهر أمامهم مَظهرَ الرجل المربِّي المعلِّم، وألا يُرِيَهم شيئا من التقصير في واجبه، لأن التلميذ يقتدي بأستاذه أكثر مما يقتدي بأبيه وأُمه.

ويجب على المعلِّم أن يقوم بالتدريس على الوجه الذي يُطلب منه، بأن يكون حين إلقاء الدرس مُتَأَهِّبًا لما يُلقى إليه من الأسئلة، هاضما للدرس الذي يُدَرِّسُه، حتى يؤديه على الوجه المطلوب.

***

(٦٦٩١) يقول السائل: **مُعَلِّم أُسند إليه تدريس إحدى المواد التي قد لا يجيدها، ولكن لعدم وجود البديل وافق، فهل يأثم أم لا؟ أرجو الإفادة.**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يأثم إذا وافق، ولكنه يأثم إذا قال بما لا يعلم، لقول الله -تعالى-: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦]. وربما يكون الرجل لا يجيد هذا العلم الذي أُسند إليه، ولكنه إذا أُسند إليه حرص عليه، وتابع وتعلَّم، ثم ألقى ما عَلِم على التلاميذ، فالمهم أن قبوله لتدريس هذا العلم لا يأثم به، لكنه يأثم إذا درَّس، أو إذا تكلم بما لا يعلم.

***

(٦٦٩٢) تقول السائلة: **بعض المُدَرِّسات قد تخرج أثناء الدوام المدرسي بدون ضرورة لزيارة مُدَرِّسة أخرى، أو زيارة زميلة لها في مَدْرَسة أخرى،**

وليس لديها حِصص، وقد استأذنت من المديرة، وأذنت لها، فما حكم هذا العمل؟ وأيضا ما حكم استعمال هاتف المدرسة لضرورة، أو لغير ضرورة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما الشق الأول من السؤال، وهو أن تخرج لحاجاتها إذا لم يكن لها شغل، واستأذنت من المديرة، فالظاهر أنه لا بأس به، ما دام النظام يسمح به.

وأما الشق الثاني، وهو استعمال هاتف المدرسة، فلا بأس به أيضا فيما رُخِّص فيه، وهو أن تكون مكالمة داخل المنطقة، فإن هذا لا يُكلف الجهة شيئا من المال، وأما إذا كان خارج المنطقة، كالذي يحتاج إلى الصفر، فهذا لا يجوز، إلا إذا كان هذا الذي يستعمل الهاتف سوف يؤدي أجرة المكالمة، ولا يلحق الجهة ضرر في كثرة إشغاله إياه، لأن بعض الموظفين ربما يستعمل الهاتف في مكالمة خارجية تحتاج إلى الصفر، لكن تُقَيَّد عليه، وتؤخذ منه، فهذا لا بأس به إذا وافقت الجهة المسئولة المباشرة، بشرط ألا يَشْغَلَ الهاتف، لأنه أحيانا يستعمل بعض الناس الهاتف استعمالا طويلا، فيعطِّل مصلحة الجهة، إما بمكالمة يردُّ عليها، وإما بمكالمة تخرج منها، فهذا لا يجوز، لأن مصلحة الجهة مقدمة.

مثال ذلك: إنسان في مدرسة، يريد أن يتصل بأهله، يقول: افعلوا كذا وكذا. وأهله في البلد، فهذا لا بأس به، لأنه مأذون فيه، ولهذا -فيما أعلم- نُزِع الصفر من كثير من الدوائر لهذا الغرض.

والثاني أن يكون استعماله للهاتف إلى جهة أخرى خارج المنطقة تحتاج إلى استعمال الصفر، فهذا لا يجوز إلا بعد موافقة المسئول في المدرسة، وبشرط ألا يَشْغَلَهُ كثيرا، لأن انشغاله كثيرا ربما يؤدي إلى فوات مصلحة المدرسة، لكونها يَرِدُ عليها هواتف، فيجدون الخط مشغولا، أو يحتاج أحد من المدرسة الاتصال إلى أمر مهم يتعلق بالمدرسة، فيجد الخط مشغولا، فهذا لا يجوز.

***

(٦٦٩٣) يقول السائل: **هل في تناول المدرِّسين للإفطار في الفسحة الأولى جماعيًّا في المدرسة حرجٌ، حيث يكون عدد من المدرسين يراقب التلاميذ في تلك الفترة؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كانوا يُخِلُّون بالواجب الذي يوجبه العقد بينهم، وبين الدولة، فإن ذلك حرام عليهم، لقول الله -تبارك وتعالى- ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة: ١]، وهذا يشمل الوفاء بالعقد أصلًا ووصفًا.

وأما إذا كان هذا لا يؤثِّر، فلا حرج، وهذه الأمور ترجع إلى إدارة المدرسة، فيجب على المدير -إذا أَخَلَّ أحدٌ ممن تحت سُلطته بما يجب عليه- أن يُذكِّره بالله، وأن يُلزِمه به، وألا يحابي في ذلك أحدًا، فالناس في الحكم بينهم على حدٍّ سواء، مَن استحق شيئًا فله، ومَن أَخَلَّ بواجب فعليه، لا فرق بين الشريف والوضيع، والصديق وغير الصديق.

***

(٦٦٩٤) تقول السائلة: **أعمل مُدرِّسة لغة إنجليزية، ولا يوجد عندي وقت لقراءة القرآن، حيث إنني أعمل أثناء النهار في المَدرسة حتى الساعة الثانية ظهرًا، وبعدها أقوم بإعداد الدروس في البيت إلى أن يغلبني النوم، لأنني معي موادّ كثيرة، فهل عليَّ إثم في ترك قراءة القرآن؟ أفتونا مأجورين.**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا حصل الجمع بين قراءة القرآن، والقيام بواجب التدريس، فهذا هو الأفضل، فإن لم يمكن، فالقيام بالتدريس أَولى، لأن القيام بالتدريس قيام بواجب مفروض على العبد، وقراءة القرآن مِن السُّنة، ولا شك أن هذه المرأة سوف تقرأ من كتاب الله -تعالى- ما تقرؤه في صلاتها مِن الفاتحة وغيرها، فلا تكون بذلك هاجرة للقرآن.

***

(٦٦٩٥) يقول السائل: فضيلةَ الشيخِ، حَفِظَكم الله، بالنسبة لخروج المدرس في المرحلة المتقدمة بعد الدرس الخامس، أو السادس، بعد أن يكون انتهى من جميع دروسه المُقَرَّرة في ذلك اليوم، رغم بقاء درس سادس، أو سابع للدوام الدراسي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا على حسب النظام: إذا كان النظام يمنعه أن يخرج إلا بانتهاء الدوام، فإنه يجب أن يبقى -وإن لم يكن له عمل- وإن كان النظام يبيح له إذا انتهت حصصه أن يخرج فليخرج.

***

(٦٦٩٦) يقول السائل أ. ع: مُعلِّم عرض على مُديرِه أن يعطيه إجازة لمدة خمسة أيام قبل بدء الدراسة، وليس هناك عمل، وقرر المعلِّم أن يتنازل عن راتب هذه الأيام لفقراء الطلاب، وجوائز للمتفوقين وما أشبه ذلك، وَجِّهونا في ضوء هذا السؤال؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يَحِلُّ للإنسان أن يطلب إجازة إلا حيث يجيز ذلك النظام، فإن أجاز النظام هذا، فلا بأس، وحينئذ يَحِلُّ له الراتب الذي يكون له على هذه الأيام.

أما إذا كان لا يجيزه النظام، فإنه لا يحلُّ لمديره أن يوافقه على ذلك، وإن قُدِّر أنه وافقه، فإن الراتب المقابل لهذه الأيام لا يَحِلُّ له، حتى وإن صرفه لفقراء الطلاب، أو لمصالح المدرسة. وإنني بهذه المناسبة أحب أن أنصح إخواني الموظفين أن يتقوا الله -عز وجل- في أنفسهم، وفي حكومتهم، وفي شعبهم، فإنَّ أَخْذ ما لا يستحقون ظُلم لأنفسهم، لأنهم يستبيحون لأنفسهم أكل مال بالباطل بدون حق، وهذا مِن ظُلم النفس، فعليهم أن يتقوا الله، وليحذر أولئك الذين يقصرون في أداء الواجب عليهم في النظام، ليحذروا مما حدث به النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- حيث قال: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿ يَاأَيُّهَا**

ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [المؤمنون: ٥١] **وَقَالَ** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾ [البقرة: ١٧٢] **ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»**(١). ليحذروا أن يكونوا مثل هؤلاء.

وهذا ذكر الفقهاء -رحمهم الله- من شروط الدعاءِ الإخلاصَ، واجتنابَ أكل الحرام، فليحذر المؤمن مِن التهاون في أداء ما يجب عليه أداؤه مِن العمل، سواء كان في الحكومة، أو في القطاع الخاص.

***

(٦٦٩٧) يقول السائل: شخص عَمِل في مدرسة ليلية، وقد تخلف بعض الأيام عن التدريس، وأخذ عَليها مُرتبا، أو مكافأة، وأحب أن يُرْجِعَها إلى أصلها، فقال له البعض: إن العملية صعبة، وقد تأخذ إجراءات قد تطول، فقام وتصدَّق بها، فهل عمله صحيح؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا العمل ليس بصحيح، لكن الواجب عليه أن يَرُدَّها إلى الدولة، لا إلى الجهة المسئولة، لأن ردَّها إلى الجهة المسئولة قد يترتب عليه أشياء صعبة، وكيف يردها إلى الدولة؟ يردها إلى بيت المال، لأن بيت المال يدخل في خزانة الدولة، وحينئذ يكون قد أبرأ ذمته إن شاء الله -تعالى-.

***

(٦٦٩٨) يقول السائل أ. ع: إنه مدرس، وحصل عنده تقصير في إحدى السنوات، يقول: فهل أُخرج مِن مرتبي مبالغ، وأتصدق بها، أم ماذا أعمل مأجورين؟

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم (١٠١٥).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذي أرى أنه يجب عليه أن يُخرج من مرتبه بمقدار ما حصل منه من تقصير، وأن يجعل ذلك في صندوق المدرسة، فإن لم يمكن، فليتصدق به، ويُفَضَّل أن تكون الصدقة على الفقراء من الطلاب، لأن هذا التقصير كان من حقوق الطلاب الذين قصر في حقهم، فصرفُ عِوَضه إلى طلاب ينتفعون به أَولى مِن صرفِه إلى أجانِبَ عن المدرسة.

***

(٦٦٩٩) تقول السائلة: عند غيابي بدون عُذر مع الخصم من راتبي، هل يكفي ذلك لإبراء الذمة، أم يلزم أمر آخر؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم، يلزمها التوبة إلى الله -عز وجل- بأن تتوب إلى الله، وتصلح حالها، وتحافظ على أداء الوظيفة كما ينبغي.

***

(٦٧٠٠) يقول السائل: معلِّم كان مُقَصِّرا في أداء دروسه، ثم تاب إلى الله، كيف العمل، وقد استلم رواتب كثيرة، ويخشى أن يلحقه إثم؟ وقد قال بعض الناس بأن هذا من بيت المال، ولا يَضُرّه ذلك إن شاء الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما قول بعض الناس: إن هذا من بيت المال، ولا يضرك. فهذا غلط كبير، بل ابتزاز أموال بيت المال بغير حقٍّ قد يكون أشد من ابتزاز مال الشخص المعَيَّن، لأن ابتزاز الأموال من بيت المال ظُلم لجميع مَن يستحقون من هذا المال.

***

(٦٧٠١) يقول السائل: فضيلةَ الشيخِ، مُعلِّم في مدرسة ليلية، لم يَقُمْ بالواجب على أكمل وجه، هل يتصدق بشيء من المرتب على فقراء المدرسة من طلاب ونحوهم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يجب على مَن قصَّر في واجب وظيفته أن يتوب إلى الله، وأن يقوم بواجب الوظيفة، وألا يتخلف عنها تأخرًا في

الحضور، أو تعجلا في الخروج، وألا يُهمل الواجب أثناء القيام به، هذا أمر لا بد منه، فإن لم يفعل صار من المطففين الذين توعدهم الله -تعالى- بالويل فقال ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ١-٦].

والتسويف الذي يحصل مِن بعض الموظفين في التأخر عن الحضور، أو التعجل في الخروج مِن غرور الشيطان -والعياذ بالله- لأنهم يُعلِّلون أنفسهم بأن العمل سهل، أو ربما يكون العمل قليلا لا يستوعب الوقت، أو يقول بعضهم أيضا: أنا مستحق لهذا الراتب، وإن لم أعمل، لأنه من بيت المال. وما أشبه ذلك من التعليلات العليلات.

فالموظف مؤتَمَن على وظيفته، والموظف يأخذ على وظيفته أجرا، فكيف يخون؟ وكيف يأخذ ما لا يستحق؟ وحينئذ يدخل في الخيانة في الأمانة، وفي أكل المال بالباطل.

فعلى الموظف المعلم، وغير المعلم، أن يتقي الله أولًا بأداء الوظيفة على الوجه المطلوب، وإذا قُدِّر أن نفسه سوَّلت له، وفرَّط في الواجب، ثم هداه الله -عز وجل- فعليه أن يَرُدَّ مقابل تفريطه إلى المسئول في تلك الإدارة، أو الوزارة، أو الرئاسة، بحيث يُرَدُّ إلى بيت المال، فإن تَعَذَّر ذلك فليصرفه في مصلحة الجهة التي يعمل فيها، فإن كان مُعلِّمًا، ففي المدرسة، وإن كان في عمل آخر، ففي نفس الجهة التي يعمل فيها، فإن تعذر ذلك تَصدَّق به على الفقراء، لأن الفقراء لهم حق في بيت المال، ولكن يجب أولا أن يحذر من التفريط، ليقوم بالأمانة على الوجه المطلوب.

***

(٦٧٠٢) يقول السائل: مجموعة من المُعلِّمات قُمْنَ بعمل حفلة تكريم للمديرة تقديرًا لجهودها في المدرسة، وقدَّمن الهدايا لها في آخر العام، هل في ذلك بأس؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما الدعوة، فلا بأس -الدعوة العادية- وأما تقديم الهدايا، فلا يجوز، لأن النبي ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الأَزْدِ، يُقَالُ لَهُ ابْنُ الأُتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي. فَقَالَ النبي ﷺ: «**فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ، فَيَنْظُرَ يُهْدَى لَهُ أَمْ لاَ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ**» **ثُمَّ رَفَعَ بِيَدِهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةَ إِبْطَيْهِ**: «**اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ**». **ثَلاَثًا**(١).

وفي مسند الإمام أحمد: أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «**هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ**»(٢).

ولأن الهدية إلى العامل تُوجِب أن يحابي هذا العامل الذي أهدى إليه، فيتغاضى عن تقصيره، أو يمنحه ما لا يستحق، والحاصل أنه لا يجوز للمديرة أن تقبل هدايا المعلمات، أما الدعوة، فلا بأس بها.

***

(٦٧٠٣) تقول السائلة: إنها مُعلِّمة يخالجها الشعور بالتقصير في نهاية العام الدراسي، ماذا تعمل تجاه الطالبات لتسديد النقص وإبراء الذمة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا تفعل شيئا، لأنه فات الأوان، لكن لعل هذا الشَّك الذي يعتريها مِن باب الوسواس، والإنسان ما دام حين عمله يعتقد أنه أدى العمل على ما ينبغي، فلا يهمه مهما حصل من الشك والوسواس بعد ذلك.

***

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الهبة، باب من لم يقبل الهدية لعلة، رقم (٢٥٩٧)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، رقم (١٨٣٢).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٤ رقم ٢٣٦٤٩).

(٦٧٠٤) **تقول السائلة**: إنها مُعَلِّمَةٌ في إحدى المدارس، وهي المسئولة عن المِقْصَف المدرسي، فتقوم في بداية العام بجمع الأسهم، ثم وضعها في مكان خاص، حتى نهاية العام، وتقوم التلميذات بالشراء من المِقْصَف طِيلَة العام، وعند نهاية العام، تقوم بإعادة الأسهم لهن مع الأرباح التي تحصل من المِقْصَف، فهل في هذا شيء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الظاهر أنه ليس فيه شيء، لأن هذا من المصلحة، وإذا كانت تُعيد على الطالبات رأس المال والربح، فليس على الطالبات المساهِمات نقص.

***

(٦٧٠٥) **تقول السائلة**: نحن مجموعة مُعَلِّمات، إذا جلسنا في غُرفة المعلمات قلنا: فلانة اليوم ضعيفة، وفلانة من الطالبات اليوم جيدة. فهل هذا يُعتبر مِن الغِيبَة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس هذا من الغِيبَة، لأنه ليس المقصود بذلك الشماتة بالطالبة، ولكن المقصود بذلك بيان حال الطالبة، حتى إذا كانت ضعيفة اهتمت بها المدرسات، وإذا كانت نشيطة وقوية أكرمتها المعلمات، فبيان حال الإنسان لمصلحةٍ لا بأس به.

***

(٦٧٠٦) **تقول السائلة ف. ع**: إني فتاة أبلغ من العمر السابعةَ عشرةَ، وأنا فتاة ملتزمة، والحمد لله، وأحب النصح والإرشاد، ولكن الوالد -سامحه الله- يَكْرَهني، ويمنعني من مُواصلة تعليمي، فأصبحت أَكْرَهُه، وأُصبت بانهيار عصبي، فنصحه الأقارب فأكملت تعليمي، وأنا الآن أريد أن أدخل الجامعة، علما بأنني سوف أتخصص في «التربية الإسلامية» إن شاء الله، وأكون داعية لله -عز وجل- وهو يرفض ذلك بحجة أنه يقول: التعليم حرام. أفيدوني مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إن قول الوالد: إن التعليم حرام، أمر يستغرب منه، فمَن الذي حرَّم التعليم؟ مَن الذي حرَّم تعلُّم الشرع؟ مَن الذي حرَّم تعلّم الوسائل التي يستعين بها على معرفة كتاب الله، وسُنة رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-؟ فتعلُّم المرأة في المدارس، أو في الكليات الجامعية والمنفردة، لا بأس به، إذا لم يكن فيه محذور، بل هو مما يطلب، فإن النساء شقائق الرجال، فكما أن الرجال يجب عليهم أن يتعلموا مِن شريعة الله ما يقوم به دِينهم، فكذلك النساء عليهن أن يتعلمن مِن شريعة الله ما يقوم به الدِّين، لأن الرجل والمرأة سواء في وجوب تعلُّم ما يحتاجون إليه في دِينهم.

نعم لو تَضَمَّن هذا التعلُّم شيئا محرَّما، مثل أن تذهب المرأة إلى المدرسة مع السائق وحده، وليس محْرَمًا لها، فحينئذ نقول: يجب أن تُمنع هذه من الذهاب وحدها مع السائق الذي ليس بمحرم لها، ولكن مع ذلك لا نقول: إنه يحرم عليها أن تتعلم إذا اتخذت وسيلة مباحة.

أما بالنسبة لكِ فنقول: اصبري على ما حصل من الوالد، وقد يُفَرِّج الله -تعالى- الأمر من وجهٍ آخر، بحيث يتبصر الوالد في أمره، ويستشير ذوي الرأي والدِّين، فيُغيِّر الله الحال إلى حال أخرى، والإنسان إذا صبر واحتسب، وانتظر الفَرَج مِن الله -عز وجل- يَسَّر الله له ذلك، كما قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: **«وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا»**(١).

فلا تنهري أعصابك، ولا يلحقك القلق، بل استعيني بالله واصبري، إن الله مع الصابرين.

***

(١) تقدم تخريجه.

(٦٧٠٧) يقول السائل خ. ع: إنني أحب قراءة السُّوَر القرآنية، وأحب الصلاة، وأحب الرجل الذي يُصلي، وأستمع إلى السور القرآنية دائمًا، وأنا لا أصلي، علما أن السبب الذي يجعلني لم أُصَلِّ هو أنني في مدرسة مختلطة، فما هو الواجب عليَّ أن أعمله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا السؤال سؤال غريب، وهو شاهد من الواقع على فساد المدارس المختلطة، وأنها شَرٌّ وفتنة، ودليل من الواقع على أنه يجب على هؤلاء الذين جعلوا مدارسهم مختلطة أن يميزوا مدارس النساء عن مدارس الرجال، حتى يَسْلَمُوا من هذه الفتنة العظيمة التي أوجبت لمثل هذا الشاب أن يَضِلَّ هذا الضلال في دِينه، فلا يصلي.

وبهذه القصة الغريبة يتبين الخطر الكامن في المدارس التي يختلط فيها الرجال والنساء، ويتبين حكمة الشرع في وجوب الفَصل بين الرجال والنساء في الدراسة، وكذلك في العمل.

ولقد ثبت في صحيح البخاري أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ تشكو إليه أن الرجال غلبوهن على النبي ﷺ حيث يختلطون به كثيرًا، ويأخذون مِن عِلمه، وطلبت من النبي ﷺ أن يأتيهن ليُعَلِّمهن مما علَّمه الله، ووعَدَهن النبي ﷺ موعدا في بيت إحداهن، وجاء إليهن فَعَلَّمهن[(١)].

لم يقل النبي ﷺ: احضرن مع الرجال ليتعلموا ما يتعلمه الرجال، ولكنه ﷺ وَعدَهنَّ يومًا في مكان وحدهن يُعلِّمهن مما علَّمه الله.

ولما كان النساء يحضرن الصلاة مع النبي ﷺ وكان لا بد من حضورهن المسجد إذا أردن الجماعة، قال الرسول ﷺ: **«خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا»**[(٢)]. كل هذا حَثًّا

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب: هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم؟ رقم (١٠١)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، رقم (٢٦٣٣)

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها، رقم (٤٤٠).

منه -صلوات الله وسلامه عليه- على أن تبتعد المرأةُ عن الرجل، وفيه بيان أن قُرب المرأة من الرجل شرٌّ، لقوله: «**وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا**».

فالواجب على المسلمين أن يأخذوا مثل هذا الهدي العظيم الذي به رحمة الخَلق وصلاحهم وسعادتهم وفلاحهم، كما قال الله -تعالى- مُبينًا الحكمة في إرسال النبي ﷺ ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

فإذا كانت شريعة النبي ﷺ رحمة للعالمين كانت سببًا مقتضيًا للرحمة إذا تمسك بها المسلمون، فنصيحتي لهؤلاء -الذين جعلوا مدارسهم مختلطة بين الرجال والنساء- أن يتوبوا إلى الله -عز وجل- مِن ذلك، وأن يُميِّزوا بين مدارس الرجال والنساء، ويفصلوا بينهم، وتكون المُدرِّسة التي تُدرِّس للمختلطين خاصةً بالنساء، والمدرِّس الذي يُدَرِّس للمختلطين خاصًّا بالرجال، نسأل الله -تعالى- أن يَمُنَّ على المسلمين بما تقتضيه شريعة نبيهم محمد ﷺ من الآداب والأخلاق والعبادات والمعاملات، والعقائد السليمة.

***

(٦٧٠٨) يقول السائل: ما حُكم كتابة «بسم الله الرحمن الرحيم» على السَّبُّورة، ثم القيام بمسحها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا بأس أن يكتب الإنسان البسملة، أو آية من كتاب الله، ثم بعد هذا يمحوها إذا فات الغرض منها.

***

(٦٧٠٩) تقول السائلة: أنا طالبة في كلية الطب، مَنَّ الله عليَّ بعد التحاقي بالكلية، وهداني إلى صراطه المستقيم، فغطَّيْت وجهي، والتزمت بكتابه وسُنة نَبِيِّه ﷺ فله الحمد -سبحانه- ولكن دراستي بالكلية تستلزم مني الوقوع في كثير من المنكرات، أهمها الاختلاط بالجنس الآخر، منذ خروجي من البيت، وحتى عودتي إليه، وذلك في الكلية، حيث إنها مختلطة، أو في وسائل المواصلات، وأنا الآن أريد أن أَقَرَّ في البيت وأترك الدراسة، لا لذات الدراسة

ولكن للمنكرات التي ألاقيها، ووالدي ووالدتي يؤكدان عليَّ بمواصلة الدراسة، وأنا الآن مُتحيِّرة: هل أدخل بطاعتي لهما فيمن يَعْنيهم رسول الله ﷺ بقوله: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَى اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ الله -تعالى- عَنْهُ وَأَرْضَى النَّاسَ عَنْهُ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عليه الناس»[1]. أم أن عدم طاعتي لهما في هذا الأمر يُعتَبر عقوقا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كان الحال على حسب ما وصفت هذه المرأة بالنسبة لدراستها، فإنه لا يجوز لها أن تواصل الدراسة مع هذا المنكر الذي وصفته لنا في رسالتها، ولا يلزمها أن تطيع والديها في الاستمرار بهذه الدراسة، وذلك لأن طاعة الوالدين تبع لطاعة الله -عز وجل- وطاعة الله هي العليا، وهي المقدمة، والله -تبارك وتعالى- ينهى المرأة أن تكشف وجهها للرجال، وأن تختلط بهم هذا الاختلاط على الوجه الذي وصفت هذه المرأة في كتابها، وإذا تيسر لها أن تحول دراستها إلى جامعات أخرى في حقل آخر، لا يحصل به هذا الاختلاط، فهو أولى وأحسن، وإذا لم يحصل فإنها تبقى في بيتها، ورزق الله -تعالى- واسع.

***

(٦٧١٠) يقول السائل: جميع المدارس بمحافظتي مختلطة شباب وفتيات، وفيها سُفور فوق العادة، وخاصة في مدرستي، ولا يستطيع المرء إلا أن يتحدث معهن من خلال الدروس، والمطلوب: ما حكم الشرع في ذلك؟ أفيدونا جزاكم الله ألف خير؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذي يجب عليك أيها الأخ أن تطلب مَدرسة ليس فيها هذا الاختلاط الذي وصفتَ حالَ أهلِه، لأن ذلك فتنة عظيمة، ولا يجوز للإنسان أن يُعَرِّض نفسه للفتن، فإن الرجل قد يثق مِن نفسه قبل أن يقع

---

(١) أخرجه ابن حبان، رقم (٢٧٦).

في الفتنة، قد يقول: أنا حافظ نفسي، وأنا لا أميل إلى هذا الشيء، وأنا أكرهه. ولكن إذا وقع في الحبائل أمسكته، ولهذا قال النبي ﷺ: «**مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ، وهو يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ، مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ**»(١).

فعلى كل حال نقول: أيها الأخ يجب عليك أن تتطلب مَدرسة ليس هذا وضعها، فإن لم تجد مَدرسة إلا بهذا الوضع، وأنت محتاج إلى الدراسة، فإنك تدرس، وتحرص بقدر ما تستطيع على البُعد عن الفاحشة والفتنة، بحيث تغضُّ بصرك، وتحفظ لسانك، ولا تتكلم مع النساء، ولا تمُرُّ إليهن.

***

(٦٧١١) **تقول السائلة: إني تلميذة في إعدادية للبنين، ومعي عدد قليل من الطلبة، وتعلمون أننا نختلط بهم، ونتكلم معهم، فهل هذا حرام أم حلال؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شَكَّ أن هذا له خطره العظيم، ويقع غالبا بدون حجاب، ولا يجوز للمرأة أن تكشف وجهها ويديها للأجانب عنها -أي غير المحارم- لا في المدرسة، ولا في غيرها، ولهذا يجب على وزراء التعليم في الممالك الإسلامية أن يجعلوا للبنين مدارس، وللبنات مدارس، حتى يحصل التمييز بين الجنسين، ويبتعدوا عن الشبهات، وعن الفتن، لأن هذا من الفتن العظيمة، وكم من مفاسدَ حصلت بسبب هذا الاختلاط.

فعليكِ أيتها الأخت أن تحتشمي الاحتشام المشروع بالاحتجاب الكامل عن هؤلاء، وألا تجلسي إلى جنب الولد، وأن تكوني أنت وزميلاتك في جانب من الغرفة محتشمات، فبهذا يخفُّ الضرر، وتخفُّ الفتنة، وإن كان الواجب على ولاة الأمور -كما قلنا- أن يجعلوا للذكور محلًّا، وللإناث محلًّا.

***

(١) تقدم تخريجه.

(٦٧١٢) **تقول السائلة أ**: إني طالبة في كلِّية تبعُد عن المنزل حوالي خمسة وعشرين كيلو، أو ثلاثين كيلو، ولا أجد أحدًا مِن محارمي ليُسافر معي، وأخشى أن أكون عاصيةً لله بِسَفَرِي هذا، ولكنني أحرص على أن أتعلم، وأحصل على شهادة جامعية تمكنني من نفع المسلمين وخدمتهم، مثل أن أكون طبيبة، أو مُعَلِّمَة، فهل يجوز لي السفر؟ خاصة وأن وقت السفر يستغرق ما يقرب من الساعتين، أم أني أكون عاصيةً في مثل هذه الحالة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إنها تكون عاصية إذا سافرت بلا محرم، لقول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**لاَ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلاَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ**». قال ذلك، وهو يخطب الناس ويعلمهم، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الحَجَّ، فَقَالَ: «**اخْرُجْ مَعَهَا**»[1]. ومعلوم أن تَعَلُّم المرأة لما ينفعها في دِينها ودُنياها أمر مطلوب، لكن ما لم تكن الوسيلة إليه محرَّمة.

وعلى هذا، فإما أن يذهب بها زوجها -إن كانت متزوجةً-، وإما أن تتزوج شخصًا، ويكون محرمًا لها، وإما أن تكتفي بما تسمعه من المسجلات من هذه الدروس، وتطلب أن يكون اختبارُها اختبارَ منازل، أي بانتساب.

***

(٦٧١٣) **يقول السائل**: كيف يتصرف المُدرِّس الذي يُدَرِّس لفتيات في سِن البلوغ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يتصرف باتقاء هذا، ولا يعمل، لأن الفتيات اللاتي في سن البلوغ فتنة، لا سِيَّما إذا كان يشاهدهن ويشاهدنه، فليترك المجال للنساء تُدرِّس في حقل النساء، وليكن هو في حقل الرجال.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب جزاء الصيد، باب حج النساء، رقم (١٧٦٣)، ومسلم: كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم (١٣٤١).

(٦٧١٤) يقول السائل م. س: **ما نصائحكم فضيلةَ الشيخِ، للطلبة في أيام الامتحانات؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نصيحتي للطلبة في أيام الامتحانات، وفي غير أيام الامتحانات، وفي الإجازة أن يتقوا الله -عز وجل- وأن يُخلصوا النية له في طلب العلم، وأن يُؤَدُّوا الأمانة في الامتحانات، بحيث لا يحاول أحد منهم الغِشَّ لا لنفسه، ولا لغيره، لأنه مؤتَمَن، ولأن من نجح بالغش، فليس بناجح في الحقيقة، ثم إنه يترتب على غِشِّه أنه سينال بشهادته مرتبةً لا تَحِلُّ إلا بالشهادة الحقيقية المبنية على الصدق، والإنسان إذا لم ينجح إلا بالغش، فإنه لم ينجح في الحقيقة، ثم إنه سيكون فاشلًا إذا تولى منصبًا يتولاه مَن حصل على الشهادة التي غشَّ فيها، إذ إنه ليس عنده عِلم، فيبقى فاشلًا في أداء مهمتِه، ولا فرقَ في ذلك بين مادةٍ وأخرى، فجميعُ الموادِّ لا يجوز فيها الغشُّ، وما اشتهر عند بعضهم من أنه يجوز الغشُّ في بعض الموادِّ، فإنه لا وجه له، ولا عِلم عنده.

وأما في الإجازة، فإني أرى للطلاب أن يستغلوها بما ينفع أنفسهم، وينفع غيرهم بالانكباب على طلب العلم الذي يحبُّونه، ويستريحون إليه، وإذا كان لا بد لهم من أن يُرَفِّهوا عن أنفسهم بعد التعب والكَلل، فإن مِن أحسن شيء يُرَفِّهُون به عن أنفسهم أن يسافروا إلى مكة والمدينة، ليعملوا عمرة وزيارة للمسجد النبوي.

***

(٦٧١٥) تقول السائلة: **إنها طالبة في المرحلة الثانوية، وفي أيام الامتحانات تقوم البعض من الطالبات بالغش، فماذا تفعل؟ هل تقوم بإخبار المُعَلِّمَة؟ وهل عليها شيء؟ وإذا عَرَفَت الطالبات بذلك، فقد يدعون عليها، فهل هذه الدعوة تستجاب؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا رأى الطالب، أو الطالبة مَن يَغُشُّ في

صالة الامتحان، فالواجب أن يَرفع أمْره إلى المراقبة، أو المراقب، وإذا لم يُجْدِ ذلك شيئا، فليرفعه إلى المدير، أو المديرة، ولا يَحِلُّ له السكوت على ذلك، لأن الغش من كبائر الذنوب، قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»(١).

وإذا كان مِن كبائر الذنوب، فهو منكر، والنهي عن المنكر واجب، وإذا رفع الطالب الأمر إلى من يُمكنه أن يعاقِب على ذلك، ثم عُوقِب هذا الغاشُّ، فإن ذلك الغاشَّ ليس مظلوما بهذا، بل هو منصور، لأن النبي ﷺ لما قال: **«انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: «تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ»**(٢).

وإذا دعا الغاشُّ على مَن أخبر عنه، فإن دعوته لا تُقبل، لأنه آثمٌ فيها وظالم، والله -تعالى- ﴿لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨]. وأخبر -سبحانه وتعالى- أنه ﴿لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الأنعام: ٢١]، فدعاؤه لن يستجاب.

***

(٦٧١٦) يقول السائل أ. أ: إني شاب حاصل على شهادة الدبلوم المتوسط، والمشكلة أنه في امتحان الشهادة قمت بالغش في الامتحان، وكنت غير مقدِّر لعواقب هذا الفعل، والسؤال: هل المرتب الذي سأحصل عليه عندما أشتغل بهذه الشهادة حلال أم حرام؟ أم أنه يكفيني أن أتوب إلى الله مِن فعلي هذا، ولا إثم عليَّ؟ أرجو الإجابة على ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: جوابي على هذا أني متوقف في هذه المسألة، وذلك لأنه إنما استحق الراتبَ على قَدر الشهادة، والحقيقة أن هذه الشهادة مزيفةٌ، لكنْ هنا طريق، وهو أن يطلب إعادةَ الامتحان فيما غش فيه، فإذا نجح فيه زال الإشكال.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٦٧١٧) **يقول السائل م:** إنه طالب في إحدى الكليات الشرعية، وله زميل تخلَّف عن امتحان من الامتحانات بسبب النوم، والنوم ليس بعذر مقبول لدى الكلية، فنصَحْته بأن يأتي بعُذْر طِبِّي لكي يُخْتبَر، ولا يَحمل هذه المادة، عِلما بأن حَملها سيسبب هبوطًا في مُعدَّله التراكمي، لا سِيَّما ونحن على مشارف التخرج، ولكن هذا الزميل رفض ذلك رفضًا قاطعًا على اعتبار أن ذلك غشٌّ وكذِبٌ ومخالف للنظام، وأنا أقنعته بأن يأتي بالعذر، علمًا بأن كثيرًا من الطلاب يفعلون ذلك، من باب أن النومَ عذرٌ مقبول، فما حكم الشرع في نظركم في ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الاقتراح منك اقتراح محرَّم، ولقد غششتَ صاحبك، وأوقعته في المهالك، ولكن بفضل الله أنه لم يقبل منك، وهنيئًا له برفض هذا الاقتراح المحرَّم، والواجب على الإنسان أن يكون صدوقا واضحا صريحا، حتى يبارك له في عمله، قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا**». أي إن البائع والمشتري بالخيار ما داما في المجلس «**فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا**»(١). فالواجب على الطلاب أن يكونوا صُرحاء يقولون الحق، سواء كان عليهم، أو لهم، لقول الله -تعالى-: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ**﴾ [النساء: ١٣٥].

وإياك أيها الأخ أن تفعل مثل هذا، بل كان من واجبك أن تنهى عنه من أراد أن يفعل ذلك، لئلا يقع في الغش والكذب والدجل.

***

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا، رقم (١٩٧٣)، ومسلم: كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان، رقم (١٥٣٢).

(٦٧١٨) يقول السائل: أريد الحكم الشرعي في نظركم عن حكم الغش في الامتحانات؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الظاهر أن هذا لا يحتاج إلى جواب، لأنه ما دام أقرَّ أنه غشٌّ فكيف يسأل عن حكمه؟ وقد عُلم واشتُهر عند أكثر الناس أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**»(١). وحينئذ يكون الغش في الامتحانات محرَّمًا، بل من كبائر الذنوب، لأنه إذا تبرأ النبي ﷺ مِن فِعل، فيعني هذا أنه من كبائر الذنوب، لا سِيَّما وأن هذا الغش يترتب عليه أشياء في المستقبل، يترتب عليه الراتب والمرتبة وغير ذلك مما هو مقرون بالنجاح.

***

(٦٧١٩) يقول السائل: ما حكم الشرع في نظركم فضيلةَ الشيخ، في الغش في الامتحان بين الطلاب؟ وهل الغش في المادة الإنجليزية حرام؟ وهل هذا يدخل في قوله ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»(٢).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الغش حرام، بل من كبائر الذنوب، لقول النبي ﷺ: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**». وهذه الجملة عامة تشمل كل ما صدق عليه «غِش» في أي نوع من أنواع المعاملة، أو العمل، والغش في الامتحان داخل في هذا العموم، فلا يجوز للطالب أن يقوم بالغش في الامتحان، لا مع نفسه، ولا مع غيره، فلا يجوز له أن يطلب مَن يساعده على الحَلِّ، ولا أن يُعِين غيره في الحَلِّ، لأن تبرؤ النبي -عليه الصلاة والسلام- من الغاشِّ يَدُلُّ على أن الغش من كبائر الذنوب، وليس من سمات المسلمين، ولا فرق بين المواد في الامتحان، فكما أن الغش في القرآن وتفسيره، والحديث وشروحه، والفقه وأصوله، والنحو وفروعه محرَّم، فكذلك الغِش في مادة الإنجليزي والعلوم

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

وغيرها، لأن الكل سواء فيه، يعني في مواجهة الحكومة فيما يتعلق بالراتب والمراتب بعد التخرج، والحكومة -وفَّقَها الله- جعلت مواد مُعَيَّنة لهذا الطالب إذا نجح فيها صار أهلا لما تقتضيه هذه الشهادة، فإذا نجح فيها بالغش، فإنه لم يكن ناجحا فيها في الواقع، فلا يستحق المرتبة، ولا الراتب الذي جعل على هذه الشهادة.

والغش في الامتحان، كما أنه سُلوك سيئ ففيه خداع للمسئولين في المدرسة، أو المعهد، أو الجامعة، وفيه غش للدولة، وفيه غش للمجتمع كله، وفيه غش للإنسان نفسه، وفيه أنه يستلزم أن تبقى الدولة محتاجة للمدرسين الأجانب الذين ليسوا من هذه الدولة، لأن هؤلاء الذين ينجحون بالغش يهربون من التعليم هروبهم من الأسد، لأنه ليس عندهم حصيلة يستطيعون بها مواجهة الطلاب والشرح لهم وتقبُّل أسئلتهم، فتجد الواحد منهم يهرب من التعليم إلى وظائف أخرى، لأنه ليس أهلا للتعليم في الواقع، وحينئذ تبقى وظائف التعليم شاغرة، فنحتاج إلى من يسُدُّ هذه الثُّغور.

وخلاصة الجواب: أنه لا يجوز للطالب أن يغُشَّ في أي مادة من المواد، لا في الإنجليزي، ولا في غيره من المواد التي وُكِلَت إليه، وعُلِّقت الشهادة التي يُمْنَحُهَا على فَهم هذه المواد.

***

(٦٧٢٠) يقول السائل: يقوم بعض الطلبة بالغش في أثناء الاختبارات، فما الحكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يَحِلُّ للطالب أن يغش في أثناء الامتحانات، لأن الغش من كبائر الذنوب، لقول النبي ﷺ: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**»(١). ولأنه يترتب على غِشِّه أن ينجح، أو أن يعطى ورقة النجاح، وهو غير

---

(١) تقدم تخريجه.

جدير بذلك، ثم يتولى مناصب في الدولة لا تصلح إلا لمن يحمل الشهادة، وإذا كانت هذه الشهادة مبنية على غش، فإنه يُخشى أن يكون ما يأخذه من الرواتب حراما عليه، لأنه يأخذه، وهو غير مستحقٍّ له، حيث إنه لم يصل في الحقيقة إلى الدرجة التي تؤهله لهذا المنصب، فيكون أخذه للراتب من أكل المال بالباطل.

فليحذر إخوتنا وأبناؤنا من الغش في الامتحان في أي مادة كانت، لأن الحكومة لما وضعت المناهج على هذا الوجه، ودخل الطالب لهذه المدرسة، أو المعهد، أو الجامعة على أساس أنه ملتزم بجميع مواده ومناهجه، فإنه يجب عليه أن يوفي بهذا، وألا يخون في أي مادة من المواد.

وأما ظن بعضهم أنه لا بأس بالغش في مادة اللغة الإنجليزية والفرنسية، أو مادة الرياضيات، فإن هذا ظن لا أساس له من الصحة، لأن جميع المواد التي في المنهج مطالب بها الدارس، ويعطى الشهادة على أنه أتقنها جميعها، فإذا غش في بعضها ونَقَل مِن غيره، أو لقَّنه غيره، كان ذلك خيانة لأمانته، وأدى إلى أن يكون غير ناجح في الحقيقة.

***

(٦٧٢١) يقول السائل: هل يجوز للطالب أن يساعد زميله أثناء الامتحان، حيث إن الطالب يعتبر هذا واجبًا عليه تفريجًا لكُربة زميله، فما حكم ذلك مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجوز للطالب أن يُساعد زميلَه في الامتحان أبدًا، لأن ذلك من خيانة الأمانة، فالجهات المسئولة لا ترضى بذلك، وهو في الحقيقة ظلم للطالب الْمُعان، وظلم للطالب الْمُعِين، وجنايةٌ على الجهة المسئولة التي هو تحت رعايتها، وجناية على الأمة جمعاء.

أما كونه ظلمًا للطالب المعان: فلأننا أعنَّاه على أمرٍ محرَّم عليه، وهو الغش، وقد قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ**

مِنَّا»[١]. وأما كونه ظلمًا للمُعِين، فلأنه ظلَم نفسه بالمعصية، حيث أعان على معصية، والْمُعِين على معصية كالفاعل لها، ولهذا **لَعَنَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ»**[٢]. فدلَّ ذلك على أن المعِين على المعصية كفاعلها.

وأما كونه خيانةً للجهات المسئولة التي هو تحت رعايتها، فلأن الجهات المسئولة لا ترضى بهذا إطلاقًا، ولهذا تضع المراقبين والملاحظين على الطلاب في وقت الامتحان.

وأما كونه خيانةً للأمة كلها، فلأن الأمة إذا كان مستوى مُتعلِّميها على الغش والجهل كان في ذلك دمارٌ للأمة، وبقيت الأمةُ محتاجةً إلى غيرها دائمًا وأبدًا، لأن هؤلاء المتخرِّجينَ عن طريق الغشِّ لا يعلمون، بل هم جهالٌ في الواقع، فتبقى الأمة شكلُها شكلُ المتعلِّمة وحقيقتُها أنها جاهلةٌ، فيكون في ذلك خيانةٌ للأمة كلها، ودمار للمجتمع.

فنصيحتي لإخواني الطلبة أن يتَّقوا الله -عز وجل- في هذا الأمر، وألا يُعِين بعضهم بعضًا في الامتحان، وإذا كان يُريد أن يبلغ أخاه شيئًا من العلم حول هذه المسألة، فإذا سلَّم الورق فليُعْلِمه، لأنه لا يفوت الوقت.

وكذلك أنصح إخواني الملاحظين الذين يراقبون الطلبة أن يتَّقوا الله -عز وجل- وألا تأخذهم في الله لومة لائم، وألا يُحابوا غنيًّا لِغناه، ولا فقيرًا لفقره، ولا ضعيفًا لضعفه، ولا قويًّا لقُوَّته، فعليهم أن يلاحظوا أتمَّ ملاحظة، وأن يُكرِّسوا جهودهم سمعًا وبصرًا وفكرًا، وألا يتشاغل بعضهم بالحديث إلى بعض في حال المراقبة والملاحظة، لأنهم مسئولون عن ذلك أمام الله -عز وجل- ثم أمام الدولة، ثم أمام الأمة، فلا يفرطوا في هذه الأمانة التي حُمِّلُوها.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساقاة، باب لعن آكل الرِّبَا ومؤكله، رقم (١٥٩٨).

(٦٧٢٢) يقول السائل: هل الوقوف للمُدرِّسة لا يجوز؟ وإذا كان لا يجوز فماذا نفعل إذا كان هذا يضايق المُدَرِّسة؟ حيث كانت عندنا طالبة لم تقف للمُدَرِّسة، فسألتها: لماذا لم تقفي كبقية الطالبات؟ فأخبرتها أن ذلك غير جائز، فحصلت بينهما مناقشة، فأرادت المُدَرِّسة إبعاد تلك الطالبة لمدة يومين، ونحن لا نريد أن نُفْصَل، فماذا نفعل وفَّقكم الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إلزام الطالبات، أو الطلبة بالقيام للمُدَرِّس، أو الْمُدَرِّسة هذا من الأمور المنكرة، وقد جاء عن النبي ﷺ: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[(١)].

وقد كان رسول الله ﷺ وهو أشرف الخَلق عند الله جاهًا، وعند المؤمنين- يكره أن يقوم الناس له، ولا يُحِبُّ ذلك، فحسبنا أن نكون مثل رسول الله ﷺ في عمله هذا، وأن نكره ما كرهه الرسول ﷺ وأن نكره أن يقوم لنا الناس، فكيف يليق بنا أن نُلزم الناس بالقيام لنا؟ ولهذا ينبغي لمديري المدارس -من رجال ونساء- أن يمنعوا المدرِّسات، أو المدرِّسين من عمل مثل هذه الأمور، ثم على من فوقهم من الوزارة، أو الرئاسة أن تلاحظ ذلك، وأن تعمم بالمنع منه، لأن هذا كما أنه خلاف المشروع، ففيه نوع من الاستعباد للطلبة والطالبات والإذلال لهم، وكفى بالطالب وقارًا، وكفى به أدبًا أن يكون منتبها للمدرس، متابعا له فيما يقول، مناقشا له فيما يُشْكِل عليه، وأما هذه الأمور الشكلية التي تخالف الشريعة، فإنه لا يجوز لأحد أن يلزم بها، فإنه ليس من الشرع أن يقوم الناس للمعلِّم إذا دخل، والرسول -عليه الصلاة والسلام- كان أصحابه لا يقومون له إذا دخل.

***

---

(١) تقدم تخريجه.

(٦٧٢٣) تقول السائلة: أنا مُعَلِّمَة، وعند دخولي الفصل يقف التلميذات، فما حكم وقوف التلميذات احتراما للمُعَلِّمَة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: حكم وقوف الطالبات احتراما للمُعَلِّمَة أمر لا ينبغي، بل الذي ينبغي إذا دخلت الْمُعَلِّمَة أن تسلم السلام المشروع، وأن تردَّ الطالبات عليها الرد المشروع، وأما القيام، فإنه أمر لا ينبغي، ذلك لأن الصحابة ﭬ لم يكونوا يفعلونه مع النبي ﷺ وهو أحق الناس أن يُعَظَّم، لأنه -عليه الصلاة والسلام- كان لا يحب ذلك، فينبغي للمُعَلِّمَة إذا رأت من الطالبات هذا الفعل أن ترشدهن إلى أن الأَولى والأفضل ألا يَفْعَلْنَه.

***

(٦٧٢٤) يقول السائل: مُدرس يفرِّق بين تلاميذه، حيث يكون حازمًا مع بعض الطلاب، ورقيقًا مع البعض الآخر، فما الواجب عليه في مثل هذه الحال مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الواجبُ على المدرِّس أن يقوم بالعدل بين الطلاب، فلا يحابي قريبًا لقرابته، ولا صديقًا لصداقته، ولا غنيًّا لغِنَاه، ولا شريفًا لشَرفه، ولا فقيرًا لفقره، ولا وَضِيعًا لضَعَتِه، بل عليه أن يقوم بالعدل بين الطلاب، بحيث يقرأ الأجوبةَ إذا كانت أجوبةً متجردًا عن أي هوى، وكأنها أجوبةُ مَن لا يعرفهم، لأنه مسئول أمام الله -عز وجل- عن العدل في ولايته فيمن ولاه الله عليهم، فليستعد للجواب الصواب.

وإني أقول لهذا المدرِّس: أرأيت لو كان لك ولدٌ، وكان مُدرِّسه يهضمه حقه، أو يُفضِّل غيره بغير سبب، أتُراك تَعْتِب عليه؟ والجواب: نعم سَتَعْتِب عليه بلا شك، وإذا كان كذلك، فعلى المدرِّس أن يتقي الله -عز وجل- وأن يعامل أولاد الناس بما يحب أن يعامل به أولاده، حتى يتحقق له الإيمان بالله، فقد قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»(١).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٦٧٢٥) **يقول السائل:** نشتكي إليكم أستاذنا الذي يدخل علينا في الصف ويقول لنا: السلام على القرود. وإذا ثُرْنَا عليه جاء لنا بقصة «فرُويد»، وقال: هذا أَصْلُكم وأَصْلي، ولا مناصةَ لنا من هذا الأصل. علما أن أستاذنا تبدو عليه الغطرسة، وطولُ الملابس، وطولُ الشَّعْر، والأظافرُ الطويلة، فما موقفنا من هذا الأستاذ وفَّقكم الله؟ عِلمًا بأنه لم يُشِر إلى بلده، أو قريته، أو من هذا القبيل؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نقول: إقرارُ هذا الرجل على نفسِه بأنه من القرود مقبولٌ، وأما دعواه على غيره أنهم قرود، فهي مرفوضة، وأما اعتقاد أن أصل كون الآدمي قردًا، فهو كفر بالله -عز وجل- لأنه تكذيب للقرآن الكريم، ولما أجمع عليه المسلمون، بل ولما أجمع عليه الناس اليوم، فإنه قد تبين أن هذه النظرية نظرية فاسدة باطلة، وأنه لا حقيقة لها.

وأما كون هذا الأستاذ يبقى أستاذا في هذه المدرسة: فإنه لا يجوز إقراره أستاذا، ويجب على مدير المدرسة أن يرفع به إلى مَن فوقه حتى يُبْعَد ويُنَحَّى عن حقل التدريس، ويجب مراقبته أيضا في خارج المدرسة، حتى لا يُضِلَّ الناس، وإذا استقام على الحق، فهذا هو المطلوب، وهو من رحمة الله به وبالناس، وإلا وجب أن يجرى عليه ما يمنع إفساده ولو بالقتل.

فضيلة الشيخ، إذًا يجوز قتله في هذه الحالة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا لم يندفع إلا بهذا، وصار هذا الرجل داعية إلى هذا الإلحاد والكفر، فإنه يجب قتله، لأنه مرتد، والمرتد يجب قتله.

***

(٦٧٢٦) **يقول السائل م. ع. س من العراق: أنا طالب مِن طُلَّاب الصف الثاني المتوسط، درَست في العام الماضي أصل منشإ الإنسان في كتاب التاريخ، ويؤكد الكتاب أن الإنسان أصله قرد وتحوَّل بمرور الزمن إلى إنسان، فهل هذا صحيح، أم يتعارض مع ما جاء في القرآن الكريم عن أصل القِرد؟ اهدونا وفَّقكُم الله إلى الطريق لكي نسلكه مشكورين؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا القول ليس بصحيح، أعني القول بأن أصل الإنسان قرد، ولكن القائل به هو في الحقيقة قرد ممسوخ العقل، وممسوخ البصيرة، فجدير أن نسميه هو قردا، وليس بإنسان، حتى وهو على صورة إنسان.

***

(٦٧٢٧) يقول السائل: يا فضيلة الشيخ، لكن ألا يمكن أن نقول: هو قرد ممسوخ حقيقة، لأنه يهودي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: على كل حال ما قلته أولى وفيه كفاية، فهذا القول ليس بصحيح «أن أصل الإنسان قرد»، واعتقاده كُفر، لأنه تكذيب للقرآن، فإن الله -تعالى- بيّن أن خلق الإنسان أصله من طين بخلق آدم -عليه الصلاة والسلام- وهو أبو البشر، ثم جعل الله -تعالى- نَسْله مِن سُلالة من ماءٍ مَهين، والقرود المعروفة، فهي من جملة فصائل المخلوقات الأخرى، فهي مخلوقات نشأت هكذا لطبيعتها، أنشأها الله -تبارك وتعالى- على هذه الصفة، كالحمير والكلاب والبغال والخيل والإبل والبقر والغنم والظباء والدجاج وغيرها، ولا يجوز لأحد، بل لا يجوز لدولة مسلمة تنتمي إلى الإسلام أن تقرر هذا في مدارسها، بل يجب عليها أن ترفع ذلك من المدارس، لأن الطالب إذا نشأ على هذا مِن صِغَره يصعب جدا أن يخلص منه، بل ولا أرى من الجائز أن يقرر هذا في المدارس، لأن وضع الشيء، ثم محاولة اقتلاعه مفسدة، لكن عدم وضعه بالكلية أولى من أن يوضع ثم يحاول اقتلاعه وإبطاله.

والواجب على الدول الإسلامية عموما أن تُعيد النظر في مناهجها ومقرراتها، وأن تجعلها مستخلصة من كتاب الله، وسُنة رسوله ﷺ حتى يعيد الله -تعالى- إلى الأمة الإسلامية مَجْدَها وعِزَّها وكرامتها، ويزول عنها كابوس الذُّل الذي أصابها اليوم، حتى أصبحت في حالٍ يُرثى لها، بل قد أقول: في حالٍ يرحمها عدوُّها، لما بينها من التشتت والتفرق والذل والهوان بين

دول العالم، والواقع شاهد بذلك، وما سببه إلا إعراض كثير منهم عن كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ومنهاج السلف الصالح الذي قال فيه الإمام مالك رحمه الله: لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

واللهَ أسأل بِمَنِّه وكرمه أن يعيدنا جميعا إلى الإسلام الحقيقي عقيدة وقولا وفعلا، منهاجا وشريعة، حتى نعود إلى العز والمكانة التي نصل إليها بتمسكنا بديننا.

۞ فتاوى في الرُّؤَى والأحلام ۞

(٦٧٢٨) تقول السائلة ح. ج. أ: هل تفسير الأحلام، والاعتقاد بذلك التفسير جائز أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قبل أن أجيب على هذا السؤال أحب ألا يهتم الناس بالأحلام كثيرا، لأن الشيطان يمثِّل للنائم في منامه أشياء كثيرة غريبة مزعجة مؤلمة، لأن الشيطان عدو للإنسان، فهو يُحدث كل شيء يزعج الإنسان، قال الله -تبارك وتعالى- ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ [فاطر: ٦]، وقال -تعالى- ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [المجادلة: ١٠].

فالشيطان يُرِي الإنسان في منامه أشياء مزعجة في نفسه، أو في أهله، أو في مجتمعه.

ودواء هذا أن يَتْفُل الإنسان عن يساره ثلاث مرات، ويقول: أعوذ بالله مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأيت. ولا يحدِّث بذلك أحدا، وإذا كان على فراشه، وأراد الاستمرار في النوم فلينقلب على الجانب الآخر، وحينئذ لا يضرُّه هذا الحُلم شيئا، ولا يتعب في طلب مَن يَعْبُرُه له، وينتهي عند هذا الحد الذي أرشد إليه النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

أما إذا رأى ما يَسُرُّه فليستبشر بالخير، ولِيَعْبُرْه على ما يطرأ في باله وقلبه، ويرجى أن الله -سبحانه وتعالى- يجعله واقعا على حسب ما رأى في منامه وعبَّره في كلامه.

ولا ينبغي للإنسان أن ينساق وراء الأحلام، فإنه إن فعل ذلك سُلِّط عليه الشيطان، ومن هذا أن بعض الناس يرى أمواتا له ماتوا قديما، أو قريبا، يراهم في حال مزعجة مؤلمة فيتألم، وهذا أيضا من الشيطان، فليتفُل عن يساره ثلاث مرات ويقل: اللهم إني أعوذ بك مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأيت. ولا يخبر أحدا، أو يرى أحيانا أباه، أو أمه يقول: يا ابني تصدق لي، حج لي،

اعتمر لي، فهذا أيضا لا عبرة به إطلاقا، ولا تلتفت إليه، لأن الإنسان أحيانا يفكر دائما في أبيه، أو أمه الميتة، ومع كثرة التفكير يتصور الشيطان بصورتها، أو صورة الأب ويقول: افعل كذا، افعل كذا. والأحكام الشرعية لا تثبت بالمرائي أبدا، نعم إن رأى إنسان رؤيا، وقامت القرينة على صدقها، فحينئذ يعمل بها من أجل القرينة.

***

(٦٧٢٩) تقول السائلة ن. أ: ما حكم تفسير الأحلام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-:

أولًا: ينبغي للإنسان ألا يتعلَّق بالأحلام، ولا يهتمّ بها، وليُعرض عنها، لأنه إذا اهتمَّ بها، واغتمَّ عند المكروه منها لعب به الشيطان، وصار يُريه في منامه أشياءَ تزعجه وتشوش عليه.

فالأَوْلى للإنسان أن يتناسى الأحلامَ، وألا يبالي بها، وألا يتذكَّرها إذا استيقظ.

وإني أقول: ما يراه النائم في منامه ثلاثة أقسام:

قسم من الشيطان: وهو أن يرى الإنسانُ ما يغمُّه، أو ما لا يمكن وقوعه، فهذا من الشيطان.

أما كون ما يغمُّه من الشيطان، فلأن الشيطان حريص على إدخال الحُزن والهمِّ والغمِّ على بني آدم، كما قال الله -تعالى-: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [المجادلة: ١٠].

فالشيطان حريص على أن يبقى المؤمن حزينًا مغمومًا مهمومًا، فهذا من الشيطان، ومن الأصل يجب أن يُعرض عنه، ولا يبحث عنه، وقد قال النبي ﷺ: **«إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلاَ يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ»**(١).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب الرؤيا من الله، رقم (٦٥٨٤).

وكذلك إذا رأى الإنسان ما لا يمكن وقوعه، فإنه من الشيطان، وقد استفتى رجل النبي ﷺ في حُلم فقال: يَا رَسُولَ الله رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ. قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «**إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ، فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ**»(١).

فجعل النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- هذا من تلاعب الشيطان.

القسم الثاني مما يراه النائم ما يُحَدِّث به نفسه دائما: فإن الإنسان إذا اهتمَّ بشيء، وصار يُحَدِّث نفسه قد يتعرض لرؤيته في المنام، ولهذا يقال: أحلام الناس مِن حديث قلوبهم، يعني أن الإنسان إذا كان مهتمًّا بالشيء، فإنه لقُوَّة ما في قلبه مِن الهمِّ فيه، والتفكير فيه، قد يراه في المنام، وهذا واضح.

الثالث مما يراه النائم من الرؤيا: وهذه الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة، وتكون رؤيا لها أصل، وتكون هادئة، وليس فيها إفزاع، فهذه رؤيا، لكن إن رأى الإنسان ما يكره فَلْيَسْتَعِذْ بالله مِن شر الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأى، ولا يُحدِّث أحدا بذلك، ولا تضره، وإن رأى ما يحب فليحدث بها، لكن لا يُحدِّث بها شخصا يخشى أن يَحْسُدَه عليها، ولهذا لما قال يوسف لأبيه: ﴿يَٰٓأَبَتِ إِنِّي رَأَيۡتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوۡكَبٗا وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ رَأَيۡتُهُمۡ لِي سَٰجِدِينَ ٤ قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقۡصُصۡ رُءۡيَاكَ عَلَىٰٓ إِخۡوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيۡدًاۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ [يوسف: ٤-٥].

فبدأ أولا بتحذير ابنه أن يُحدِّث بها إخوته، خوفًا مِن أن يكيدوا له كيدًا، فإذا رأى الإنسان ما يحب، ويستبشر به، فليحمد الله على ذلك، ولكن لا يُحدِّث إلا شخصًا يحب له ما يحب لنفسه، لأن كثيرًا من الناس أشرار، فربما إذا حدَّثهم بها كادوا له كيدًا حتى لا تتحقق هذه الرؤيا.

***

(١) أخرجه مسلم: كتاب الرؤيا، باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام، رقم (٢٢٦٨).

(٦٧٣٠) **يقول السائل:** أحسن الله إليكم، هل صحيح أن تعبير الرؤى إلهامٌ من الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: تعبير الرؤى ليس عن كون الإنسان عالما، أو ذكيا، لكنه فِراسة، وممارسة للأشياء، وربط الأشياء بعضها ببعض، والعابرون للرؤيا قد يخطئون، وقد يصيبون كغيرهم من الناس.

وبهذه المناسبة أود ألا يهتم الناس كثيرا بما يرون في منامهم، فتجد الإنسان إذا رأى شيئا يسيرا يبحث عن مَن يَعْبُرُه.

والمرائي ثلاثة أقسام: قسم يكرهه الإنسان، وقسم يحبه، ويرى أن فيه تفاؤلا كبيرا، وقسم لا هذا، ولا هذا.

فالذي يحبه، ويرى فيه تفاؤلا كبيرا يخبر به مَن يحب فقط، ولا يخبر به أحدا يبغضه، لأنه قد يحسده على هذا.

وأما الذي يكره، يعني بأن يرى رؤيا مزعجة، فدواؤها أن يستعيذ بالله مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأى، ولا يخبر بها أحدا، فإنها لا تضره، وأما الأحلام الأخرى التي لا يكرهها، ولا يحبها، فهي أضغاث أحلام، لكن لا ينبغي للإنسان أن يبحث وراء المرائي المنامية.

***

(٦٧٣١) **يقول السائل ف. أ: ما هو الفرق بين الحُلم والرؤيا؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الفرق بين الحُلم والرؤيا أن الحُلم من الشيطان، ويكون في أمرين:

الأمر الأول: فيما يكرهه الإنسان، فإن الشيطان يمثِّل للنائم ما يكره من أجل أن يُحزنه ويغمُّه.

والأمر الثاني: في أمر لا يكون له أساس، ولا أصل، بل ولا وجه له، ومن ذلك أن رجلا قال للنبي ﷺ: يَا رَسُولَ الله رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي

قُطِعَ. قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «**إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ، فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ**»(١).

فهذا الحُلم، والحُلم من الشيطان، ويدور على أمرين: إما مكروه للإنسان، وإما شيء لا أصل له، ولا أساس، وليس معقولا.

أما الرؤيا فإنها من الله -عز وجل- وتكون الرؤيا مُرَكَّزة ومستقيمة، فليست مثل أضغاث الأحلام.

***

(٦٧٣٢) يقول السائل ع. ص: فضيلةَ الشيخِ، ما الفرق بين الرؤيا والحُلم؟ وكيف نعرف الرؤيا من الحُلم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ما يراه الإنسان في منامه ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

قسم رؤيا: وهذه من الله -عز وجل- يضرب المَلَك مثلا للإنسان الرائي في منامه، يكون هذا المثل مُعَبِّرا عن شيء يقع لهذا الرائي، أو عن شيء وقع منه، فيتبين له صحته، أو فساده، وعلامتها أن يقع الأمر مصدِّقا لها.

الثاني: حُلم من الشيطان، يخيل للنائم أشياء تزعجه وتقلقه، لأن الشيطان حريص على ما يزعج بني آدم ويقلقهم ويحزنهم، كما قال الله -تعالى- ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ ﴾ [المجادلة: ١٠].

ومِثل هذه الأحلام إذا رآها الإنسان، فإن دواءها أن يستعيذ بالله مِن شر الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأى، ويَتفل على يساره ثلاث مرات، ثم ينقلب إلى الجنب الثاني، ولا يحدِّث بذلك أحدا، فإنها لا تضرُّه.

والقسم الثالث: مَراءٍ، يراها النائم مما يقع له من الأمور في حال يقظته،

---

(١) تقدم تخريجه.

وقد تكون هذه الأمور التي مرت به في حال اليقظة تعقلت بها نفسه، فيراها في منامه، أو ما يقاربها، وهذه الأخيرة لا حكم لها، لأنها من جنس حديث النفس.

***

(٦٧٣٣) يقول السائل: بارك الله فيكم، إذا كان الحُلم يتكرر دائما، فهل معنى ذلك أنه سوف يتحقق؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كثرت رؤيا الإنسان في شيء معين وتكررت، فلا يعني ذلك أنه يتحقق، ولكن أنصح السائل ألا يلتفت إلى المرائي المروِّعة المكروهة، بل إذا رأى أحد ما يكرهه في منامه فليفعل ما أمر به النبي ﷺ حيث قال: «**الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ الله، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ، فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِالله مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ**»(١).

فإذا فعل هذا فإن هذه الرؤيا المكروهة التي أفزعته لا تضره، هكذا جاء عن رسول الله ﷺ وبهذا يستريح الإنسان من المرائي الكثيرة التي يعرضها الشيطان له في منامه ليحزنه، ويقلق راحته، لأن الشيطان عدو للإنسان، فهو يحب أن يحزنه، ويقلق راحته، ألم تر إلى قول الله -تعالى- ﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [المجادلة: ١٠]؟

***

(٦٧٣٤) يقول السائل: متى تكون الرؤيا التي يراها الإنسان في منامه صحيحة، أو واقعة؟ ومن هم الذين تصدق رؤياهم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الغالب أن الرجل المؤمن الصدوق هو الذي تكون رؤياه صحيحة، والنبي -عليه الصلاة والسلام- أخبر بأن: «**الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم: في أول كتاب الرؤيا، رقم (٢٢٦١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب: الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة، رقم=

فإذا كان الإنسان صدوق الحديث في يقظته، وعنده إيمان وتقوى، فإن الغالب أن الرؤيا تكون صادقة.

ولكن ليُعْلَم أن ما يراه الإنسان في منامه ثلاثة أقسام: رؤيا، وحُلم، وإفزاع من الشيطان. فالرؤيا هي التي أخبر عنها النبي -عليه الصلاة والسلام- أنها «**جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**». وغالبا تقع، ولكنها أحيانا يكون وقوعها على صفةِ ما رآه الإنسان في منامه تماما، وأحيانا يكون وقوعها على صفة ضرب الأمثال في المنام، يضرب له المثل ثم يكون الواقع على نحو هذا المثل، وليس مطابقا له تماما، مثل ما رأى النبي -عليه الصلاة والسلام- قُبَيْلَ غزوة أُحد أن في سيفه ثُلْمَة، ورأى بَقَرًا تُنْحَر، فكانت الثُّلْمة التي في سيفه استشهاد عمه حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه (١) لأن قبيلة الإنسان بمنزلة سَيفه في دفاعهم عنه ومُعاضَدته ومناصرته، والبقر التي تُنحر كانت استشهادَ مَن استُشهد من الصحابة رضي الله عنهم لأن في البقر خيرا كثيرا، وكذلك الصحابة رضي الله عنهم كانوا أهل علمٍ، ونفعٍ للخلق، وأعمالٍ صالحة.

أما الذي يكون حُلما فهو ما يراه الإنسان في منامه مما يقع له في مجريات حياته، فإن كثيرا من الناس يرى في المنام ما تحدِّثه به نفسه في اليقظة، وما جرى عليه في اليقظة، وهذا لا حكم له.

وأما الثالث، فهو الحُلم الذي فيه الإفزاع، فهو من الشيطان، فإن الشيطان يصوِّر للإنسان في منامه ما يفزعه من شيء في نفسه، أو في ماله، أو في أهله، أو في مجتمعه، لأن الشيطان يحب إحزان المؤمنين، كما قال الله -تعالى- ﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [المجادلة: ١٠].

= (٦٥٨٨).

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٤٢٥)، ومسلم: كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي ﷺ رقم (٢٢٧٢).

فكلُّ شيء يُنكِّد على الإنسان حياته، ويُعكِّر صَفْوَه عليه، فإن الشيطان حريص عليه، سواء كان ذلك في اليقظة، أو في المنام، لأن الشيطان عدو كما قال الله -تعالى- ﴿ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمۡ عَدُوّٞ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّاۚ ﴾ [فاطر: ٦].

وهذا النوع الأخير أرشدنا رسول الله ﷺ بالتحرز منه، فقال: «**الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ الله، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ، فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِالله مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ**»[1].

وهذا يقع كثيرا في الناس، ويكثر السؤال عنه، لكن الدواء له ما بيَّنه النبي ﷺ: تستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، وَمِنْ شَرِّ ما رأيت، ولا تحدِّث بذلك أحدا، ثم إن كان ذلك في منامك الخاص، فإنك تنقلب إلى الجنب الآخر، وتَتْفُل على يسارك ثلاث مرات.

***

(٦٧٣٥) يقول السائل م. ج. ع: أولا: أود الاستفسار عن مدى صحة كُتُب تفسير الأحلام، مثل كتاب «تفسير الأحلام» لابن سيرين، وخاصة بأنه يربط الأحلام بقضايا الأجَل والرزق والخير والشر، فما حكم التصديق، والتعامل بهذه الكتب؟ مع العلم بأنها تحتوي، وتعتمد في تفسيرها في بعض الأحيان على آيات من القرآن، وأحاديث عن رسول الله ﷺ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الجواب على هذا أني أنصح إخواني المسلمين عن هذه الكتب ألا يقتنوها، ولا يطالعوا فيها، لأنها ليست وحيًا مُنْزَلًا، وإنما هي رأيٌ، قد يكون صحيحًا، وقد يكون غير صحيح.

ثم إن الرؤيا قد تتفق في صورتها، وتختلف في حقيقتها بحسب من رآها، وبحسب الزمن، وبحسب المكان، فإذا رأينا رؤيا على صورة مُعَيَّنة، فليس

---

(١) تقدم تخريجه.

معنى ذلك أننا كُلَّما رأينا رؤيا على هذه الصورة يكون تأويلها كتأويل الرؤيا الأولى، بل تختلف، فقد نُعبِّر الرؤيا لشخص بكذا، ونُعبِّر نفس الرؤيا لشخص آخر بما يخالف ذلك، وإذا كان هذا فإني أنصح إخواني المسلمين عن اقتناء هذه الكتب، والمطالعة فيها، وأقول: إذا جرى لإنسان رؤيا فَلْيَهْتَدِ بما دَلَّه النبي ﷺ: إن رأى رؤيا خير يحبها، وتأولَها على خير، فليخبر بها مَن يحب، مثل أن يرى رؤيا أن رجلا يقول له: أبشر بالجنة. أو ما أشبه ذلك، فليُحَدِّث بها مَن يحب.

وإذا رأى رؤيا يكرهها فليقل: أعوذ بالله مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأيت. ولا يحدِّث بها أحدا لا عابرًا، ولا غير عابر، ولْيَنْقَلِب على الجنب الآخر إن استيقظ، وإذا فعل ما أمر به الرسول ﷺ عند رؤيا ما يكره، فإنها لن تضره أبدا.

ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يرون الرؤيا يكرهونها، ويمرضون منها، حتى حدَّثهم النبي ﷺ بهذا الحديث ﷺ وجزاه عن أمته خيرا، فكانوا يعملون بما أرشدهم إليه الرسول -عليه الصلاة والسلام- ويَسْلَمُون مِن شَرِّها.

***

(٦٧٣٦) تقول السائلة: ما رأيكم في كتاب «تفسير الأحلام» لابن سيرين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: رأينا فيه ألا يطالعه الإنسان، وألا يعتمد عليه، وذلك لأن المرائي تختلف بحسب الرائي، فقد يرى الرجلان رؤيا صورتها واحدة، ولكنها تختلف، فتُفسَّر لهذا الرائي بشيء، وتُفسَّر للرائي الآخر بشيء آخر، ولهذا لا نُشير بقراءة تفاسير الأحلام، سواء كانت لابن سيرين، أو غيره، لأن الإنسان لا يعرف الفَرق في تعبير الرؤيا بين أن تكون من شخص وآخر، فربما يعبر رؤيا من رآها، وهي على خلاف ما عبَّر، وتقع كما عبَّر، كما جاء بذلك الحديث: «**الرُّؤْيَا عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ، مَا لَمْ تُعَبَّرْ فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ**»(١).

---

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب ما جاء في الرؤيا، رقم (٥٠٢٠)، والترمذي: كتاب الرؤيا،=

ولهذا نُحَذِّر مِن التعلق بهذه التفاسير للأحلام، لأنها تختلف من شخص لآخر.

***

(٦٧٣٧) تقول السائلة: هل يجوز قراءة كتاب «تعطير الأنام» للنابُلسي، وهو في تفسير الأحلام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: تفسير الأحلام سواء كان بـ«تعطير الأنام» كما ذكرت، وإن كنت لم أر هذا الكتاب أم بغيره، لا ينبغي للإنسان أن يُتعب نفسه فيها، فإن رسول الله ﷺ أعطانا فيها حكمًا فاصلًا مريحًا، وذلك أن الإنسان إذا رأى ما يكره يتقي شَرَّه بالاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، ومِن شَرِّ ما رأى، وبالتفل عن يساره ثلاث مرات، وألا يخبر بذلك أحدا، وأن ينقلب مِن الجَنْب الذي كان عليه حين رأى ما يكره إلى الجنب الثاني، وأن يقوم، ويتوضأ ويصلي.

فبهذه الأسباب يتقي شر هذه الرؤيا التي روَّعته، وهذا الذي أخبرنا به رسول الله ﷺ هو الذي يريح المرء عندما يرى ما يكره، أما إذا رأى ما يحب، واستبشر بها خيرا، فإنه لا بأس أن يخبر بها مَن يحب، ولا يحدِّث بها مَن لا يحب، لأنه إذا حدَّث بها مَن لا يحب فقد يكيدون له كيدا.

***

(٦٧٣٨) تقول السائلة: إني رأيت في المنام أن لي ثلاثة أَلْسُن في فمي، وهذه الألسن في بدايتها دائرة تجمع الألسن الثلاثة، وإني خائفة من هذا الحُلم فما تفسيره، أرجوكم أن تجيبوني بالجواب الشافي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا أدري عن هذا الحلم، فلعلها تُجيد ثلاث لغات، لأن اللسان في اللغة بمعنى اللغة، ولكن ليس هذا تفسيرا مني، لأني

= باب ما جاء في تعبير الرؤيا، رقم (٢٢٧٨)، وابن ماجه: كتاب تعبير الرؤيا، باب الرؤيا إذا عبرت وقعت، فلا يقصها إلا على واد، رقم (٣٩١٤).

لست ممن يفسرون الأحلام، إنما ثبت في الحديث عن النبي -عليه الصلاة والسلام- أن رجلا جاءه فقال: يَا رَسُولَ الله رَأَيْتُ فِي الْمَنَام كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ. قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «**إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ، فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ**»(١).

فهذه الأحلام التي تُرى قد يضربها الشيطان مَثلا للمرء، وليست بحقيقة، ولا لها أصل، لهذا أرى أن المرأة التي ارتاعت من هذه الرؤيا ألا تخبر بها أحدا، ثم لا تضرُّها إن شاء الله.

***

(٦٧٣٩) يقول السائل م. ع. س: فضيلةَ الشيخِ، هل كل رؤيا للميت تكون صحيحة عندما يراه الأهل؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس كل رؤيا يراها الإنسان في الميت تكون صحيحة، فقد تكون صحيحة، وقد تكون غير صحيحة، وذلك لأن الشيطان يستطيع أن يضرب مثلا بالميت، فيراه النائم وكأنه صاحبه، وليس إياه، لأن كل واحد من بني آدم يمكن أن يتمثل به الشيطان، إلا رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

***

(٦٧٤٠) تقول السائلة: فضيلةَ الشيخِ، كثيرا ما أرى والدي المتوفَّى يطلب مني أشياء في المنام، ويتكرر هذا كثيرا معي، ومع إخواني، مع أنه مات ونحن صغار السن، فما هو تفسير ذلك فضيلة الشيخ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الرؤيا ليس عليها عمل، ولا يترتب عليها شيء، لكن قد تكون الرؤيا أحيانا إنذارا للشخص حسب ما تقتضيه الحال، ولكن القاعدة أن الشيطان قد يعرض للإنسان في منامه، ويصور له أشياء

(١) تقدم تخريجه.

مزعجة، وأشياء توجب قلقه، وتوجب حُزنه، ومثل هذه الرؤيا دواؤها أن يَتْفُل الإنسان عن يساره ثلاث مرات، ويقول: أعوذ بالله مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأيت، وأن ينقلب إلى الجَنْب الآخر، وألا يُحَدِّث الناس بما رأى، فإنه إذا استعمل هذه الأمور، فلن تَضُرَّه هذه الرؤية، كما قال ذلك رسول الله ﷺ.

***

(٦٧٤١) يقول السائل: **هل أحلام الموت، ورؤية الأموات تَدُلّ على أن الشخص سوف يموت؟ وماذا يفعل الشخص كي تذهب عنه هذه الأحلام؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الأحلام التي يراها الإنسان في منامه مما يُرَوِّعُه ويُحزنه من الشيطان، لأن الشيطان حريص على إدخال الحزن والترويع لكل مسلم، قال الله -تعالى- ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [المجادلة: ١٠].

وهكذا الأحلام الرديئة -التي تُحزن المرء وتُرَوِّعُه- إنما هي من الشيطان، ولهذا أمر النبي -عليه الصلاة والسلام- من رأى ما يكره أن يَتْفُل عن يساره ثلاث مرات، ويقول: أعوذ بالله مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأيت. ثم ينام على الجَنب الآخر، ولا يُحَدِّث أحدا بما رأى.

فإذا رأيت ما تكره من الموت، أو غير الموت، فاعمل كما أمر النبي ﷺ فاتفل على يسارك ثلاث مرات، وقل: أعوذ بالله مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأيت. ونَمْ على الجنب الثاني، وإذا قمت، فلا تُحَدِّث أحدا بما رأيتَ، فإن ذلك لا يَضُرُّك.

وعلى هذا، فإذا رأى الإنسان في المنام ما يكره مِن أمر الموت، فإن هذا ليس دليلا على أنه سيموت قريبا، بل هذا من الشيطان، مِن أَجْلِ إدخال الحُزن عليه والخوف، فَلْيَسْتَعِذْ بالله منه، ولا يُحَدِّث به أحدا، فإنه لا يَضُرُّه.

(٦٧٤٢) **يقول السائل**: **يا فضيلةَ الشيخِ، إذا نام الإنسان وله أقرباء ميتون، ثم رأى فيما يرى النائم أن بعض أقاربه الميتين من والديه يأتونه في الليل يتحدثون معه، أو ينامون عنده فترة قصيرة، ما صِحَّة هذه الرؤى، بارك الله فيكم؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الرؤى قد تكون صحيحة وقد تكون من حديث النفس، فإن الإنسان ربما يكون يُحَدِّث نفسه بأمواته، وكأنه يخاطبهم ويكلمهم، ثم يرى ذلك في النوم.

وكثيرا ما يرى الإنسان في منامه ما كان يفكر فيه في حال اليقظة.

وقد تكون الرؤيا صحيحة، فإن الإنسان قد يرى الميت في المنام، ويحدِّثه بأحاديث، ومن ذلك ما حدث لثابت بْنِ قيس بن شَمَّاس رضي الله عنه حين استشهد في اليمامة، وذلك أَنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ رضي الله عنه جاءَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ، وَقَدْ تَحَنَّطَ، وَلَبِسَ أَكْفَانَهُ، وَقَدِ انْهَزَمَ أَصْحَابُهُ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ، وَأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، فَبِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَقْرَانِنَا سَاعَةً، ثُمَّ حَمَلَ فَقَاتَلَ سَاعَةً فَقُتِلَ، وَكَانَتْ دِرْعُهُ قَدْ سُرِقَتْ، فَرَآهُ رَجُلٌ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، فَقَالَ: إِنَّ دِرْعِي فِي قِدْرٍ تَحْتَ إِكَافٍ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا. وَأَوْصَى بِوَصَايَا، فَطَلَبَ الدِّرْعَ فَوَجَدَ حَيْثُ قَالَ، فَأَنْفَذُوا وَصِيَّتَهُ[(١)].

وهناك قضايا تُذكر لنا تتلاقى فيها أرواح الأحياء والأموات، ويتحدث الأموات بشيء يكون حقيقة، ولكن لو تحدث الميت إلى الشخص بأمر لا يَحِلُّ شرعا، أو بأمر لا يمكن أن يكون، أو بأمر من أمور الغيب المستقبلة، مثل أن يقول: سيحدث كذا، وسيحدث كذا. فإن هذا ليس بشيء، ولا يُرْكَن إليه، ولا يُقْبَل.

***

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٢٦٠، رقم ٥٠٣٥) وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

(٦٧٤٣) يقول السائل: ما تفسير رؤية المتوفى في الحُلم دائما؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: رؤية المتوفى في المنام إن كانت على وجهٍ طيب، فإنه يرجى له الخير، وإن كانت على غير ذلك، فقد يكون هذا مِن ضرْب الأمثال من الشياطين، لأن الشيطان قد يضرب المثل بشخص على وجه مكروه ليُحْزِن الحيَّ، وذلك أن الشيطان حريص على كل ما يُدخل الحزن والهم والغم على المؤمنين، لقول الله -تعالى- ﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [المجادلة: ١٠].

وعلى هذا فالإنسان إن رأى ما يكره في منامه بالنسبة للميت، فإنه ينبغي له أن يتعوذ بالله مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأى، وألا يحدِّث أحدا بما رآه في هذا الميت، وحينئذ لا يضرُّ الميت شيئا، وهكذا كل مَن رأى في منامه ما يكره، فإن المشروع له أن يتعوذ بالله مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأى، وأن يَتْفُل عن يساره ثلاث مرات، وأن ينقلب من الجنب الذي كان نائما عليه إلى الجنب الآخر، وإن توضأ وصلى فهو أطيب وأفضل، ولا يحدِّث أحدا بما رأى، وحينئذ لا يَضُرّه ما رآه.

***

(٦٧٤٤) يقول السائل: من رأى شخصًا غريبًا في المنام، مثال العَمِّ، أو الجَدِّ، أو الخال... إلخ، فهل يلزم التصدُّق عمن رآه في المنام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يلزم أن يتصدَّقَ عن الميت إذا رآه في المنام على أيِّ حالٍ كان، وإنما إذا رأى الميت على حال تسُرُّه، فإن هذا خيرٌ له، ويحدِّث به الإنسان مَن يحب، وإذا رآه على حال مكروهةٍ، فإن المشروع فيمن رأى ما يكره أن يستعيذ بالله من الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأى، وأن يَتْفُلَ على يساره ثلاث مرات، وأن ينقلب عن جنبه الذي كان عليه إلى الجنب الآخر، وألا يحدث بذلك أحدًا، فإن عاد إليه مرة ثانية في منامه فليَقُم، ويتفل عن يساره ثلاث مرات، ويستعيذ بالله مِنْ شَرِّهَا، وَمِنْ شَرِّ ما رأى، ومن شَرِّ

الشيطان، ويذكر الله ويتوضأ ويصلي حتى يزول عنه هذا الحُلم الذي رأى فيه ما يكره، لأن الشيطان يتمثل بالأشياء التي تُحزن المرء، وتُدخل عليه الهَمَّ والغَمَّ.

وقد أشار الله -تبارك وتعالى- إلى محبة الشيطان لما يُحزن المرء فقال ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [المجادلة: ١٠]، فدل هذا على أن الشيطان حريص على ما يحزن المرء ويُضَيِّق صدره، ويُدخل عليه الهم والغم.

***

(٦٧٤٥) تقول السائلة: حينما أنام بالليل دائما أرى في المنام أحلاما مُخيفة، وأشياء كثيرة تحدث من المعجزات والخوارق، مما يجعلني دائما قلقة وخائفة، فبماذا تنصحونني أن أفعل، أو أقول عند النوم، حتى تختفي عني هذه الأحلام المزعجة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: اقرئي عند النوم آية الكرسي، وهي قوله -تعالى- ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

هذه الآية في أول الجزء الثالث في سورة البقرة، فإن آية الكرسي **مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ**(١).

واقرئي كذلك سورة ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١]، وسورة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ [الفلق: ١]، وسورة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ [الناس: ١].

---

(١) تقدم تخريجه.

وهذه الأحلام المزعجة المخيفة التي تَرَيْنَها دواؤها ما أرشد إليه النبي ﷺ وهو أن تستعيذي بالله مِن شَرِّ الشيطان ومِن شَرِّ ما رأيت، وألا تُحدِّثي بذلك أحدا، فإن ذلك لا يَضُرُّك، ثم إن استيقظت في أثناء النوم من هذه الأحلام، فانفُثي عن يسارك ثلاثا، واستعيذي بالله مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأيت، ثم انقلبي على الجنب الآخر، إن كنت نائمة على الجنب الأيمن، فكوني على الجنب الأيسر، والعكس بالعكس.

وكذلك من أسباب كف هذه الأحلام المكروهة أن تقومي وتذكري الله وتتوضئي وتصلي ما شاء الله، فهذا كله مما يدفع هذه الأحلام.

ثم إنه ينبغي لمن رأى حُلما يكرهه أن يستعيذ بالله مِن شَرِّ الشيطان، ومِن شَرِّ ما رأى، وألا يحدث بذلك أحدا، وأن يُعرض عنه بقلبه وفِكره، ولا يذكره، فإن ذلك لا يضرُّه، كما أخبر به النبي ﷺ.

***

(٦٧٤٦) تقول السائلة ن. ف. ع: ما معنى الأرز الأبيض في المنام؟ وأنها تَحْلُم كثيرا بهذا، وكان عندها ذهب ليس بكثير في حدود اثني عشَر ألف ريال، وكانت تلبسه، والآن لا يوجد عندها ذهب، وهي الآن تقول: إنني أخاف أن هذا الحلم بسبب الذهب، حيث إنني كنت لا أُزكي منه شيئا، فأرجو إجابة حول هذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أنا لا أعرف تفسير الرؤيا، ولكني -وبسبب كثرة السؤال عن المرائي- أقول لإخواني المستمعين: إن النبي ﷺ أرشد أُمته إذا رأى الإنسان في منامه ما يكره أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، يَتْفُلُ عن يساره ثلاثا ويقول: أعوذ بالله مِنْ شَرِّ الشيطان وَمِنْ شَرِّ ما رأيت، ولا يُحدِّث بها أحدا، وينقلب عن جنبه الذي كان نائما عليه إلى الجنب الآخر، وإن قام وتوضأ، وصلى ركعتين فحسن، وحينئذ لا تضرُّه تلك الرؤيا مهما عظُمت فداحتها.

والإنسان إذا استعمل هذا، فإنه يَسلم من هموم كثيرة تصيبه في هذه المرائي المزعجة.

وأما بالنسبة للذهب الذي كانت لا تؤدي زكاته، فمن المعلوم أن أهل العلم اختلفوا في وجوب زكاة الذهب، وعند الاختلاف يجب الرجوع إلى كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ لقوله -تعالى- ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الشورى: ١٠]، وقوله ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

وإذا رددنا هذا الاختلاف والتنازع بين أهل العلم في وجوب زكاة الذهب إلى كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ فإن الذي يتبين لي من كتاب الله، وسُنة رسوله ﷺ وجوب زكاة حُلِيِّ الذهب والفضة، بشرط أن يبلغ النِّصاب، وهو خمسة وثمانون جراما من الذهب، فإذا بلغ هذا المقدار وجب على المرأة أن تُزَكِّيَه كل عام، بأن تُقَوِّمه عند تمام الحَوْل بما يساوي، ثم تُخرج رُبع عُشر القِيمة التي يساويها وقتَ وجوبِ الزكاة.

وبما أن العلماء مختلفون في هذا، فإن الإنسان الذي لم يخرج الزكاة فيما سبق، ولكن لما علم رُجحان القول بالوجوب أخرجها، فلا إثم عليه فيما مضى، ولكنه إذا تبين له رجحان القول بالوجوب، فإنه يجب عليه أن يُزَكِّيَه، ولا أظن أن هذه السائلة تركت زكاة حُلِيِّها وهي تعتقد الوجوب.

***

(٦٧٤٧) يقول السائل ع. م. م: هل يرى المسلم، أو المؤمن في الحُلم رسول الله ﷺ أم لا يرى رسول الله ﷺ في الحُلم؟ وإني سمعت من العالم الديني يقول: المؤمن قويُّ الإيمان يراه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الإنسان قد يرى النبي ﷺ في المنام، وليس من شرط الإيمان أن يرى النبي ﷺ ولا من مقتضيات الإيمان أن يرى النبي ﷺ بل قد يراه الإنسان المؤمن، وقد لا يراه، وكونه يرى النبي ﷺ لا يَدُلّ على أنه

أكمل الناس إيمانا، وكونه لا يراه لا يَدُلّ على ضعف إيمانه، ولكن المهم أننا لا نحكم بأنه رأى النبي ﷺ حتى يراه على صفته التي هو عليها ﷺ.

فأما إن رأى شخصا ووقع في نفسه أنه النبي ﷺ أو سمع من يقول: إنه النبي ﷺ. فإن ذلك لا يَدُلّ على أنه هو النبي ﷺ إذا لم يكن على الأوصاف التي كان عليها ﷺ وهذا شرط لا بد منه، وهو أن يكون المرئي الذي رآه الإنسان أوصافه تنطبق تماما على أوصاف النبي ﷺ فإن بعض الناس يرى شخصا، يقع في نفسه، أو يسمع قائلا يقول: إن هذا رسول الله. وليس هو رسول الله ﷺ لأن أوصافه لا تنطبق على أوصاف الرسول ﷺ.

***

(٦٧٤٨) تقول السائلة: يا فضيلةَ الشيخِ، ما حكم الكذب في الحُلم للمصلحة العامة؟ وخاصة على الزوج الذي لا يُصلِّي، كتخويفه من النار حتى يرجع عن إهماله في الصلاة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الكذب في الحُلم حرام، بل من كبائر الذنوب، لأن الإنسان إذا كذب في الحُلم، أي قال: إني رأيت في المنام كذا وكذا. وهو لم يَرَهُ، فإنه يُعَذب يوم القيامة، كما جاء عن النبي ﷺ: **«مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ»**(١).

ولا يقال: إنه إذا كان هناك مصلحة جاز الكذب. لأنه لا يمكن أن يُدعى إلى الله بمعصية الله أبدا، ولكن يكفينا ما في القرآن والسُّنَّة من المواعظ، فإذا وُعظ هذا الرجل المفرِّط في الصلاة، أو في غيرها من الواجبات بما في القرآن والسُّنَّة كفى ذلك، فإن اتعظ، فهذا هو المطلوب، وإن لم يتعظ فقد قامت عليه الحُجَّة، وحسابه على الله -عز وجل-.

ولهذا قال الله -تعالى- لنبيه محمد -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب من كذب في حلمه، رقم (٦٦٣٥).

﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ فَيُعَذِّبُهُ ٱللَّهُ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَكْبَرَ ﴿٢٤﴾ إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٦].

فحساب الخَلق على الله، مَن كان عنده عِلم، فإنه لا يُكَلَّف إلا بإبلاغ عِلْمه إلى مَن لم يَعلمه، وليس عليه هدى الناس ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

***

(٦٧٤٩) يقول السائل: فضيلةَ الشيخِ، قد يرى الإنسان، وهو نائم بعض الأحلام المزعجة، ويرى بعض الناس الذين يعرفهم، فهل هذا هو الشيطان يتمثَّل بصورة هؤلاء الأشخاص؟ ثم ماذا يفعل مَن رأى في المنام أنه ارتكب معصية وكبيرة من كبائر الذنوب؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المرائي ثلاثة أقسام: قِسم من الله -عز وجل- وقِسم من الشيطان، وقِسم من حديث النفس.

أما التي مِن الله -عز وجل- فهي الرؤيا المرتَّبة التي لها معنى، ولها شيء ترمي إليه، هذه من الله -عز وجل- وقد تكون تنبيها للمرء على شيء يفعله، وهو مُحَرَّم، أو إثارة لنفسه وحزمه وقوته إذا كان مفرِّطا في واجب.

وأما التي من الشيطان، فهي التي لا تكون مناسبة، ولا يمكن أن تقع، أو تكون مزعجة مُرَوِّعة.

مثال الأول: ما قصَّه أحد الصحابة على النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- حيث قال: يَا رَسُولَ الله رَأَيْتُ فِي الْمَنَام كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ. قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «**إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ، فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ**»(١).

---

(١) تقدم تخريجه.

ومن ذلك أيضا أن يرى أشياء مُرَوِّعَة جدًّا لا أساس لها، فهذا أيضا من الشيطان، لأن الشيطان يحب أن يُدخل الحُزن والهم والغم على بني آدم، قال الله -عز وجل- ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ﴾ [المجادلة: ١٠].

وأما الذي مِن حديث النفس، فهذا يقع كثيرا، فكثيرا ما يُحدِّث الإنسان نفسه بشيء، أو يتعامل بشيء، ثم يرى في المنام أنه فعل ذلك، فهذا مِن حديث النفس، ولا حكم له.

وفي القسم الأول: الرؤيا التي من الله، يعمل الإنسان بمقتضاها، يُسَرُّ بها إن كانت سارَّة، وينتبه إن كانت مُنَبِّهة.

وفي الثاني: إذا رأى ما يكره فليقل: أعوذ بالله مِنْ شَرِّ الشيطان، وَمِنْ شَرِّ ما رأيت، ولا يُحدِّث بها أحدا، ولا يَعرضها على أحد يَعْبُرُها، أو يفسرها، بل يتناساها.

وأما الثالث: وهو اللغو، فهذا لا حكم له، وهو الذي يراه الإنسان في منامه مما يَمُرُّ به في يومه، أو في ليلته.

***

(٦٧٥٠) يقول السائل م. أ: هناك رجل رأى في حُلمه سيدنا محمدا ﷺ وقال له: ادع لي يا رسول الله. فهل هذه رؤية حقيقية أم خيالية؟ نرجو الإفادة، وفَّقكم الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: رؤية النبي ﷺ حق، فإن الشيطان لا يتمثل به، ولكن يجب أن تنزل أوصاف المرئي على ما جاءت به الأحاديث من أوصافه ﷺ فإن طابقت الأوصافُ أوصافَ النبي ﷺ فإنه حق، وإن خالفت، فإن مَن رآه ليس هو النبي ﷺ.

وهذه المسألة كثيرا ما يقع فيها بعض الناس، حيث يرون خيالا فيعتقدونه النبي ﷺ أو يقال لهم: إنه النبي ﷺ ثم إذا وصفوا ما رأوا، فإذا أوصافه تخالف أوصاف النبي ﷺ وبهذا يتبين أن ما رأوه ليس بصحيح.

وعلى كل حال لا بد أن يعرف أن أوصاف الذي رآه في المنام مطابقة لأوصاف النبي ﷺ فإن لم تكن مطابقة، فإن من رآه ليس هو النبي ﷺ.

***

(٦٧٥١) تقول السائلة: رأى شخص في المنام بأن آخَرَ لا يعرفه يوصي بأن يتقدم لِخِطبة بنت فلان، وهو كذلك لا يعرفه، وذَكَر له اسمه ووظيفته، ووصف له هيئته، فهل هذه الرؤيا صحيحة، أم أنها أضغاث أحلام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا بد أن ينظر، فإذا كان الواقع يوافق هذه الرؤيا، فهي رؤيا حق، وإذا كان يخالف هذه الرؤيا، فإنها أضغاث أحلام، وربما يضرب المَلَك في النوم مثلًا لشخص في تزوُّجه بابنة فلان، ويذكر له في أوصافها ما يجعله يُقْدِم عليها، ومع هذا لا يعتمد على ما رأى في المنام، بل يبحث عنها بحثًا دقيقًا في اليقظة، فإذا رأى أنها ذات خُلق ودِين فليقدم، لقول الرسول ﷺ: «**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ**»[1].

وإنني بهذه المناسبة أحب أن أوجه كلمة نصح لأولياء النساء الذين يتخذون النساء سِلَعًا، لا يزوجونهن إلا مَن يُكثر العطاء لهم، ولا يهتمون بخُلق الخاطب، ولا بِدِين الخاطب، وإنما ينظرون إلى ما يأخذون من يده، وإذا كان الخاطب أكثر عطاء لهم مِن خاطبٍ آخرَ زوَّجوا هذا الأكثر عطاء، وإن كان الثاني أقوَمَ في خُلقه ودِينه، ولا شك أن هذا من الخيانة، وأنه لا يَحِلُّ للإنسان أن يمنع ابنته، أو أخته، أو مَن له وَلاية عليها مِن تزويجها بمن هو كفؤ في خُلقه ودِينه من أجل المال.

ولا يَحِلُّ له أيضا أن يُزَوِّج ابنته، أو أخته، أو مُوَلِّيَته من شخص ليس كُفئًا في خُلقه، أو دِينه من أجل المال، فإنه مسئول عن ذلك يوم القيامة، وقد

---

(١) تقدم تخريجه.

قال الله -عز وجل-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ ﴾ [الأنفال: ٢٧-٢٨].

وإذا قُدِّر أن المرأة خطبها كُفْءٌ في دِينِه وخُلقه، ووافقت وامتنع الأب، أو الأخ، فإنه لا حق له في ذلك، وتنتقل الولاية إلى مَن بعدهم، لأنهم لم يقوموا بواجب الأمانة التي حمَّلهم الله إياها.

فإذا قُدِّر أن بنتًا خُطبت من أبيها، ورفض أن يزوجها، والخاطب كفءٌ، فلها أن تعدل من أبيها إلى أخيها -إن كان صالحا للولاية- أو إلى عمها، أو إلى أحدٍ مِن عَصَبَتِها، فإن لم يقوموا بالواجب في تزويجها، فلها أن ترفع الأمر إلى المحكمة، مِن أجْل أن تتولى المحكمة ذلك.

***

(٦٧٥٢) يقول السائل س. أ: في قريتنا بعض النسوة يجتمعن في فناء منزلٍ مهجور، ويُحْيِين الليل بالرقص والغناء، لأن إحداهنَّ رأت في منامها أحد الأولياء المتوفى، وأمرها أن تجمع هؤلاء النسوة لإحياء ذِكره، والتغني به ومدحه، فما حكم ذلك فضيلة الشيخ؟ ونرجو النصح لهؤلاء، مأجورين.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا العمل الذي يفعله هؤلاء النسوة عمل منكر يجب إنكاره، ويجب عليهن أن يَتُبْن إلى الله -سبحانه وتعالى- منه، لأن هذا لا يُتَعَبَّد لله بمثله، بل هو سَفَهٌ ولهوٌ ولعب، وهذا الولي الذي تَدَّعي إحداهن أنها رأته، وأنه أمر بذلك إحياء لِذِكْره، إنما هو شيطان تَمَثَّل لها بهذا الرجل، وأمرها بذلك، لأن هذا من الأمر المنكر الذي لا يأمر به أحد من أولياء الله -عز وجل-.

ثم إن هذا الذي تظنه، أو تدعي أنه ولي يحتاج إلى تثبُّت في أمره، فقد يُظن أنه من أولياء الرحمن، وهو من أولياء الشيطان، فليس كلُّ من ادَّعى الولاية يكون صادقًا في دعواه، لأن الله -عز وجل- أعطانا مِيزانًا قِسطًا عدلًا في بيان

مَن هو الولي، فقال -جل وعلا-: ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى﴾ [يونس: ٦٢-٦٣].

فمن ادعى الولاية نظرنا في حاله: إذا كان مُتَّصِفًا بهذين الوصفين: الإيمان بالله -عز وجل- والتقوى له- ولا يتمُّ ذلك إلا بالاستقامة على أمر الله- فإنه يكون وليًّا، فإذا كان وليًّا، لا يمكن أن يدعي لنفسه أنه وليٌّ، لأن مِن جُملة الولاية أن يكون الإنسان لا يزكي نفسه، فإن تزكية النفس محرَّمة، لقوله -تعالى-: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٢].

والوليُّ الصادق يجب أن تكون عقيدته، وأن يكون قوله، وأن يكون فِعْله مع الله وحده، بحيث لا ينشره أمام الناس مرائيًا به عباد الله، لأنه مُتَّقٍ لله، ومعاملته خالصة لله، وهي بَيْنه وبَيْن ربه.

ثم إن المرائي التي تُرى في المنام، إن لم يشهد لها الشرع بالصحة، فإنها رؤيا باطلةٌ، لا عمل عليها، فإن شهد لها الشرع بالصحة، فالعمل على ما اقتضاه الشرع، لا على هذه الرؤيا.

نعم يعمل بالمرائي في غير إثبات شيء من الدِّين، لأن إثباتَ شيء من الدِّين يقتضي أن يكون الدِّين ناقصًا إلا بهذه الرؤيا التي ادعاها مَن رآها.

أما في الأمور غير الدينية، مثل أن يرى الإنسان شخصًا في المنام، وينبهه على أمر في البيت، أو على شيء آخر من أمور الدنيا، فهذا ربما يقع، ومع ذلك فإننا نتوقف في أمره حتى يتبين لنا ذلك بوقوعه، فإن كثيرًا من المرائي تصدق وتقع، إما في وقت مُبكِّر، وإما في وقت متأخر.

والخلاصة أن المرائي لا يُعمل بها في إثبات شيء من الدِّين، أو من شرائع الدِّين، لأن الدِّين كامل بدونها، والحمد لله.

وأما في أمور الدنيا، فقد تكون الرؤيا صحيحة، ويعمل بها، لا سِيَّما إذا دلت القرائن على صدقها.

وعلى هذا فنقول: إن هذه المرأة التي ادعت أنها رأت مَن تقول: إنه وليٌّ،

وأمرها بذلك. إن رؤياكِ لهذا الرجل -إن كان وليًّا حقًّا لله- فهذا الشيطان تَمَثَّل به، وأوقع في نفس هذه الرائية أنه فلان الرجل الصالح الولي.

وإن كان هذا الرجل يَدَّعي الوَلاية، وليس أهلًا لها، فقد تكون رأته في المنام، وأمرها بهذه الفحشاء.

وعلى كل حالٍ، مِثل هذه الرؤيا لا يُعمل بها إطلاقًا، لأنها رؤيا فيها ما يخالف الشرعُ، وكما أسلفنا أولا أنه لا يُعمل بالرؤيا في الأمور الدينية، إلا ما شهد له الشرع بالصحة.

***

(٦٧٥٣) يقول السائل: بارك الله فيكم، الرؤيا هل هي خاصة بأحد من الناس، أو هي دليل صلاح للإنسان؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا ليس كذلك، بل هي أمر يُقَدِّره الله -تعالى- على المؤمنين وعلى الفُسَّاق، ولربما يرى الكافر أيضا رؤيا، ويقع الأمر كما رأى.

***

(٦٧٥٤) يقول السائل: فضيلة الشيخ، هل يجوز التحريف في الرؤيا في روايتها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجوز التحريف في روايتها، ولا يجوز الكذب في الرؤيا، فإن الكذب في الرؤيا من كبائر الذنوب، لأن الإنسان يحاسب عليه، وكذلك أيضا لا يجوز لأحد أن يؤولها، وليس مِن أهل التأويل، بمعنى أن يَعْبُرَها ويفسرها، وهو ليس من أهل التأويل والتفسير والمعرفة، لأنه قد يؤولها على خلاف ما هي له، ويقع الأمر على حسب ما أَوَّلَ، ويكون في هذا ضرر عظيم.

۞ فتاوى الشَّبَاب ۞

(٦٧٥٥) **يقول السائل**: إني في الثامنةَ عشرةَ من العمر، وبدأت الصلاة في هذا العام، إلا أني عندما أمشي في الطريق أنظر إلى الفتيات اللاتي أراهن في الطريق، فهل يحق لي ذلك؟ أفيدوني أفادكم الله.

فأجاب -رحمه الله تعالى-:

أولًا: لا يحق لك أن تؤخر الصلاة إلى الثامنةَ عشرةَ، بل الواجب عليك أن تُصلي منذ بَلَغْت، هذه واحدة، ولكن القول الراجح عندنا أنه لا يلزمك الآن قضاء ما فات، بل أصلِح عملَك، وتُبْ إلى ربك، واستغفر لذنبك.

وأما نظرك للفتيات، فإن هذا لا يجوز، بل الواجب عليك أن تَغُضَّ مِن بَصرِك، قال الله -تعالى-: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠].

واعلم أنك متى أتبعت نفسك هواها بالنظر إلى النساء، فإنه لن يَقَرَّ لك قرار، ولن يهدأ لك بال، فستكون دائما حبيس الشيطان، ومُصابا بِسَهْم مسموم مِن سهامه، وربما يدركك هذا السهم فتقع في المحظور الكبير، كما جاء في الحديث: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الِاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ»(١). فربما تقع في الزنى الأعظم، وحينئذ تبوء بالعقوبة.

***

(٦٧٥٦) **يقول السائل أ**: إلى علمائنا الأفاضل، أريد حَلًّا، وطلبًا للمساعدة في مشكلتي هذه، إنني قد تعلقت بفتاة غيابيًّا، أي دون عِلم الطرف الثاني، وقد أتت على كل أفكاري، وأصبح ذِكرُها في أكثر أوقاتي، ولقد

(١) أخرجه مسلم: كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، رقم (٢٦٥٧).

اهتديت أخيرًا إلى حلٍّ وحيد، وهو أن الله قد هداني -ولله الحمد- إلى الصلاة، ودعوت الله -سبحانه وتعالى- أن يوفقني في محنتي هذه في صلاتي، وأن أنسى هذه الفتاة، لكن ما زالت تخطر ببالي في أوقات الصلوات، وفي غير الصلوات، فهل صلاتي مقبولة؟ وهل ذِكرها في ذلك يتنافى مع دیانتي؟ وهل أجد لديكم الحَلَّ المُريح؟ وبماذا تنصحونني، مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أقول إن تَعَلُّقَك بهذه الفتاة أمر قد يَرِد على الإنسان، فإذا حمى الإنسان نفسه عما حرَّم الله عليه مِن النظر إلى هذه الفتاة التي تعلَّق بها، أو التحدث إليها، أو التعرض لها، فإن مُجَرَّد التفكير، وحديث النفس لا يأثم به العبد، لا سِيَّما وأنت تحاول بكل جهدك أن تتخلى عن ذِكرها، قال النبي ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ**»(١).

ونصيحتي لك أن تحاول التزوج بها، حتى يزول عنك ما في نفسك، ويطمئن قلبك وترتاح، وتتفرغ لعبادة الله -عز وجل- فِكْرِيًّا وجسميا، وتتفرغ كذلك لمصالح دنياك فِكْرِيًّا وجسميا.

وهذه الأفكار التي تَرِد عليك بالنسبة لهذه المرأة -مع محاولتك الابتعاد عنها- لا تؤثر عليك في عبادتك على وجه يبطل العبادة، فصلاتك لا تَبْطُل، وإن جرى ذِكر هذه المرأة على قلبك، وكذلك الصيام والحج.

ولكن حاول بِقَدْر ما تستطيع أن تُعرض عنها، وأن تنتهي عن التفكير بها، وعلِّم نفسك وقل لها: إن التفكير في هذه المرأة لا يزيد الأمر إلا بلاء وشِدَّة، هذا إذا تعذر عليك الوصول إلى التزويج بها، فإن تيسَّر ذلك، فهو الحل الوحيد.

***

---

(١) تقدم تخريجه.

(٦٧٥٧) **يقول السائل ع. د:** أرجو عرض رسالتي هذه على العلماء -وفَّقهم الله- راجيًا من الله التوفيق لكي أحصُل على الإجابة التي تُنير لي الطريق، وتهديني إلى سواء السبيل، أنا شابٌّ أبلغ من العمر عشرين عامًا، مطيع لله -سبحانه وتعالى- وموفَّق في دراستي الجامعية، ولكن مشكلتي يا فضيلةَ الشيخ، هي أنني أُحِسُّ دائما بثورة جنسية، لا أستطيع مقاومتها، حيث إنني أفقد التركيز أثناء الدراسة والمذاكرة، ويحصل لي ضيق متكرر، فبماذا تنصحونني؟ بارك الله فيكم.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ننصحك بما أرشد إليه النبي ﷺ في قوله: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»(١).

فإذا أمكنك أن تتزوج فافعل، حتى يحصل لك فوائد النكاح التي منها ما أشار إليه النبي ﷺ في قوله: «فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ».

وإذا لم يمكنك ذلك، فعليك بالصوم، فإن الصوم عبادة لله -عز وجل- وهو مُخَفِّفٌ مِن شدة الشهوة، ولهذا قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

فإن لم يمكنك الصوم فاستعفف وتَصَبَّر وتحَمَّل، كما أمر الله -تعالى- به في قوله ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور: ٣٣]، وتَلَهَّ عن هذا الأمر حتى يجعل الله لك فرَجا ومخرجا.

***

(٦٧٥٨) **يقول السائل إ. أ:** لي أخ أكبر مني متزوج، ويسكن معنا في بيت واحد، عِلما بأن البيت صغير، ولا يستطيع أخي أن يشتري بيتا آخر في أي

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب قول النبي ﷺ: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج، لأنه أغض للبصر، وأحصن للفرج». رقم (٤٧٧٨)، ومسلم: كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه رقم (١٤٠٠).

مكان، وأنا أتجنَّب المكان الذي تكون فيه زوجة أخي، ولكن في بعض الأوقات أقابلها -بدون قصد- فأُدِير وجهي إلى مكان آخر كي أتجنَّبها، وعلى هذا الحال تكون حياتنا في هذا البيت، أفتونا مشكورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا حرج عليك في هذا، ولكن لا يَحِلُّ لك بأي حال من الأحوال أن تنفرد بها في البيت، بل إذا خرج أخوك فاخرج، إلا أن يخرج بزوجته معه، وذلك لأن الخلوة بالمرأة الأجنبية محرَّمة، نهى عنها النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وقال: «**لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**»(١).

وقال: «**لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانِ**»(٢).

وقال: «**إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ**». **فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الحَمْوَ؟ قَالَ: «الحَمْوُ المَوْتُ»**(٣).

والحَمْو هو قريب الزوج، كأخيه وعمه وخاله، وما أشبه ذلك.

وبهذه المناسبة أُحذِّر بعض الناس الذين يتهاونون بهذا الأمر، حيث يخرجون من البيت وليس في البيت إلا زوجاتهم وإخوانهم، فينفرد الأخ بزوجة أخيه، وحينئذ تحصل الفتنة الكبرى، وربما الفاحشة العظمى.

وفي هذه الحال إذا كان البيت واحدا، ولا بد، فليكن الأخ في مجلس الرجال، ويكون بينه وبين المرأة باب مغلق مقفل، ومفتاحه مع الزوج، حتى يأمن الإنسان على أهله من خلوهم بأخيه.

***

(٦٧٥٩) يقول السائل: ما الحكم في الرجل يُقَبِّل المرأة، ويعمل بها كل شيء ما عدا الزنى؟ وما كفارة ذلك؟ كما نرجو مِن فضيلتكم أن تُرشدونا إلى

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

كُتب تَذكر ذلك، حيث إن كثيرا من الشباب في قريتنا مبتلون بذلك، وأريد أن أقوم بالنصح لهم، أفيدونا جزاكم الله عنا خير الجزاء، وأعانكم على نشر دعوة نبينا محمد ﷺ.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا العمل الذي ذكرتَه أيها السائل حرام عليهم، لأن الله -تعالى- يقول ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥-٧].

ويقول -سبحانه وتعالى- ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢].

فتأمل قوله ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ﴾ [الإسراء: ٣٢]، ولم يقل: ولا تزنوا. لأجل أن يتناول ذلك كل ما كان سببا ووسيلة إلى الزنى، وهذا الذي عملوه هو من زنى اليد باللمس، ومِن زنى العين بالنظر، ومن زنى الرِّجل بالمشي، فهذا حرام عليهم، فعليهم أن يتوبوا منه، ويجب على وُلاة الأمور تعزير هؤلاء وتأديبهم بما يردعهم وأمثالهم، ويحول بينهم وبين هذه المعصية، ولم يحرم الرسول -عليه الصلاة والسلام- الخلوة بالمرأة الأجنبية إلا خوفا من هذا وأمثاله.

فأنت -وفَّقَك الله- انصحهم بما يجب عليك، وحذِّرهم من هذا، وأما الكتب التي تَذكر ذلك، فهي كتب التفسير، وكتب الأحاديث، وكتب الفقه، وكلها -ولله الحمد- مُصرِّحة في بتحريم هذا الشيء، وأنه لا يجوز، ولا يحِلُّ.

***

(٦٧٦٠) تقول السائلة ح. م. س: ما رأيكم فيما يُتداول بين أيدي الشباب مِن قصص أجنبية؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: رأيي في القصص الأجنبية على سبيل العموم أنه ينبغي لنا- إن لم أقل: يجب علينا- أن نتجنبها، لأن فيما ذُكر مِن قصص سَلَف هذه الأُمَّة كفاية ودراية وهداية.

أما ما يُذكر من قصص الأجانب، فإن غالبها سُمٌّ، أو دَسَم أكثره سُمٌّ، وفيها مِن الشر والفساد، وتعلق القلب بهؤلاء الأجانب، ما يوجب صرف الإنسان عن دِينه، وعن سَلَفِه الصالح.

فنصيحتي لكل إخواني المسلمين الذين يُريدون أن يُحَقِّقُوا إيمانهم أن يتجنبوا مثل هذه القصص، وأن يستغنوا بقصص أسلافنا ذات المجد والعزة والكرامة، والإيمان الصادق، وأن يستغنوا بها عما سواها.

وليعلم هؤلاء أن أعداءنا من الأجانب إذا رأوا أن قصصهم متداولة بين أيدينا، فإنهم يكتسبون بذلك عِزًّا ورِفعة، ويعرفون أننا أتباع لهم، ومُقَلِّدون لهم، وأننا نتتبع سِيَرَهم وأخلاقهم وآدابهم، فيزدادون بذلك عِزَّة علينا، وعُلُوًّا وفخرًا، لكن إذا علموا أننا قد هجرناها ونبذناها، واستغنينا بما ينفع من قصص أسلافنا، وخِيرة أمتنا، عرفوا قَدْر منزلتهم في أعيننا.

ولست أعني بذلك أن نُعرض عن كل ما يَرِد من الأجانب من المنافع والمصالح، كدراسة ما يشتمل على علم الطِّبِّ، أو علم الصناعة، أو غير ذلك من العلوم النافعة، فإن هذا مما جاء به الشرع، ولا حرج أن نستعين بخبرة الكافر، ولو كان كافرا، وها هو النبي ﷺ لما هاجر من مكة إلى المدينة استأجر رجلا يقال له: عبد الله بن أُرَيْقِط من بني الدِّيل، يهديه الطريق من مكة إلى المدينة[1]، فاستعان بخبرة الكافر، لكنها استعانة نافعة لنا، وليست ضارة لنا في دِيننا.

فإذا استعان الإنسان بخبرة الكافرين فيما ينفع، فإن هذا لا بأس به، فقد يكون عند الكفار من الخبرة في مثل هذه الأمور ما ليس عندنا، لتفرُّغهم لها وتخصصهم بها، لكني أُحذر عندما ننتفع بخبراتهم ومعلوماتهم أن يقع في نفوسنا محبة لهم ومودة لهم، بل ننتفع بعلومهم وخبراتهم على وجهٍ مجرَّد من

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٩، رقم ٤٢٧٢).

المحبة والموالاة والمودة، لأن موالاة أعداء الله مخالفةٌ لدِينِ الله -عز وجل- قال الله -تعالى- ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١].

وقال -تعالى- ﴿ لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ وَيُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وقال -تعالى- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَقَدۡ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلۡحَقِّ ﴾ [الممتحنة: ١].

***

(٦٧٦١) **يقول السائل س. ع:** إني شاب مُتديِّن، وأحمد الله على ذلك، لكن مشكلتي أنني رسبت في اختبار الدَّور الأول، ولم أجزع -والحمد لله-، بل صبرت، مع العلم بأن من الشباب مَن لا يُصلُّون إلا قليلا، ولا يذكرون الله إلا يسيرًا، ويرتكبون المخالفات، وقد نجحوا، فهل الدراسة ترتبط بالدِّين، أو لا ترتبط؟ نرجو التوجيه بارك الله فيكم، مع العلم بأنني لن أتراجع عن إيماني أبدًا، لكن بعض الناس يَسُبُّونني، فما رأي الشرع في نظركم في حالتي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذي نرى في حالتك أنه لا أثر للدِّين في تخلُّفك عن الدراسة، وعدم نجاحك فيها، بل إن الدِّين قد يكون سببا في نجاحك، لأن الدِّين مِن تقوى الله، وقد قال الله -تعالى- ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ﴾ [الطلاق: ٤]. ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ ﴾ [الطلاق: ٢-٣].

فلا تَغُرَّنَك الأماني الكاذبة، والوساوس الخادعة، فتظن أن نشاطك في العبادة سبب في تخلُّفك في الدراسة، وربما لو لم تكن على جانب كبير من

العبادة، لكان التخلف أكثر وأكثر، فأنت لا تدري، ثم إن الدراسة وتحصيل العلم مِن فضل الله -عز وجل- والله يعطي فضله مَن يشاء.

فعليك أن تتجه إلى ربك بالدعاء والاستغفار، وألا تَمُنَّ بعملك على ربك، ثم اجتهد ما استطعت في الدروس تحفظا وتفهما وبحثا، فلعل الله -سبحانه وتعالى- أن يوفقك بعد هذا بالنجاح، ولا تيأس، فإنك إذا لم تنجح في هذه السَّنَة، نجحت في السَّنَة الثانية، وكم من أناس تعبوا ولم ينجحوا، وفَشِلوا أول سَنَة، ونجحوا في السَّنة الثانية، أو الثالثة.

المهم ألا تدع الدراسة مِن أجل فَشَلِك سَنَةً، أو سنتين، بل استمر، وأيضا لا تدع الديانة ظنًّا منك أن لها تأثيرا في نجاحك، فإن هذا من وساوس الشيطان وإيهامه، لِيَصُدَّك عن ذِكر الله.

***

(٦٧٦٢) **يقول السائل أ. ع. ص: فضيلةَ الشيخ، أنا شاب كنت في ضلال كبير، ولكن الحمد لله الذي هداني إلى الطريق المستقيم، وأنار لي طريق الحقِّ، إنه على كل شيء قدير، ولكنني عندما أكون أصلي يحاول الشيطان أن يُذَكِّرَني بأيام الجاهلية، وكذلك عندما أكون في مكانٍ خالٍ مع نفسي، فماذا أصنع، وبماذا تنصحونني مأجورين؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يقول الله -تعالى- ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

فنقول لهذا الأخ: كلما أصابك شيء من هذه الأمور التي تخاف على نفسك أن تضل وتنحرف بسببها، فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم، أما إذا كان تَذَكُّرُك لما حدَث منك في الجاهلية، لِتَذْكُرَ نعمة الله عليك بالاستقامة التي مَنَّ بها الله عليك، فإن هذا لا بأس به، لأن النبي ﷺ قال للأنصار: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا، فَهَدَاكُمُ اللهُ بِي؟ وَعَالَةً، فَأَغْنَاكُمُ اللهُ بِي؟ وَمُتَفَرِّقِينَ، فَجَمَعَكُمُ اللهُ بِي؟»[1].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، رقم (٤٠٧٥)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب=

فتذكُّر الإنسان ما كان عليه من الفسوق، ومخالفة الشرع على سبيل تذكُّر نعمة الله -سبحانه وتعالى- بالهداية، لا بأس به، ولا حرج.

أما إذا كان يتذكره، ويخشى أن ينحرف بهذا التذكُّر، ويرى مِن نفسه دافعا إلى العودة إليه، فلا يتذكره، لما يخشى فيه مِن الشَّرِّ والفتنة.

***

(٦٧٦٣) يقول السائل: في بداية شبابي بدأت المواظبة على الصلاة والصيام، والذهاب إلى المسجد في كل وقت، وكنت أجد في صلاتي وصيامي مِنحة كبيرة، كالخشوع وحُبِّ العبادة، وكل ما يرضي الله -سبحانه وتعالى- كنت أبادر إليه باستمرار، وعلى هذا المنوال مدة سنتين، أو أقل، أو أكثر، ولكن الذي حدث خلال هذه المدة هو أنني واجهت ضُروبا من المشكلات والمصاعب من الناس، أو بالأحرى من الحاقدين على الإسلام، بالإضافة إلى العاطفة الجنسية التي أثَّرت عليَّ وأنا شاب، فكل هذه المؤثرات وغيرها أخذت تَنْخَر في قلبي، وتهدم ما بنى النور، نور الحق، فذهب عني جوهر العبادة، مِن صلاة وصيام وخشوع، وصِدق مع الله، والحب الذي كان متأصلا في روحي، وفي الوقت ذاته بدأت ألوم نفسي لماذا أنا كذلك؟ ولماذا هذا التهاون عن الواجبات؟ وأصبح جُلُّ اهتمامي ودعائي هو أن يثبتني الله على دين الحق، وأن أبقى رجلًا صالحًا، ولكن الصلاح -كما تعلمون- إنما هو بصلاح القلب، فأطلب منكم الحَلَّ لهذه المشكلة، وأن تُرشدوني للعمل الصواب، وما هي الكتب التي ترشدونني إلى قراءتها، والله يرعاكم ويحفظكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الرجل الذي أصيب بهذه النكسة، ننصحه بأن يصبر ويُصابر على ما كان عليه في أول عمره من الاستقامة، والخشوع في الصلاة، والإقبال على الله -عز وجل- ومحبته، فإنه كما قال الله

= إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، رقم (١٠٦١).

-تعالى- ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ۖ وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السجدة: ٢٤].

فبالصبر واليقين تُنال إمامةُ الدِّين، والإنسان يَعرض له مثل هذه العوارض، ولكنه إذا صبر وصابر، واستعاذ بالله من الشيطان الرجيم، امتثالا لقوله -تعالى- ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ۚ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] فإنه سوف تكون العاقبة له، فالذي ننصحه:

أولًا: بالمصابرة على الأعمال الصالحة، والحرص على الخشوع، وحضور القلب.

ثانيًا: الإكثار من تلاوة كتاب الله -سبحانه وتعالى- وتدبُّر معانيه، ومطالعة التفاسير الموثوق بها لتفسير معاني الآيات الكريمة.

ثالثًا: الإكثار مِن ذِكر الله -عز وجل- فإن الله -تعالى- يقول ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ [الرعد: ٢٨].

رابعًا: مطالعة كتب الحديث الموثوق بها أيضا، وتَفَهُّم ما وَرَدَ عن النبي ﷺ من السُّنة الصحيحة، والحرص على تطبيقها.

خامسًا: أن يختار له من الأصحاب من يُعينونه على هذا الأمر من أهل العلم والبصيرة والكفاءة.

وبفعل الأسباب يهيئ الله له الأمر، مع الاستعانة بالله -تعالى- وشدة الإقبال إليه.

الوَسْوَاسُ والأَمْراض النَّفْسِيَّة

(٦٧٦٤) **تقول السائلة أ. أ**: إني امرأة متزوجة، وعندي طفلان، وأحمد الله على ذلك، ومواظِبة على الصلوات الخمس في مواعيدها، ومواظبةٌ على قراءة القرآن، ولكن مشكلتي عند الوضوء، وعند الصلاة في كل فرض يصيبني وساوس أن وضوئي غير سليم، وأن صلاتي فيها شَكٌّ، وتستمر معي المشكلة على هذا الحال، فانصحوني ماذا أفعل؟ جزاكم الله خيرا.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الوساوس من الشيطان، وقد قال الله -تعالى- ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦].

والشيطان يوسوس لابن آدم في عبادته، وفي معاملاته، وفي جميع أحواله، حتى يدعه غير مستقر على أمر من الأمور، وربما يُفسد عليه العبادة من وجوه شتى.

ودواء ذلك أن يستعيذ الإنسان بالله من الشيطان الرجيم، وينتهي عما وسوس به، ويُعرض عنه، ففي الطهارة مثلا يأتي للإنسان ويقول: ما غَسَلْتَ يدك، ما أكملت الغَسْل، ما استوعبت اليد كُلَّها التي يجب غَسلها، وما أشبه ذلك، وربما تحدُث له هذه الوساوس بعد فراغه من الوضوء.

ودواء ذلك كله أن تقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وأن تُعرض، حتى لو قال لك الشيطان: إنك لم تكمل الغَسل، أو إنك أسقطت عضوًا من أعضائك، فلا يَهُمَّنَّك، ما دام الأمر فيك على سبيل الوسواس الدائم.

ويأتي في الصلاة أيضًا يوسوس للإنسان بأنه لم يُصَلِّ صلاةً كاملةً، بأنه نقصَ ركوعًا، أو نقص سجودًا، وما أشبه ذلك، فليُعرض عنه، وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم، ولا يَضُرُّه، وربما يأتي بعض الناس فيما بينه وبين أهله فيقول: إنك طلقت زوجتك، أو قلت لها: إن فعلت كذا فأنت طالق. أو ما أشبه ذلك، وهو لم يقع، لكنه وسواس، حتى إن بعض الناس يصل به الأمر إلى إفساد العبادة مِن أجل الوسوسة، فيأتيه مثلا ويقول: انتقض وضوؤك. وهو لم

ينتقض، لكن لقُوَّة الوسواس يذهب فيُحدِث، ثم بعد أن يتوضأ من هذا الحَدَث يأتيه الشيطان ويقول: أنت مُحْدِث. ومِن قُوَّة هذا الوسواس يذهب ويُحدِث ثم يذهب ويتوضأ وهكذا، وهكذا في الصلاة يأتيه الشيطان بعد أن صلى ركعة، أو أكثر يقول: ما كبَّرت للإحرام، ما نويت الصلاة. فيقطع صلاته ويبتدئ من جديد، فإذا شرع فيها جاءه مرة ثانية وقال: ما نويت، ما كبَّرت. فيُعيد وهكذا، حتى يخرج الوقت، والإنسان يبدأ الصلاة ثم يقطعها، ويستأنف، وهكذا.

وليس الأمر يقتصر على الفعل، لكن يكون في الإنسان قَلَق نفسي وتعب، وكذلك بالنسبة للطلاق يقول للشخص: أنت طلَّقت زوجتك، وهو لم يُطلِّقها، لكن وساوس، ثم يقول: إذن أستريح فيُطَلِّق، وربما تكون هذه الطلقة آخر طلقة، فيقع في حرج شديد.

ودواء ذلك كله أن يستعيذ الإنسان من الشيطان الرجيم وينتهي، كما أرشد إلى ذلك النبي ﷺ حيث قال: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ»(١).

وهذه البلوى تحدث لبعض الناس، حتى إنهم يسألون أحيانا يقول: إن الشيطان يقول لي: إنك تصلي للصنم، مع أنه في بيته، وليس عنده صنم، وربما لا يعرف الصنم، ولا يدري ما هو، لكن الشيطان يخدعه ويَغُرُّه، وربما يقول له: إنك تصلي لله، ولكن أين الله؟ فيؤدي به إلى الجحود، نسأل الله العافية، لكن دواء ذلك أن يقول: طيب أنا توضأت الآن وصليت، فلِمَن أُصلي؟ أليس لله؟ هذا هو الإيمان، ولا أحد يتوضأ، ويأتي ويصلي -سواء في مصلاه إن كان

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣١٠٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٤).

ممن لا تجب عليه الجماعة، أو في المسجد- إلا وهو مؤمن بالله -عز وجل- لأنه لا يصلي، ولا يتطهر إلا لله، وهذا هو الإيمان، فما يُلقيه الشيطان في قلب الإنسان من هذه الوساوس العظيمة يجب أن يطردها الإنسان بهذين الأمرين: بالاستعاذة بالله من الشيطان العظيم، والانتهاء عنها، والإعراض عنها، ثم بعد هذا تزول.

***

(٦٧٦٥) تقول السائلة: بعد التحية والسلام، إني فتاة في التاسعةَ عشرةَ من عمري، أشكو من كثرة الوسواس، ومن عدم قدرتي على السيطرة على نفسي من كثرة التفكير والوسواس، الذي يصل في بعض الأحيان إلى حَدِّ الكفر، حتى عند أدائي للصلاة، وعند قراءتي للقرآن الكريم، وإني دائمة الاستغفار، ولكن لا جدوى منه، فأنا أتعذب من هذا الوسواس، فأرشِدْني أثابك الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الوسواس في الغالب يحدث من الفراغ النفسي والفكري، بل والجسمي، لأن الإنسان إذا انشغل اهتم بما يشتغل به، فَبَعُد عن الأفكار والوساوس الرديئة، ولكن مع ذلك قد يحدث الوسواس، حتى مع وجود ما يَشْغَل الفكر والجسم والنفس.

والطريق إلى التخلص منه يكون بالتالي:

أولًا: عدم الالتفاتِ إليه، والاهتمامِ به، فلا يلتفت إليه المرء، ولا يهتمَّ به، ولا يجعل له شأنا في نفسه، حتى لو وسوس فليوطن نفسه على أن هذا الأمر ليس بحقيقة، ثم يدع التفكير فيه، وهذه طريقة التَّخَلِّي، بمعنى أن يُخَلِّيَ نفسه منه، وألا يهتم به، ولا يلتفت إليه.

الطريق الثاني للتخلص: أن يستعمل الأسباب الْمُنْجِيَة منه، وذلك بكثرة التَّعَوُّذ بالله -تعالى- من الشيطان الرجيم، ومن الوساوس، ويكون حين التعوذ مستشعرا بأمرين:

أحدهما: الافتقار إلى الله -تبارك وتعالى- الافتقارَ الكامل مِن جميع الوجوه، بحيث يتبرأ الإنسان في هذه الحال مِن حوله وقُوَّته، ويُفَوِّض الأمر إلى الله -سبحانه وتعالى-.

الثاني: أن يشعر بأن الله -تعالى- قادر على إزالة ذلك، لأنه -جل وعلا- ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

وينبني على هذا الأمر الثاني قوة الرجاء لله -سبحانه وتعالى- وحسن الظن به، حتى يتخلص من هذا الداء الذي أصابه في نفسه.

الطريق الثالث للتخلص من هذا الأمر: أن يكون حين اشتغاله بأمور دِينه ودنياه جادًّا فيها، بمعنى أن يُحضِر قلبه عند العمل للعمل، وحينئذ إذا انصرف القلب عن الوسواس والخُمول الفكري إلى الجِدِّ في العمل، والنظر إلى الأمور بعين الجِدِّيَّة، فإن القلب يتحرك وينصرف، ويتجه إلى هذه الأعمال، وبذلك ينسى، وتزول عنه تلك الوساوس، والأفكار الرديئة.

الطريق الرابع للتخلص: أن يعلم بأن هذا الأمر- ولا سيما الوساوس في العقيدة، وفيما يتعلق بالله -تبارك وتعالى- وبأسمائه وصفاته- قد وَرَد على مَن هُم أكمل منا إيمانا، وأرقى منا حالا، وهم الصحابة رضي الله عنهم وقد شَكَوْا ذلك إلى النبي ﷺ فأمرهم أن يستعيذوا بالله -تعالى- من ذلك، وأن ينتهوا عنه، كما جاء في الحديث: «**يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا. حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ**»(١).

وبهذه الطرق الأربعة -التي تحضرني الآن- يمكنكِ أن تتخلصي من هذه الوساوس التي أصابتك، وأسأل الله أن يعافيك منها، ويعافي جميع المسلمين.

***

(١) تقدم تخريجه.

(٦٧٦٦) تقول السائلة م. س: فضيلةَ الشيخِ، حفظكم الله أنا مسلمة -والحمد لله- أُصلِّي وأصوم، ولكن المشكلة عندي في الوضوء، ينتابني الوسواس الذي يجعلني أستمر في الغَسْل، وطول الوقت أُفكِّر في الآخرة، والعذاب في نار جهنم، وأنا الآن خائفة جدا، لذلك أطلب من فضيلتكم أن توجهوا لي نصيحة حول هذا الموضوع؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نصيحتي لهذه السائلة ولغيرها ممن ابتلوا بالوسواس -وهم كثير- أن يُعرضوا عن هذا الذي يقع في نفوسهم إعراضا تامًّا، بعد أن يستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم، لأن الوساوس التي تكون في القلب من الشيطان، فمثلا الإنسان إذا توضأ، وغسل وجهه، وغسل يديه، ومسح رأسه وأذنيه، وغسل رجليه، لا حاجة إلى أن يقول: لَعَلِّي ما فعلت كذا، لَعَلِّي ما فعلت كذا، بل الغَسل مرةً واحدةً يكفي، ومرتين أفضل، وثلاث مرات أفضل، والزيادة على ثلاث إساءة، ولهذا جاء في الحديث عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه توضأ مرةً مرةً، ومرتين مرتين، وثلاثا ثلاثا، وقال: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ»[(١)].

وقد قال الله -تعالى- ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْأَخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

ولم يَزِد النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في الوضوء على ثلاث، فأعلى ما يسمح به المرء في التكرار هي الثلاث، ولا يزيد عليها، وربما يعمل الإنسان هذا العمل، لكن لكونه موسوسا، يكون قَلبه يعصر، ويتغير لَونه ويقول: ما أتممت،؟ ما أتممت، أنا لا أزال على حدث. أقول له: نعم صَلِّ ولو كنت تعتقد هذا، وصَلِّ ولو كنت تعتقد أنك لم تتوضأ، لأنك إذا أَهَنْت الشيطان بهذا الفعل الحازم الجازم، خَنَس مع ذِكر الله -عز وجل-.

---

(١) أخرجه النسائي: كتاب الطهارة، باب الاعتداء في الوضوء، رقم (١٤٠)، وابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه، رقم (٤٢٢).

فهذا مِن أهم ما يُطرَد به الوسواس: العزيمة الصادقة، مع الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، والاستعانة به على الحزم، وألا يلتفت الإنسان لهذه الوساوس، لا في الوضوء، ولا في الصلاة، ولا في الطواف، ولا في السعي، ولا في غيرها.

ويُذكَر أن أحد العلماء -رحمهم الله- وهو ابن عقيل من فقهاء الحنابلة- أتاه رجل يستفتيه فقال له: إني أكون على جنابة، فأذهب إلى الفُرات أنغمس فيه للغسل من الجنابة، ثم أخرج وأقول: إن الجنابة لم ترتفع، فماذا ترى أيها الشيخ؟ فقال له: أرى ألا تصلي. فقال الرجل كيف ألا أصلي؟ قال الشيخ: لأن النبي ﷺ قال: «**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبَرَ**»(١). وأنت مجنون، كيف يكون عليك الجنابة، وتذهب إلى النهر، وتنغمس فيه لترفع الجنابة عن نفسك، ثم تقول: ما ارتفعت الجنابة؟ هذا جنون، فأرى ألا تصلي. فتفطن الرجل لنفسه لهذه الكلمة من هذا العالم الجليل رحمه الله.

***

(٦٧٦٧) يقول السائل: إنه رجل يصوم ويصلي، ويعبد الله، ويحمد الله على ذلك، ثم يقول: ولكن أخشى مِن أشياءَ أجدها في قلبي، وأكون دائما قَلِقًا منها كثيرًا، ولكن لا أستطيع أن أتحكم بها في قلبي، فهل يكفر الإنسان بهذه الأشياء والوسواس، دون أن ينطق بها؟ أفيدوني مشكورين.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يكفر الإنسان بما يَجِد في قلبه من الوساوس التي قد توصل إلى الكفر، فإن الصحابة رضي الله عنهم شَكَوْا مثل هذا إلى

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١٤٤، رقم ٢٥١٥٧)، وأبو داود: كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا، رقم (٤٤٠٢)، والترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، رقم (١٤٢٣)، والنسائي: كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، رقم (٣٤٣٢)، وابن ماجه: كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، رقم (٢٠٤١).

رسول الله ﷺ فأمرهم أن يستعيذوا بالله، وينتهوا عن ذلك، كما جاء في الحديث: «**يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا. حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ**»(١).

فهكذا ينبغي للإنسان إذا أحسَّ بهذه الوساوس أن يُعرض عنها ويتغافل، ويستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، فستذهب.

ومن المعلوم أن الشيطان عدوٌّ للإنسان، فإذا رأى من الإنسان قُوَّة في الدِّين، وقُوَّة في الإيمان أخذ يُدخل عليه هذه الوساوس ليُشَكِّكه في إيمانه، وربما تصل هذه الوساوس إلى أن يقولها بلسانه فيكفر، فإن بعض الناس المبتلين بهذا الأمر -نسأل الله العافية- قد تصل به الحالُ إلى أن يتكلَّم بلسانه، ويقول بلسانه، يزعم أنه إذا قال بلسانه فرَّج عن نفسه ثم تاب، وهذا خطر عظيم.

فالدواء الناجع أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، ويتغافل عن هذا، ويُعرض عنه إعراضًا كاملًا، ثم لا يضره.

***

(٦٧٦٨) يقول السائل ع. ر: أنا شاب أبلغ من العمر حوالي الثامنةَ عشرةَ، وأحب الله، وأحب الرسول، وأبذُل جهدي للابتعاد عن المعاصي قدر المستطاع، وأحافظ على الفرائض التي فرضها -تبارك وتعالى- ولكن ينتابني وسواس يُشككني في عقيدتي، وأنا متيقن، وهذه الوساوس سبَّبت لي القلق الشديد، فكيف السبيل للخلاص من هذه الوساوس؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الوساوس التي تعتري الإنسان من الشيطان دليل على قوة إيمانه، وعلى أن إيمانه خالص، وذلك لأن الشيطان إنما يأتي إلى القلب العامر ليُدَمِّره، وإلى القلب المتيقِّن يشككه، وهذه الوساوس لا تضرُّ

---

(١) تقدم تخريجه.

الإنسان شيئًا، ودواؤها بما أرشد إليه النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أن تستعيذ بالله، وأن تنتهي عنها، كما جاء في الحديث: «**يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا. حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ**»(١).

فعليك أن تُعرض عنها، وتَتَلَهَّى عنها، ولا تهمك، وسُرعان ما تَخْبُو وتزول.

والذي أصاب هذا الشابَّ قد أصاب الصحابةَ رضي الله عنهم وشَكَوْا إلى الرسول ﷺ ذلك، فأمرهم أن يستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم، وأن ينتهوا عن هذا، فإذا استعمل مَن وقعت فيه هذه الوساوس ما أرشد إليه النبي ﷺ فهذا هو الدواء الناجع، ولا دواءَ أنفعُ مما ذَكَره النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فنقول لهذا الشاب: أبشر، فإنك بخيرٍ ما دام قلبك مُتيقنًا، وأما هذه الطوارئ التي تطرأ عليه، فإنها من الشيطان، ولا تضرُّه شيئا.

***

(٦٧٦٩) يقول السائل: إني شابٌّ في الخامسةَ عشرةَ من العمر، مقيم للصلاة بفروضها، ولكن تقابلني مشكلة، وهي وسواس النفس عن الخالق، مع أنني مؤمن ومتحمس، فهذه الوساوس تضايقني كثيرا، فكيف أتخلص منها، أثابكم الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الوساوس التي تعتري الإنسان المؤمن ليست بغريبة، وليست بِدْعًا مِن الأمر، بل هي قديمة، شَكَا منها الصحابة إلى رسول الله ﷺ وكلما دخل الإيمان في القلب، واستقر به حدَثت مثل هذه الوساوس، لأن الشيطان يُريد أن يُفسد على المرء إيمانه، فتدخل عليه هذه الوساوس، لكن المؤمن لا يَرْكَن إليها، حتى وإن وردت على قلبه، فإنه

---

(١) تقدم تخريجه.

يرفضها، ولا يقبلها، ولهذا لو سُئل مصارحة: هل تعتقد في الله -عز وجل- ما كنت توسوس به الآن؟ لقال: لا قطعًا.

وهذا يَدُلّ على أن قلبه قد رفض هذه الوساوس التي يلقيها الشيطان، لكن الشيطان يجعل هذه الوساوس ظُلمة على القلب بقدر ما يستطيع، ولكن المؤمن يرفضها رفضًا باتًّا.

ودواء ذلك أن تستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، وأن تنتهي عنها، وتعرض إعراضا كُلّيًّا، فالاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم استعاذةٌ بالخالق الذي بيده ملكوت كل شيء، والانتهاء عنها قطع لوساوس الشيطان التي يلقيها في قلبك، ولهذا قيل لابن عباس رضي الله عنهما: إن اليهود تزعم أنها لا توسوس في صلاتها. فقال: وما يصنع الشيطان بالقلب الخراب[1]؟

يعني لأن اليهود قد خَرِبت قلوبهم، فسواء حضرت قلوبهم في صلاتهم، أم لم تحضر، فصلاتُهم فاسدة غير مقبولة، لأنهم كُفار، وحُضور قلوبهم لا ينفعهم، فالمؤمن الخالص الإيمان هو الذي يأتيه الشيطان بمثل هذه الوساوس لِيَلْبِس عليه ويشككه، ولكن إذا استعاذ بالله من الشيطان الرجيم، وانتهى عن ذلك وأعرض، فإنه لا يَضُرُّه.

وكما أسلفتُ قريبا، علامة أن هذا الوسواس لا يضرُّك أنه لو قال لك قائل: أتعتقد هذا في الله -عز وجل-؟ أتعتقد هذا في دِين الله؟ أتعتقد هذا في رسول الله ﷺ؟ لكان جوابك بالرفض التامِّ، وهذا يَدُلّ على أنها وساوس لا أساس لها، ولا ثُبوت لها.

***

(٦٧٧٠) تقول السائلة هـ. ع: أنا صاحبة وسواس، فإذا جاءتني العادة في رمضان، وأفطرت سبعة أيام فإنني لا بد أن أزيد يوما، فتصير ثمانية، وإذا كانت

---

(١) ذكره ابن القيم في الوابل الصيب صـ ٢٥.

ثمانية أيام أجعلها تسعة، وإذا كنت صائمة، وطار في حَلْقي شيء من الهواء، أو غيره يُخَيَّل لي أن صيامي غير صحيح، فأعيد ذلك اليوم من شهر رمضان. ثم تقول: إن وساوسها تزيد دائما، فما الحَلُّ لها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحل لهذه المرأة المبتلاة بهذا الوسواس أن تُكثر مِن ذِكر الله -عز وجل- ومن دعائه -سبحانه وتعالى- أن يُزيل عنها ما نزل بها، وأن تُكثر الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، وأن تصمم وتعزم على إرغام الشيطان بترك الخضوع لوساوسه، ومع الاستعانة بالله، وبذل المجهود في إزالة ذلك سوف يزيل الله عنها ما حصل من هذه الوساوس.

ولتعلم أن المرأة إذا طهرت من الحيض بسبعة أيام، لا يجوز أن تترك اليوم الثامن، فلا تصومه إذا كان ذلك في رمضان، فإنَّ تركها لليوم الثامن -وهي طاهر- مِن كبائر الذنوب، لأنه ترك لفريضة من فرائض الإسلام، إذ إن صوم أيام رمضان فريضةٌ، فإذا أخلَّت بيومٍ كان ذلك ضررا كبيرا عليها، والشيطان لا يريد منها إلا أن تقع في هذا المحظور، فتدع صيام يومٍ أوجب الله عليها صيامه.

***

(٦٧٧١) يقول السائل: كيف يمكن الخلاص من الوساوس في الطهارة في كل شيء، والوسواس في الوضوء والصلاة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: التخلص مِن ذلك يكون بأمرين:

الأمر الأول: الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، فإن الشيطان يوسوس في صدور الناس، ويُشككهم في أمور دِينهم، بل حتى في غير أمور الدِّين، يتسلط على الإنسان، حتى يبقى الإنسان دائما ليس على يقينٍ مِن أمره، فيستعيذ بالله من الشيطان الرجيم.

الأمر الثاني: أن يُعرض عن هذا بقلبه، ولا يلتفت إليه، وكأنه لم يكن، وبذلك يزول عنه هذا الوسواس الذي يصيب كثيرا من الناس.

وعليه فَلْيَسْتَعِذْ بالله من الشيطان الرجيم، ولْيَنْتَهِ وليُعرض عن هذا نهائيًّا، حتى لو فُرض أن الرجل في صلاته قلق، وقال: لعلِّي نقصتُ ركعة، أو لعلي لم أُكبِّر تكبيرة الإحرام، أو لم أقرأ الفاتحة. وما أشبه هذا، فلا يلتفت لهذا إطلاقا، وكأن شيئا لم يكن، وحينئذ يزول عنه بإذن الله.

***

(٦٧٧٢) يقول السائل أ. أ: كثُر في الآونة الأخيرة مَن يَشْكُون مِن مرض الوسواس، فما هو العلاج الناجع في نظركم من الكتاب والسُّنَّة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: العلاج الناجع للوساوس -سواء كانت في العقيدة، أو في الأعمال- هو أن يستعيذ الإنسان بالله من الشيطان الرجيم، وأن ينتهي عن ذلك انتهاء كاملا، لأن النبي ﷺ سئل عما يجده الإنسان في نفسه فيما يتعلق بالله -تبارك وتعالى- فأمر بأمرين:

الأول: الانتهاء والإعراض وعدم المبالاة، وأن يغفل عن ذلك غفلة تامة.

والثاني: أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، فإذا فعل ذلك، فإنه يرتفع عنه هذا الوسواس بمشيئة الله -تعالى- ثم إنه يجب أن نعلم أن ما شك فيه، فالأصل عدمه، فإذا شك الإنسان: هل أحدَثَ بعد الوضوء؟ فالأصل أن الوضوء باقٍ، وإذا شك: هل طلَّق زوجته؟ فالأصل أن النكاح باقٍ، وهَلُمَّ جَرًّا.

***

(٦٧٧٣) تقول السائلة م. م: مشكلتي أنني كنت على درجةٍ طيِّبة من التقوى والدِّين، فكنت كثيرا ما أقرأ القرآن، وأُكثر من الصلاة والتهجد والصيام والعبادات، وكم بكيت كثيرا من خشية الله -عز وجل- وكنت في سعادة كبيرة لإيماني بالله، ولكن منذ فترة بسيطة تغيَّرت حالي تماما، حيث أصبحتُ كثيرة القلق والاكتئاب، أحاول قراءة القرآن، ولكن دون جدوى،

حتى إذا قرأت لا أستطيع أن أكمل التلاوة، وكذلك إذا قرأت أذكار الصباح والمساء أقول في نفسي: لا فائدة منها. ولم أعُد أهتمُّ بصلاة التهجد، أو الصيام، وأُحِسُّ بأن كل ما أفعله من سيئات ليس بإرادتي، وأصبحت أعيش حياة تعيسة جدًّا، لدرجة أنني أحيانا أُنكر البعث والحساب، وأُنكر عذاب القبر، وأُنكر الجنة والنار، وأنا الآن إنسانٌ آخر، لا أعرف ما السبب، وكثيرا ما أخاف من خاتمة السوء، فماذا أعمل يا شيخ محمد؟ مع العلم بأنني فَشِلْتُ كثيرا في محاولاتي، وَجِّهوني وأرشدوني، جزاكم الله خيرا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أسأل الله -تعالى- لها العافية، وأن يُعيدها إلى رُشدها السابق، وأُبَشِّرها بأن هذا وساوس من الشيطان يُدخلها في قلب المرء المؤمن، ليُعَكِّر عليه حياته، ويفسد عليه دِينه.

ودواء ذلك بأمرين:

أحدهما: الإعراض عن هذا الشيء، وتناسي هذا الشيء، والتغافل عنه، والاستمرار في العمل الصالح.

والثاني: وهو حقيقة الأول: الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، بأن تقول كلما أحسَّت بمثل ذلك: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. هكذا أرشد النبي ﷺ مَن يقع في قلبه وساوس من الشيطان.

ثم إن قولها: إنها أحيانا تُنكر البعث، وتُنكر الجنة والنار. هذا أيضا من الوساوس، لأنها لو سُئلت أَتُنكرين البعث؟ قالت: أعوذ بالله، أنا أنكرُ البعث؟ لو سئلت: أتنكرين الجنة والنار؟ قالت: أعوذ بالله، أنا أُنكر الجنة والنار؟ وبناء على هذا يكون ما يقع في قلبها مِن مِثل تلك الوساوس لا أثر لها، ولا ضرر عليها فيه، فلتبشر بالخير، ولتَسْتَعِذ بالله من الشيطان الرجيم، ولتَسْتَعِن بالله -عز وجل- على الإيمان الراسخ، والعمل الصالح.

***

(٦٧٧٤) **تقول السائلة ن. أ**: أنا أقوم الليل في الساعات الأخيرة منه، حيث هو أفضل أوقات الصلاة كما تعلمون، ولكن المشكلة هنا تكْمُن في أنه ينتابني بعد الصلاة، أو أثناءها بعض المخاوف، وأستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، وأقرأ المعوذتين، وبسبب هذه المخاوف، ينصرف ذهني إليها، وأصبح مشغولة تماما عن صلاتي، وكل شيء من حولي هادئ وساكن، وبالتالي كل شيء يُخَيَّل إليَّ. فأرجو أن توصِّلوني من بعد الله -عز وجل- إلى طريقة أتخلص بواسطتها من تلك المخاوف، وفَّقكم الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه المخاوف إذا كانت أسبابها ظاهرة حِسِّيَّة، فالتخلص منها بدفاعها، والبُعد عنها، وإذا كانت أسبابها خفيَّة معنوية، فالتخلص منها بكثرة الذِّكر، والتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وقراءة آية الكرسي، فإن آية الكرسي **مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ**[(١)].

وإذا لم يلتفت الإنسان إلى هذه الوساوس، وهذه المخاوف، فإنها تزول عنه بإذن الله.

***

(٦٧٧٥) **تقول السائلة**: إذا كانت المرأة شكَّاكَةً في أهلها وأقاربها، ومَن عندها، وعندها سوءُ ظنٍّ فيمن عندها، فهل تأثم على ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم تأثم، لأن الواجب إحسان الظن بالمسلم الذي ظاهره العدالة، ولا يحلُّ لأحد أن يظن سوءا بأخيه بدون قرينه، أو بيِّنة، والإنسان إذا أغواه الشيطان- سواء كان رجلا، أو امرأة- بمثل هذه الأوهام والشكوك تَعِب وأتعبَ وأحب وأبغض، فالواجب الكفُّ عن ذلك، إلا إذ وُجد شيء بيِّن ظاهر، فلكل شيء حال ومقال.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلا، فترك الوكيل شيئا فأجازه الموكل فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز، رقم (٢٣١١).

(٦٧٧٦) **يقول السائل**: أُعاني من مرضٍ نفسيٍّ شديد، وهو نوع من الوسواس الخبيث، ومن أمثلة ذلك: إذا كان مثلا أمامي شخص ما، وأنا أذكر الله، فإن الشيطان يصرف قلبي إلى ذلك الشخص كأني أَعْنِيه بالذِّكر، أو إذا قلت: أشهد أن محمدا رسول الله. فإن قلبي ينصرف بسبب الشيطان إلى شخص آخر مثلا اسمه محمد، وأنا في قلقٍ ونكدٍ من العيش بسبب هذا المرض الخبيث، وهو نتيجة تمادي الوسواس عندي، فهل أكفُر بذلك؟ وهل أعيد الحج؟ أفيدونا وفَّقكم الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نحن نُبَشِّر الأخ بأن ما ذكره من هذا الوسواس هو صريح الإيمان، وهو علامة على أن إيمانه جيِّد وخالص، لأن الشيطان إنما يحاول هدم القائم، وأما المنهدم، فلا يتعرض له، فهذا دليل على أن عند الأخ من الإيمان القوي ما يحاول الشيطان أن يهدمه، وأن يَسْلُخَه منه.

فنقول له: هذه وساوس، فلا تعبأ بها، ولا تلتفت إليها، ولا يَهُمَّك أمرها، وإذا أحسست بها فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم، ﴿ إِنَّهُۥ لَيۡسَ لَهُۥ سُلۡطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلۡطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوۡنَهُۥ ﴾ [النحل: ٩٩-١٠٠].

فأنت يا أخي الزم ما أنت عليه من الإيمان، ولا تلتفت إلى هذه الوساوس، وحدِّث نفسك بأنك لا تستطيع أبدا أن تقف أمام هذا الرجل وتقول له: أنت محمد رسول الله. فإذا كنت لا تستطيع ذلك، فمعنى هذا أن ما حدثتك به نفسك ليس بشيء، وما هو إلا مجرد وسواس، لا تلتفت إليه.

وهكذا ما تجده بالنسبة لأفعال الله -تبارك وتعالى- أو لصفاته، فإن ذلك من الشيطان، فاستعذ بالله منه، ولا تلتفت إليه، وسيزول عنك إن شاء الله.

***

(٦٧٧٧) **يقول السائل**: في بعض الأحيان يطرأ عليَّ شَكٌّ في بعض الأمور الشرعية، فهل من علاج له في الكتاب والسُّنَّة مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ما أدري ما معنى الشك، هل هو يشك في وجوده، أو يشك في فعله؟ إن كان الأول، فالواجب عليه أن يسأل، لقول الله -تعالى- ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]. وإن كان الثاني فليَبْنِ على اليقين، ولا يلتفت للشك، فإذا شَرع في الوضوء، وفي أثناء الوضوء شك في النية: هل نوى، أو لا؟ نقول: استمر في الوضوء، ولا تلتفت. وإذا شرع يصلي، وفي أثناء الصلاة شك: هل نوى أم لا؟ نقول: استمر، ولا تلتفت للشك، وإذا كان عليه صلاة فائتة وشك: هل قضاها أم لا؟ نقول: صَلِّها واطرح الشك. والأمثلة على هذا كثيرة.

فالمهم أن نقول لهذا السائل: إن كان الشك شكًّا في الحكم الشرعي فاسأل أهل العلم، وإن كان شكًّا في عملك، فعليك باليقين، إلا ما يكفي فيه غلَبة الظن، فاعمل بغلبة الظن.

***

(٦٧٧٨) تقول السائلة س. ن. م: فضيلةَ الشيخِ، أشعُر بعض الأحيان بالضيق والاكتئاب، فما سبب ذلك؟ وما العلاج مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: السبب لا أستطيع أن أعرفه، لأن أسباب الاكتئاب والضيق متنوعة، ولكن هناك شيء ينتفع به المرء، وهو أن يقول ما جاءت به السُّنة ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] هذه واحدة.

الثاني: أن يقرأ حديث ابن مسعود رضي الله عنه: **«اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي»**(١).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٥٢، رقم ٤٣١٨).

فإن هذا من الأدوية الناجعة المفيدة، وكلما أكثر الإنسان مِن ذكر الله، ارتفعت عنه الهموم والغموم، لقول الله -تعالى- ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨].

وينبغي للإنسان أن يُكثر من الأوراد الثابتة عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في الصباح والمساء، وأكثرُ ما يضرُّ الناس في هذه الأمور هو الغفلة عن ذِكر الله، وعن الأوراد الشرعية.

***

(٦٧٧٩) يقول السائل: فضيلةَ الشيخِ، حفظكم الله، هل الوسواس في القلب يُعتبر من النفاق، أم يَدُلُّ ذلك على ضَعف الإيمان لهذا الشخص؟ حيث إنه لا طاقة له في ذلك، ويُرَاوِده الوسواس في فترات كثيرة، خاصة عندما ينوي فِعْل عمل الصالحات؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الوسواس في القلب ليس نفاقا، ولا دليلا على ضعف الإيمان، بل هو دليل على قوة الإيمان، إلا أنه يجب على الإنسان أن يقاومه، فقد شكا الصحابة رضي الله عنهم هذه الوساوس إلى رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فقال: «**وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟**» **قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ:** «**ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ**»[(١)]. يعني خالص الإيمان.

ثم أمر -عليه الصلاة والسلام- من وجد ذلك أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم وينتهي، كما جاء في الحديث: «**يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا. حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ**»[(٢)].

فإذا أحس المؤمن بهذه الوساوس التي يُلقيها الشيطان، فعليه أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، وينتهي ويعرض، وستزول بإذن الله -تعالى-.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان، وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٢).

(٢) تقدم تخريجه.

فهي إذًا ليست دليلا على النفاق، ولا على ضعف الإيمان، ووجه كونها صريح الإيمان أن الشيطان لا يأتي إلى قلبٍ خرابٍ يفسده، لأنه فاسد، وإنما يأتي إلى القلوب السليمة الخالصة ليفسد عليها دِينها ويَقِينَها.

وذُكر لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن اليهود تزعم أنها لا توسوس في صلاتها. فقال: وما يصنع الشيطان بالقلب الخراب[1]؟

فالشيطان لن يأتي إلى القلب الخراب يُخربه، لأنه خَرِب، ولكن على من ابتلي بهذه الوساوس أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، ولا يلتفت إليها، ويمضي في عمله إن دُنيويًّا كان، أو أُخرويا.

***

(٦٧٨٠) يقول السائل: هل يؤاخذ الإنسان على الوساوس التي تحصل له، ويضيق بها الصدر؟ وما هو الوسواس القهري؟ وما العلاج في ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يؤاخذ الإنسان على وسوسة الصدر، بل وسوسة الصدر تَدُلّ على كمال الإيمان، وعلى أن الإيمان خالص، وذلك أن الشيطان عجز أن يَصُدَّ هذا الرجل عن دِين الله بالتهاون والتفريط، فلجأ إلى الوسوسة، مما يَدُلّ على أن القلب عامر، وأن الشيطان يريد أن يدمره، وقد أمر النبي ﷺ عند حدوث هذه الوسوسة بأمرين:

الأمر الأول: الاستعاذة بالله من ذلك، يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، لأن هذا من وساوس الشيطان.

والثاني: الإعراض عنه، والانتهاء عنه، وعدم ترديده في النفس، فإذا فعل هذا زال عنه.

وليحرص الإنسان غايةَ الحِرص على أن يَتَلَهَّى تَلَهِّيًا كاملا، ولا يلتفت إليه، لأنه لا يضرُّه، بل هو -كما قلت- صريح الإيمان، للحديث الصحيح في ذلك[2].

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٦٧٨١) **يقول السائل ع. ف. م**: إني شاب في الثانية والعشرين من العمر أُصلي -وأحمد الله على ذلك- ولكن في الفترة الأخيرة أُصبت بحالة نفسية، وهي داء الغرور -أي الكبر- ومن طبيعة المصاب بهذا المرض أن يكون فيه النفاق والرياء، وكثير من هذه الأمور، وقد حاولت أن أعالج نفسي عند الطبيب وبالقرآن، ولكن دون فائدة، والسؤال: هل تُقبل صلاتي وصيامي، وأنا بهذه الحالة؟ مع العلم بأني أكره هذه الصفات المذمومة، ولكن لم أستطع التخلص منها، لأنها بدون إرادتي، وجزاكم الله خيرا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الواجب على من ابتُلي بمرضٍ نفسيٍّ -مِن وساوسَ وغيرِها- أن يلجأ إلى ربه -عز وجل- ويُكثر السؤال بإلحاحٍ، وطمعٍ في الإجابة، وحُسن ظن بالله -عز وجل- وإذا غلب هذا الأمر على نفسه، ولم يستطع مدافعته، فإنه لا شيء عليه في ذلك، لقول الله -تبارك وتعالى- ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. ولقوله -تبارك وتعالى- ﴿ فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦]. ولأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- سئل عن مثل هذه الأمور فقال: «وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ»(١).

وأمر النبي ﷺ من أصيب بوساوس فيما هو أعظم مما ذكره السائل أن يستعيذ بالله وينتهي(٢)، أي يستعيذ ويعتصم به -جل وعلا- وينتهي أي يُعرض، ويتغافل عما يقع في نفسه مِن مِثل هذه الوساوس.

فليستعمل هذا الرجلُ السائلُ الاستعاذةَ بالله -عز وجل- من الشيطان الرجيم، وينتهي عما يصيبه من هذه الوساوس، ويُعرض ويَتَلَهَّى، فإنها -بإذن الله- تزول، ولئن تأخر زوالها، فلا ييأس، لأن اليأس من رحمة الله

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

-تعالى- من كبائر الذنوب، ولا ييأس أحد من رحمة الله، وهو يُحسن الظن به أبدا، بل اليأس من رحمة الله سوء ظن بالله -عز وجل-.

وأسأل الله لهذا السائل أن يعصمه من الفتن، ويُعيذه من الشيطان الرجيم.

***

(٦٧٨٢) يقول السائل ب. ع. ف. م: هل يؤاخذ الله -عز وجل- المصابين بالوسواس القهري؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يؤاخذ الله من ابتلي بالوسواس القهري، لقول الله -تعالى- ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ولقوله -تعالى- ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

لكن على من ابتُلي بالوسواس أن يُكثر الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، وأن يَتَلَهَّى عن ذلك، ويُعرض عنه، فإنه متى فعل هذا زال عنه بإذن الله.

***

(٦٧٨٣) يقول السائل ع. ش. ي: أنا -والحمد لله- أُصلِّي مع الجماعة في المسجد، ولكن يأتيني في أكثر الأوقات شيء يقول لي بأنك تصلي رياء للناس، ولكنني أتعوذ بالله من هذا، وبعض الأوقات أيضا يشككني في الله -سبحانه وتعالى- حيث يقول لي -إذا نصحتُ إخواني وأهلي، وقرأت عليهم الكتب الطيبة- يقول لي: إنك لا تفعل هذا إلا لتكسب الشهرة، حتى يقولوا إنك رجلٌ خيِّر ودَيِّن، وأنت ما تفعله إلا رياء. فماذا تنصحونني، بارك الله فيكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذي ننصحك به أن تعلم أن هذه الوساوس من الشيطان، يُلقيها في قلبك ليَحُول بينك وبين هذا الفعل، بل ليَحُول بينك وبين العمل الصالح الذي تريد أن تقوم به، وأنت تعلم من نفسك أنك ما

ذهبت إلى المسجد تصلي مع الجماعة رياء، ولا سمعة، وإنما ذهبت امتثالا لأمر الله ورسوله، وتعلم كذلك أنك ما قمت بالنصيحة لأهلك وأصحابك، ومن يتصل بك إلا لتُرشدهم إلى دِين الله -عز وجل- رجاء أن يُحْيِيَهم الله على يديك، فتنال الخير الكثير الذي قال عنه رسول الله ﷺ: «**لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ**»(١).

كل هذا ثابت في قَرارَة نفسك، وأنت عالم به، ولا تفعله إلا وأنت مطمئن إلى هذا القصد والنية، فما يَرِدُ عليك من الخواطر والأوهام، فإنما هي وساوس من الشيطان، ليَحُول بينك وبين الخير والدعوة إليه، وقد كان هذا يصيب الصحابة رضي الله عنهم ويصيبهم ما هو أعظم من ذلك، يصيبهم من الهواجس والخواطر ما لو سقطوا من السماء لكان أحب إليهم مما كان في نفوسهم، أو لو احترقوا واحترقوا لكان أهون عليهم، والرسول -عليه الصلاة والسلام- أمرهم بأن يستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم، وينتهوا عن هذه الوساوس، ويُعرضوا عنها(٢)، وبذلك يُشْفَوْن منها، وتزول بإذن الله -عز وجل-.

فاصبر على طاعة الله، واصبر على الذهاب إلى المساجد، وعلى الدعوة إلى الله -عز وجل- وهذه الأوهام التي تصيبك والخطرات التي يلقيها الشيطان في قلبك لا تنظر إليها إطلاقا، وإذا مارست الإعراض عنها، وعدم الالتفات إليها، واستعنت بالله -تعالى- في ذلك، وسألته أن يزيلها مِن قلبك، فأَبْشِر بالخير، وأن الله -تعالى- سيُزِيلها.

***

(٦٧٨٤) يقول السائل م. ن: فضيلةَ الشيخِ، أفيدكم بأنني مُبتلًى بمرضٍ نفسيٍّ، فما هي الأدعية التي تكشف هذا المرض؟ مع العلم بأنني لا أريد

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

الذهاب إلى الأطباء، والمرض قد دام معي أكثر من خمس سنوات، مع الرجاء بالدعاء لي بالشفاء، بارك الله فيكم.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نسأل الله أن يشفيه ويعافيه. وأحسن ما يكون أن يقرأ الإنسان المعوذتين: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١]، وأن يقرأ سورة الإخلاص ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، ويقرأ آية الكرسي، والآيتين في آخر سورة البقرة، وما جاء عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- من التعوذات المعروفة في كتب أهل العلم، مثل كتاب «الكَلِم الطَّيِّب والوَابِل الصَّيِّب»، والأذكار، ويراجع في هذا العلماء الذين عنده، لِيُرُوه الأحاديث المناسبة للمرض الذي حَلَّ به، نسأل الله لنا وله الشفاء.

***

(٦٧٨٥) تقول السائلة: إني أشعر بحالة نفسية، وعندما أجلس وحدي أتذكَّر الموت وسَكَرَاتِه، وعذابَ القبر وتَكْفِينَ الميِّت، فأخاف كثيرا، ثم يدُقُّ قلبي كثيرا وأخاف وأقول: الآن أنا سوف أموت، والآن سوف يأتي مَلك الموت، ويأخذ روحي، وأظل سهرانة حتى الساعة الثالثة صباحا، ولا أستيقظ لصلاة الفجر. فماذا أفعل؟ أرجو إعطائي بعض الأدعية لمنع ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الوحشة التي تصيب المرأة أحيانا تقع لكثير من الناس، يأتيه الشيطان ويُرَوِّعه ويقول له: أنت تموت هذه الليلة، أو غدا، أو بعد أسبوع. وما أشبه ذلك، وربما يُريه رؤًى كاذبةً في هذا الأمر، فيَقْلَق ويَلْحَقه الأرق، ويتعب نفسيًّا، ويتأخر في نومه، كما جاء في هذا السؤال.

ودواء ذلك أن يستعيذ الإنسان بالله من الشيطان الرجيم، وأن يقرأ آية الكرسي، فإن آية الكرسي **مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ**(١). وليقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]،

(١) تقدم تخريجه.

و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ [الفلق: ١]، و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ [الناس: ١]، وليقل: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ الله التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَق»(١). وليحاسب نفسه ويقل لها: ألم يكن بالأمس قد أَوحى إليه الشيطان أنه يموت غدا، أو يموت في ليلته؟ فهل مات؟ حتى يتبين له أن هذا أوهام وخيالات لا حقيقة لها، وإذا شغل نفسه عندما تحصل له هذه الهموم بِذِكر الله -عز وجل- والتسبيح والتحميد والتكبير زال عنه ذلك، وأسرع إليه النوم، لأن ذِكر الله يَطرُد الشيطان، وبِذِكْر الله تطمئن القلوب.

***

(٦٧٨٦) **يقول السائل ع. ر. أ:** إنه شاب يبلغ من العمر السابعة والعشرين، نشأ في أسرة متمسكة بدِينها، ونشأ سليم العقل والبدن، ويحمد الله على ذلك، ولكن يقول: يجب الإيمان بالقضاء والقدر، حيث إنني أُصبت بمرضٍ نفسيٍّ، ولا يوجد لهذا المرض أسباب إلا سبب واحد، وهو أني كنت أُرهق نفسي في أيام الامتحانات وأنا بالمرحلة الثانوية، حيث كنت أسهر الليل، ولا أنام إلا قسطا قليلا من الليل، وبعد نهاية الامتحانات فوجئت برسوبي في مادة الرياضيات، وأخيرا ضغطت على نفسي أيام العطلة الصيفية في الدراسة، وأتممت الامتحان في الدور الثاني، والحمد لله تم النجاح، وبعد ذلك بفترة بسيطة جدا أصبت بمرض نفسي مثل الأرق، فأحاول في الليل أن أقاوم هذا المرض، فلم أُفلح. ويقول: أُحِسُّ بضيقٍ وهَلْوَسَة، وبعد ذلك راجعت كثيرا من العيادات النفسية، وكثيرٌ من الأطباء شخَّصوا هذا المرض بأنه وسواس قهري، والبعض منهم قال لي: إن هذا المرض ناتج عن مرضٍ وراثي. وأنا الآن ما زلت غير مقتنع بكلام الأطباء، لأنهم لم يتوصلوا إلى نتيجة. وسؤالي: بماذا تنصحونني أثابكم الله يا فضيلة الشيخ؟ ثانيا: أحيانا يحصل لي عدم التركيز

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، رقم (٢٧٠٨).

وأنا في الصلاة. ثالثا: في بعض الأحيان يصدر مني كلام خارج عن إرادتي مثل سَبٍّ، أو شَكٍّ، فهل يُكتب عليَّ شيء في ذلك؟ أرجو النُّصح والتوجيه مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إن هذه الحال التي قصها هذا السائل قد تعرض لكثير من الشباب بسبب الإرهاق الفكري، أو البدني، والدواء لذلك أن يعطي الإنسان نفسه من الراحة ما تستريح به، وأن يُكثر من ذِكر الله، وقراءة القرآن، وأن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم دائما، وأن يَلزم الاستغفار، لأن الاستغفار من أسباب حصول الخير، واندفاع الشر، وأن يحرص على مصاحبة الأخيار من بني جنسه، فإن الجليس الصالح: «**كَحَامِلِ المِسْكِ، إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً**»(١).

وليُعرض عن تذكُّر هذه الحال، لأن تذكُّر الشيء ينتقل به المتذكر من الخيال إلى الحقيقة، فإذا أعرض عنه وتناساه، فإنه بإذن الله يزول عنه.

وأما مسألة الصلاة، فإنه ينبغي له إذا أحسَّ بما يَشغله عن صلاته من الهواجس أن يَتْفُلَ عن يساره ثلاث مرات، مستعيذا بالله من الشيطان الرجيم، لحديث عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رضي الله عنه حَيْثُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي، يَلْبِسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْهُ، وَاتْفِلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا**». قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللهُ عَنِّي(٢). ثم بعد ذلك يزول بإذن الله.

أما الشك، فلا يُكتب على الإنسان إثم، ما دام لم يقتنع به ولم يَمِل إليه، ولم يقرره في نفسه، بل هذا الشك يكون من الشيطان، يلقيه في قلب الإنسان الموقن، لعله يزول إيقانه، وينتقل من اليقين إلى الشك، ولهذا يجب إذا

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة، رقم (٢٢٠٣).

أحسست به أن تستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، وأن تنتهي عنه، وتعرض عنه.

وأما السب والشتم، فإن الإنسان يؤاخَذ به، لأن الذي ينبغي للإنسان إذا غضب أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، وألا يستأسر لغضبه، فإن الغضب جمرة يلقيها الشيطان في قلب الإنسان، حتى تنتفخ أَوْدَاجُه، ويحمرَّ وجهه، ويقول ما لا ينبغي، فإذا أحس بذلك فَلْيَسْتَعِذْ بالله من الشيطان الرجيم، وإن كان قائما فليقعد، وإن كان قاعدا فليضطجع، وليتوضأ أيضا، فإن ذلك كله مما يزيل الغضب عنه، وأما استئسار الإنسان للغضب، وكونه ينخدع له، فإن هذا خلاف الحزم، وقد استوصى النبيَّ ﷺ رجلٌ فقال له: **يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي. قَالَ: «لَا تَغْضَبْ». فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»**[1].

***

(٦٧٨٧) **يقول السائل م. أ. ب:** **مشكلتي التي أعاني منها هي كثرة الوسوسة في كل شيء، حتى أصبحت أكره الحياة، وأكره نفسي، وأتضايق من كل شيء، ولكني ما زلت أعاني من هذا الوسواس منذ زمنٍ بعيد، فأرجو إرشادي إلى ما فيه راحة نفسي وتفكيري، جزاكم الله خيرا؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذي أرى أن الدواء الناجع لهذا الوسواس هو ما أرشد إليه الرسول ﷺ وهو الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، والانتهاء والإعراض عن هذه الوساوس، فيشتغل الإنسان بعمله، ويُعرض عن هذه الوساوس.

فمثلا: لو قُدِّر أن الوساوس تعتريه في حال طهارته، فليتطهر، وليَمْض في طهارته، وإذا فرغ، فلا يفكر مرة أخرى، حتى لو قالت له نفسه: إنه لم يُتِمَّ الطهارة. فليمض، ولا يهتم بذلك.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، رقم (٥٧٦٥).

وكذلك في الصلاة: لو صار يشك في صلاته: هل كبَّر تكبيرة الإحرام؟ هل قرأ الفاتحة؟ هل صلى ركعة، أو ركعتين؟ أو نحو ذلك مِن الشكوك الكثيرة التي تعتريه عند كل صلاة، فلا يلتفت إلى هذا، ولا يهتمَّ به، لأنه إذا التفت إلى هذا، واهتم به ازداد عليه، وتنكدت حياته.

وكذلك من ابتُلي بالوسواس في أهله، وصار يظن أنه طلَّق، وارتبك في حياته الزوجية، فإنه لا يلتفت إلى هذا، وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم، ويُعرض عن هذا، حتى يزول بإذن الله -عز وجل- حتى إن بعض الناس مِن شدة الأمر عليهم إذا قال له الشيطان: إنك قد طلَّقت زوجتك. يقول: إذًا أُطلِّقها وأرتاح. ويمضي الطلاق، وهذا خطأ عظيم، وليس من الأمور المشروعة، بل إنه لو فُرض أنه حدث له هذا الأمر، وطلَّق من أجل الضغط النفسي الداخلي، فإن امرأته لا تطلق في هذا الحال، لأن النبي ﷺ قال: «**لَا طَلَاقَ، وَلَا عَتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ**»(١).

وهذا الرجل الذي عنده هذا الوسواس، والضغط النفسي هو في الواقع قد طلَّق في إغلاق.

المهم أن هذه الوساوس التي تحصل للإنسان في طهارته، وفي عبادته عموما، وفي معاملته مع الناس، ومع أهله، دواؤها أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، وأن يُعرض عنها، ولا يلتفت إليها.

❂❂❂

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٧٦، رقم ٢٦٤٠٣)، وأبو داود: كتاب الطلاق، باب في الطلاق على غلط، رقم (٢١٩٣)، وابن ماجه: كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي، رقم (٢٠٤٦).

۞ الأَنَاشِيد والشِّعْر والتَّمْثِيل ۞
والألعاب ونحوها

(٦٧٨٨) **يقول السائل أ. ح**: فضيلةَ الشيخِ، ما حكم الشرع في نظركم في الأناشيد الإسلامية؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأناشيد الإسلامية لا يمكن الحكم عليها حتى تُسمع ويُنظر ما موضوع الأنشودة، وهل أُنشدت على وجه التلحين الغنائي الهابط، أو أُنشدت على وجه الحِداء البعيد عن نغمات الغناء الماجن وتلحينه؟ وهل أُنشدت بأصوات جميلة جذابة تثير الفتنة، وتحرك الساكن، أم أُنشدت بأصوات عادية، لا يحصل بها الفتنة؟

فإذا كان موضوع الأنشودة جيدًا، لا محذور فيه، ولم تُلَحَّن تلحين الأغاني السافلة الهابطة، ولم يكن فيها أصوات مؤدية إلى الفتنة، فإنه لا بأس بها، ولكن بشرط ألا تكون دَيْدَن الإنسان، بحيث يُكِبُّ عليها كثيرا، وألا يتخذها الواعظَ الوحيدَ لقلبه، دون أن يرجع إلى وعظ الكتاب والسُّنَّة، فهذه ثلاثة شروط:

الشرط الأول: أن يكون موضوع الأناشيد موضوعا جيدا غير محظور، ويلتحق بهذا الشرط ألا تُلَحَّن تلحين الأغاني الماجنة السافلة، وألا تكون بأصوات فاتنة.

الشرط الثاني: ألا يُكِبَّ عليها كثيرا.

الشرط الثالث: ألا يجعلها هي الواعظَ الوحيدَ لقلبه، بحيث يُعرض عن موعظة القرآن والسُّنَّة.

فإذا تمت هذه الشروط الثلاثة -وإن شئت فاجعلها خمسة- فأرى أنه لا بأس بها، أما إذا اختل شرط واحد منها، فليَعْدِل عنها.

***

(٦٧٨٩) يقول السائل أ. ع: سمعت بعض الأناشيد الإسلامية، وفيها لُحون تشبه لُحون الغناء، ولكنها بدون موسيقى، وهي بأصوات جميلة، فما حكم ذلك؟ علمًا بأن البعض من الإخوان يتحرج منها، ويقول بأنها من أعمال الصوفية؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الأناشيد التي سأل عنها السائل، وتسمى بـ«الأناشيد الإسلامية» دخل فيها بعض ما نَحْذَر، منها: أنها تُغَنَّى كغناء المطربين الذين يُغَنُّون بالأغاني الهابطة.

ومنها: أنها تكون بأصوات جميلة جذابة.

ومنها: أنها أحيانا تكون مصحوبة بالتصفيق، أو بالدَّقِّ على طشت، أو شبهه، والذي جاء في السؤال خالٍ عن التصفيق، وخال من الضرب على الطشت وشبهه، لكن يقول السائل: إنه بألحان كألحان الغناء الهابط، وإنه بأصوات جميلة جذابة. وحينئذ نرى ألا يُستمع لمثل هذا، لما فيه من الفتنة، والتشبه بألحان الغناء الماجن.

وخيرٌ من ذلك أن يستمع الإنسان إلى مواعظَ نافعةٍ مأخوذة من كتاب الله، وسُنة رسوله ﷺ وأقوال الصحابة، والأئمة من أهل العلم والدِّين، فإن في ذلك غِنًى وكفاية عما سواه.

والإنسان إذا اعتاد ألا يتعظ إلا بشيء مُعيَّن كألحان الغناء، فإنه ربما لا ينتفع بالمواعظ الأخرى، لأن نفسه أَلِفت ألا تتعظ إلا بهذا الشكل من المواعظ، وهذا خطير يؤدي إلى الزهد في موعظة القرآن الكريم، والسُّنة النبوية، وأقوال أهل العلم والأئمة، فالذي أنصح به أن يتجه الإنسان إلى استماع ما ذكرته من المواعظ التي تشتمل على كتاب الله، وسنة رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وأقوال الصحابة، وأئمة المسلمين من بعدهم.

***

(٦٧٩٠) **يقول السائل**: ما حكم الاستماع إلى الأناشيد الإسلامية؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-:

أولًا: ينبغي للإنسان ألا يستمع إلا إلى شيء يجد فيه منفعة بدون مَضَرَّة، كالقرآن والأحاديث والأحكام الفقهية وغيرها، مما ينتفع به السامع.

أما الأناشيد: فالأناشيد الإسلامية -كما يقولون- يُنظر فيها ما موضوع القصيدة، وكيفية أدائها، وهل يحصل بها فتنة، وهل تَصُدُّ عن الاتعاظ بالقرآن والسُّنَّة؟ فإذا كان موضوع هذه الأناشيد موضوعًا باطلًا، كأناشيد الصوفية مثلا، أو نحوها، فلا يُستمع لها، وإذا كان أداؤها على نحو أداء الْمُغَنِّين أصحاب الفنِّ، أو على نحو أداء الصوفيين، فلا يستمع لها، ومن ذلك إذا كان فيها طبل، أو ضرب على الأرض، وما أشبه ذلك، وإذا كانت بأصواتٍ مُغرية كأصوات المردان التي قد تثير الشهوة، فلا يستمع لها، وإذا خشي ألا يتعظ قلبه إلا بها، وصارت هي دَيدنه، فلا يستمع لها، المهم أن لها شروطا لا بد من مراعاتها.

***

(٦٧٩١) **تقول السائلة أ. ع: ما حكم الاستماع إلى الأناشيد الإسلامية؟ لكثرة ما نسأل عنها، ولكثرة ما وقع فيها من خلاف، واختلاف من العامة، مع العلم بأنها مجرد أشعار إسلامية، منها شِعر الحماسة، والتذكير بنهاية الإنسان، إلى غير ذلك من المواضيع الهادفة؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأناشيد التي هي مواعظ يُذكَر فيها حال الإنسان عند الموت، وحال الإنسان بعد الدفن، وحال الإنسان يوم القيامة، الاستماع إليها مطلوب، وقد كان السلف الصالح يستمعون إليها، لأنها تُرقِّق القلب، وتُدمع العين، وتخشع بسببها الجوارح، وفيها فائدة، وكذلك الأناشيد الحماسية التي تُلقى بأصوات ليس فيها فتنة، وليست مصحوبة بآلات لهوٍ مِن دُفٍّ، أو غيره لا بأس بها أيضا، لكن بشرط ألا تشتمل على إثارة الشعوب على أولياء الأمور، فإن اشتملت على ذلك، فلا يجوز الاستماع إليها.

القسم الثالث من هذه الأناشيد الإسلامية: ما يُلقى على صفة الأغاني الهزيلة السافلة، أو يُلقى مصحوبا بالدُّف، أو يلقى بأصوات جميلة فاتنة، فهذه لا يجوز الاستماع إليها.

هذه ثلاثة أقسام من الأناشيد التي يقال عنها: إنها أناشيد إسلامية.

***

(٦٧٩٢) يقول السائل ف. أ. ص: أسأل عن حكم الاستماع إلى ما يُسمَّى بالأناشيد الإسلامية بالنسبة للشاب المسلم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أجيب على هذا السؤال بجواب عام: فالأناشيد الخالية من آلات اللهو، أي من الموسيقى والمزمار، وما أشبه ذلك، إذا كان موضوعها موضوعا مفيدا، وأُنشدت على الوجه المعروف عند العرب، ولم يكن فيها أصوات فاتنة تثير الشهوة، فلا بأس بها، فقد مَرَّ عُمَرُ فِي المَسْجِدِ وَحَسَّانُ يُنْشِدُ فَقَالَ: كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ -يعني رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ القُدُسِ**؟». قَالَ: نَعَمْ(١).

أما إذا كانت الأناشيد مصحوبة بآلات اللهو، كالمزامير والموسيقى والطبول، أو كان موضوعها موضوع غرام وفتنة، أو كانت الأصوات فيها مُغرية مثيرة للفتنة، أو أُنشدت على تلحين الأغاني الماجنة، فإنها لا تجوز.

***

(٦٧٩٣) تقول السائلة م. م. ع: ما رأي فضيلتكم في الاستماع إلى الأناشيد التي تعرف بالأناشيد الإسلامية؟

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم (٣٠٤٠)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه رقم (٢٤٨٥).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا أستطيع أن أحكم عليها حُكما عامًّا، لأنها تختلف، فإذا أُخرجت مخرج الأغاني الهابطة السافلة، كانت حراما، وإذا كانت مِن ذوي أصوات جميلة، تَفتن السامع كانت حراما، وإذا تضمنت معانيَ باطلة كانت حراما، وإذا صحبها طُبول، أو موسيقى صارت حراما، ولهذا لا أستطيع أن أحكم عليها -على وجه عام- بالحِلِّ، أو بالتحريم، حتى أنظر ماذا يتضمنه هذا الشريط، على أن في الاستماع إلى كتاب الله -عز وجل- والأحاديث النبوية والمواعظ والأحكام الفقهية ما هو خير منها.

***

(٦٧٩٤) يقول السائل: ما السِّنُّ المناسب في تحفيظ الأبناء للقرآن الكريم؟ وما رأيكم أيضًا في الأناشيد الإسلامية مِن أجْل تحفيظها للأطفال، وتعويدِهم على ترديدها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما الفقرة الأولى من السؤال، وهي السن التي ينبغي أن يبتدأ فيها تحفيظ الطفل كتاب الله -عز وجل- فإن الغالب أن سِنَّ السابعة يكون فيها الطفل مستعدًّا لحفظ ما يُلقى إليه، ولهذا كانت السابعة عند أكثر العلماء هي سِنُّ التمييز، ويوجد بعض الأطفال يكون عنده تمييز قبل سن السابعة، ويوجد بعض الأطفال لا يكون عنده تمييز إلا في الثامنة فما فوق.

فالمهم أن هذا يرجع إلى استعداد الطفل لحفظ القرآن، وغالب ذلك سبع سنوات.

أما الأناشيد الإسلامية، فتحتاج إلى أن نسمعها، لأن بعض الأناشيد الإسلامية تُسمى إسلامية، لكن فيها بعض الأخطاء، هذا إذا كانت مجردة عن الموسيقى والطبول والدفوف، أما إذا صحبها شيء من آلات المعازف فهي حرام، لما صَحِبَها مِن آلات العزف، فقد ثبت عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه قال: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ»(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، رقم =

وهذا نص صريح في أن المعازف حرام، ولم يُرخَّص في المعازف إلا في الدف لليالي الزفاف فقط.

***

(٦٧٩٥) **يقول السائل**: ما حكم كتابة وقراءة الشِّعْر، وأيضا الاستماع إلى الشِّعْر؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قراءة الشِّعْر وكتابته والاستماع إليه حسب ما فيه، فإن كان فيه خير، فهو خير، وإن كان فيه شر فهو شر، وإن لم يكن فيه لا هذا، ولا هذا، فإنه من اللغو الذي ينبغي أن يُنزِّه الإنسان نفسه عنه، وكان عباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونًا إذا مروا باللغو مرُّوا كرامًا، فأرى ألا يُستَمَع إليه، ولا يهتم به ما دام ليس فيه نفع له، لأنه مِن لَغْوِ القول، وإضاعة الوقت بلا فائدة.

***

(٦٧٩٦) **تقول السائلة**: حدِّثوني عن الشِّعْر المباح؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا يرجع إلى اختيار القصيدة التي تريدها هذه المرأة، ومِن أحسن القصائد التي سمعتْها «الميميةُ» لابن القيم، فإن فيها مواعظَ وحِكَمًا تُرقِّق قلبَ الإنسان، والقصائد في المواعظ والحكم كثيرةٌ ومعروفةٌ، يمكنها أن تطالع كتب الأدب، وتأخذ منها ما شاءت.

***

(٦٧٩٧) **يقول السائل: يا فضيلةَ الشيخِ، لي صديق يحب الشِّعْر ويكتبه، وسألني: هل الشعر حرام في الإسلام؟ حيث قرأ قول الله -عز وجل-** ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] **فما رأيكم في ذلك؟ أفيدونا جزاكم الله خيرا؟**

= (٥٢٦٨).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الشعر حَسَنُه حَسَنٌ، وقَبِيحُه قَبيحٌ، ولا بأس أن يكون الإنسان شاعرا إذا كان يَنْظِم المسائل المفيدة، كَنَظْم العلوم الشرعية، وما يساندها من العلوم العربية، وكذلك حتى علم التوحيد، فها هي «الكافِيَة الشافية في اعتقاد الفِرقة الناجِيَة»، وها هي «النُّونية» لابن القيم كلها نَظْم، وهي في التوحيد، وها هو ابن عبد القوي رحمه الله كان له نظم طويل على قافية الدال في الفقة، يبلغ حوالي أربعة عشر ألفا، وما زال العلماء يفعلون ذلك.

فأما كراهة الأخ للشِّعر استدلالا بقوله -تعالى- ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] فنقول: اقرأ الآيات حتى تكملها، ليتبين لك الأمر ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ۗ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]، فاستثنى الله -عز وجل- من الشعراء الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وبيَّن أن الشعراء المذمومين هم الذين يَتَّبِعهم الغاوون، والذين هم في كل وادٍ يَهِيمُون.

فإذا لم يكن الإنسان على هذا الوصف، فإنه لا بأس به، وها هو حسان بن ثابت رضي الله عنه يُنشِد الشِّعر في مسجد النبي ﷺ بحضرة النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-(١).

***

(٦٧٩٨) يقول السائل أ. أ. ب: إني أحد الطلاب المتمسكين بكتاب الله، وسُنة رسوله ﷺ وموفق في دراستي والحمد لله، ولكنني أَنْظِم الشِّعر كثيرا وأقوله في المناسبات، وغير المناسبات، مما جعلني أقضي جُلَّ وقتي أقرأ كُتب الشِّعر، وأَنْظِمُه، فما حكم هذا العمل، بارك الله فيكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كنت تقول الشِّعر المباح، أو الشِّعر الذي فيه الخير للناس، وتوجيههم إلى ما ينفعهم في دِينهم ودنياهم، فلا حرج عليك في ذلك، أما إذا كنت تقول شِعرًا محرَّما ساقطا سافلا، فإن هذا حرام عليك.

---

(١) تقدم تخريجه.

ومع هذا فنقول: إن الأولى بك، وأنت طالبُ عِلم أن تدع هذا العمل، وأن تُقبِل على طلب العلم مِن كتاب الله، وسُنة رسوله ﷺ وأقوال الصحابة، والأئمة مِن بعدهم، حتى ينفعك الله بذلك، لأن ما أنت عليه الآن، إما أن تكون فيه سالما، أو مأجورا بأجرٍ لا يساوي طلب العلم الشرعي المبني على كتاب الله، وسُنة رسول الله ﷺ وقول الصحابة والأئمة، وإما أن تكون مأزورا إذا كان ما تقوله من الشِّعر شِعرًا ساقطا سافلا يدعو إلى الفجور والفحشاء.

فنصيحتي لك أن تدع ما أنت عليه الآن مِن الشِّعر ومراجعة الدواوين، وأن تُقبِل على العلم الشرعي، لعل الله أن ينفعك بذلك.

***

(٦٧٩٩) يقول السائل: هل يجوز سماع قصائد البادية أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الغناء المجرد عن الموسيقى، وآلات العزف الأخرى، مثل الرَّبابة وشِبهها يجوز استماعه، بشرط ألا يكون مشتملا على أشياء توجب الفتنة، وبشرط ألا يَصُدَّ الإنسان عما يجب عليه من إقامة الصلاة مع الجماعة، أو غير ذلك.

فأما إذا اقترن به عَزْفٌ من الموسيقى، أو آلات اللهو الأخرى، فإنه يكون محرَّما من أجل ما صَحِبَه مِن هذه الآلات، لأن النبي ﷺ بين تحريم المعازف، حتى إنه قرنها بالزنى والخمر، ففي حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه الذي رواه البخاري أن النبي ﷺ قال: «**لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ**»(١). يستحلون الحِرَ، يعني به الفرْج، يعني الزنى، والحرير معروف، والخمر معروف، والمعازف قال العلماء: كل آلة لَهْوٍ يُعزَف بها، ولم يَستَثْنِ مِن ذلك شيئا.

---

(١) تقدم تخريجه.

فالخلاصة: أن هذا الغناء الذي للبادية إذا لم يكن مشتملا على معازفَ، فإن استماعه جائز بالشرطين السابقين.

***

(٦٨٠٠) **يقول السائل**: هل يجوز حضور الحفلات التي تحضر فيها المطربة دون الطبول؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المطربة غالبا تكون أغانيها مصحوبة بالموسيقى، وإذا كانت مصحوبة بالموسيقى صارت محرِّمة، لأن الموسيقى من المعازف، وقد حرَّم الرسول ﷺ المعازف، كما في صحيح البخاري عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ»[1]. وهذا صريح بأن المعازف بجميع أنواعها محرمة.

وأما إذا كانت تُغَنِّي بدون عزفٍ، وبصوتٍ غيرِ ظاهرٍ، فإن هذا لا بأس به، ولا حرج فيه، ولا حرج أيضا في حضوره، لأن حضور المباحِ مباحٌ.

أما القسم الأول، فإنه لا يجوز حضوره، لأن حضور المحرَّمِ محرَّمٌ.

***

(٦٨٠١) **يقول السائل**: في صحيح مسلم هناك حديث -فيما معناه- أن الرسول ﷺ كان يستمع إلى الدف، أو الصفير، أو الغناء، حسب التفسير للحديث، وعندما دخل أبو بكر رضي الله عنه جرى بينهم حديث، قال أبو بكر: احذروا مزامير الشيطان عند رسول الله. فقال الرسول ﷺ: لكل أُمَّةٍ عِيدٌ، وهذا عِيدَ المسلمين. أو كما قال. أرجو أن توضحوا لنا المقصود بهذا الحديث، وهل يجوز هذا في العيد أيضا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: اللفظ الذي قاله السائل ليس هو الحديث

---

(١) تقدم تخريجه.

الوارد عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إنما هو عن عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مِنًى تُدَفِّفَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ: **«دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ، وَتِلْكَ الأَيَّامُ أَيَّامُ مِنًى»**(١).

فدل هذا على أنه لا بأس بالدُّفِّ والغناء في أيام الأعياد، لكن بشرط أن يكون الغناء نزيها، ليس فيه مدحٌ مُشِين، ولا ذَمٌّ مُقذع، ولا كلمات ساقطة سافلة، إنما هو غناء يُؤْذِن بالفرح والسرور، وما أشبه ذلك، وهذا لا بأس به في أيام الأعياد، أي لا بأس باستعمال الدُّفِّ والغناء على الوجه الذي ذكرنا، وشرط آخر: ألا يمنع من أداء صلاة الجماعة مثلا، لأن المباح إذا أدى إلى إسقاط واجب كان حراما.

***

(٦٨٠٢) يقول السائل: ما حكم التصفيق في الحفلات؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: التصفيق في الحفلات ليس من عادة السلف الصالح، وإنما كانوا إذا أعجبهم شيء سبَّحوا أحيانًا، أو كبَّروا أحيانًا، لكنهم لا يُكَبِّرون تكبيرا جماعيًّا، ولا يُسبِّحون تسبيحا جماعيا، بل كل واحد يُكَبِّر لنفسه، أو يُسَبِّح لنفسه، بدون أن يكون هناك رفع صوتٍ، بحيث يسمعه مَن بِقُرْبه.

فالأَوْلى الكفُّ عن التصفيق، ولكننا لا نقول بأنه حرام، لأنه قد شاع بين المسلمين اليوم، والناس لا يتخذونه عبادة، ولهذا لا يصح الاستدلال على تحريمه بقوله -تعالى- عن المشركين ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العيدين، باب: إذا فاته العيد يصلي ركعتين، وكذلك النساء، ومن كان في البيوت والقرى، رقم (٩٤٤)، ومسلم: كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد، رقم (٨٩٢).

فإن المشركين يتخذون التصفيق عند البيت عبادة، وهؤلاء الذين يُصَفِّقُون عند سماع ما يعجبهم، أو رؤية ما يعجبهم لا يريدون بذلك العبادة.

وخلاصة القول: أنَّ تَرْكَ هذا التصفيق أولى وأحسن، ولكنه ليس بحرام.

***

(٦٨٠٣) تقول السائلة ع. ح. أ: ما حكم إقامة الحفلات -كحفلات التَّخَرُّج مثلا- المصحوبة بالدُّفوف والأناشيد الإسلامية؟ وما حكم الاستماع لها مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما الحفل الذي يشتمل على الخطب الموجهة والمهنئة للمتخرجين، فلا بأس به، وأما الدُّفوف والغناء، وما أشبه ذلك، ففي نفسي من ذلك شيء، فإن قال إنسان: هذا من الأعياد. فالجواب: ليس هذا من الأعياد، بل قد يكون هذا من إظهار الفرح عند وجود السبب، كصُنع الوليمة للقادم مِن سَفَرٍ، وما أشبه ذلك.

وينبغي لنا أن نَتَأَنَّى في الحكم على الأشياء، وألا نتسرع، لأننا نحن لَسْنَا مُشَرِّعين، بل نحن مُتَّبِعون للشرع، فيجب أن نَتَأَنَّى حتى نعرف أن الشرع مَنَع هذا، أم لم يمنعه، ثم ليُعْلَم أن الأصل في غير العبادات الحِلُّ والإباحة، إلا ما وَرَدَ النهي عنه.

***

(٦٨٠٤) يقول السائل: ما حكم التمثيل الفُكاهي والهادف والدِّيني في المسارح، وكذلك في المدارس؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: كثير من إخواننا يمنع من التمثيل مطلقا، ويقول: إنه لا يجوز، لأنه يتضمن الكذب، وربما يتضمن استهزاءً بالشعائر الدِّينية، كما لو تَقَمَّص الممثِّل شخص رجلٍ كبيرِ السِّنِّ، ووضع عليه لِحيَةً مِن الصوف، وما أشبه ذلك.

ومن الناس من يقول: إذا كان التمثيل هادفا، ولم يتضمن محظورا بكذبٍ على أحد، ولا بقيام الرجل بدور المرأة، أو المرأة بدور الرجل، ولم يكن فيه تقليد للحيوانات، فإنه لا بأس به، فيجيز التمثيل بشروط.

وليُعلم أن الأصل في غير العبادات الحلُّ والإباحة، وهذا مِن فضل الله -عز وجل- أن يَسَّر على العباد ما لم يُحرِّمه عليهم، فإذا كان الأصل الحِلّ، فإنه لا بد من إقامة الدليل على التحريم، وإذا قلنا: إن هذا حرام. وقال الآخرون: هذا حلال. فالقول مع المحَلِّل، إلا إذا كان هناك دليل يَدُلّ على التحريم، فيجب اتباع الدليل، وهذا في غير العبادات، أما العبادات -وهي ما يُقصَد به التقرب إلى الله- فإن الأصل فيها المنع والتحريم، لأن العبادات طريق إلى الله -عز وجل- وهي صراط الله، ولا يمكن أن نفتري على الله ما لم يجعله طريقا موصلا إليه، فلهذا كانت هذه القاعدة المشهورة عند العلماء قاعدة سليمة، دلَّ عليها الكتاب والسُّنَّة والنظر الصحيح: أن الأصل في العبادات المنع والحظر، حتى يقوم دليل على أنها مشروعة، والأصل في غير العبادات من الأفعال والأقوال والمنافع، الأصلُ فيها الحِلُّ حتى يقوم دليل على المنع.

ولنضرب مثلا: إنسان عامَلَ بمعاملةِ بَيعٍ، أو رهنٍ، أو تأجير، فاختلف الناس فيها، فقال بعضهم: إنها حرام. وقال آخرون: إنها حلال. نقول: الأصل مع مَن قال: إنها حلال. حتى يقوم دليل على أن هذا ممنوع.

***

(٦٨٠٥) يقول السائل أ. ع: بعض الأدباء يؤلفون قصصا ذات مَغزًى، وبأسلوب جذاب، مما يكون له الأثر في نفوس القُرَّاء، ولكنها مِن نسج الخيال، فما حكم ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا بأس بذلك إذا كان يعالج مشكلات دينية، أو خُلقية، أو اجتماعية، لأن ضرب الأمثال بِقِصَصٍ مفروضة غير واقعة، لا بأس به، حتى إن بعض العلماء ذكر ذلك في بعض أمثلة القرآن

الكريم أنها ليست واقعة، لكن الله ضربها مثلا، مثل قوله -تعالى- ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [النحل: ٧٦].

فلا أرى في هذا بأسا، لأن المقصود هو التحذير، ولكن إن حصل أن يكون عند الإنسان عِلم مِن الكتاب والسُّنَّة، ثم يَعرض آياتٍ فيها معالجة مشكلات ويشرحها ويفسرها، ويضرب المثل عليها، فهو خير، وكذلك يَذكر أحاديث فيفسرها، ويضرب المَثَل عليها، فهذا أحسن بلا شك.

***

(٦٨٠٦) يقول السائل: **إنهم يلعبون الورَق في غير أوقات الصلاة، وذلك في أوقات الفراغ، فما حكم الشرع في نظركم في لعب الورقة؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لعب الورقة مُلْهٍ كثيرًا، ولهذا تجد اللاعبين بها يمضي عليهم الوقت الطويل وكأنه عُشر الوقت الذي مضى مِن شدة التلهي بها، ولهذا جزم بعض مشايخنا بتحريمها، وممن جزم بذلك شيخنا عبد الرحمن بن سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ فإنه كان يرى تحريم لعب الورق، سواء كان بِعِوَضٍ، أو بغير عِوَضٍ.

***

(٦٨٠٧) يقول السائل م. أ: ما حكم لعب ما يُسمَّى بالورقة، إذا لم تكن بدراهم، أو شيء من ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه اللعبة لا شَكَّ أنها مما يُلهي كثيرا، ويستغرق وقتا طويلا على لاعبيه، تمضي الساعات، وهم لا يشعرون بها، فيُفوِّتون بذلك مصالح كثيرة، ومِن ثَم قال شيخنا عبد الرحمن بن سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: إن هذه اللعبة محرمة.

ولعله أخذه من قاعدة لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ بأن ما ألهى كثيرًا، وشغل عن الواجب، فإنه مِن اللهو الباطل المحرَّم.

وأيضا فإنها يَحْدُث بها مِن الضغائن بين اللاعبين إذا غَبن أحدهم ما هو معلوم، وربما يحصل بها نزاع ومخاصمة أثناء اللعب وشتم وسباب، وربما يحدث بها عِوض ليس دراهم، ولكن من نوع آخر، وعلى كل حال فالإنسان العاقل المؤمن المقدِّر لثمن الوقت، لا ينزل بنفسه إلى اللعب بها والتَّلَهِّي بها.

***

(٦٨٠٨) يقول السائل: هل تجوز المغامرة بالنفس، أو المخاطرة، كما نرى حاليًا في بعض أنواع الرياضة العنيفة التي قد تؤدي بمن يمارسها إلى الهلاك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا مُحَرَّم، ولا يجوز للإنسان أن يُغَرِّر بنفسه فيما يخشى منه التلف، أو الضرر، لأن الله -تعالى- يقول ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

وإذا كان الله -تعالى- قد نهى عن ذلك فقال ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] فإن كل شيء يؤدي إلى الموت، أو يؤدي إلى الضرر، فإنه أيضا مُحَرَّم، قال النبي ﷺ: «**فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا**»(١).

فكما أن الإنسان لا يَحِلُّ له أن يعتدي على غيره، فلا يحل له أن يعتدي على نفسه بتعريضها لما فيه التلف، أو الضرر.

***

(٦٨٠٩) يقول السائل: هل يجوز لعب الشطرنج تحت الشروط الآتية: ليس باستمرار، بل في بعض الأحيان، مع عدم التلفظ بالكلمات البذيئة أثناء اللعب، وعدم تضييع أوقات الصلوات المفروضة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: القول الراجح أن اللعب بالشطرنج محرم للأسباب الآتية:

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، رقم (١٦٥٥)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارا». رقم (٦٦).

أولًا: لأنه لا يخلو غالبا من صورة تماثيل مُجَسَّمة، ومعلوم أن اصطحاب الصور مُحَرَّم، لقول النبي ﷺ: «**إِنَّ المَلائِكَةَ لا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ**»(١).

وثانيًا: لأنه غالبا يُلهي كثيرا عن ذِكر الله -عز وجل- وما ألهى كثيرا عن ذِكر الله -عز وجل- فإنه يكون حراما، لقول الله -تعالى- في بيان حكمة تحريم الخمر والميسر والأنصاب والأزلام في قوله ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ** ﴾ [المائدة: ٩١].

ولأن الغالب في اللاعبين بهذه اللُّعبة التنازع والتنافر والكلمات النابية التي لا ينبغي أن تقع من مسلم لأخيه، ولأن حصر الذهن على هذا النوع من الذكاء يستلزم أن ينحصر تفكير الإنسان وذكاؤه في هذا النوع من الأنواع، ويكون فيما عداه بليدا، كما حدثني بذلك من أثق به، قال: إن المنهمكين في لعب الشطرنج نجدهم إذا خرجوا عن ميادينه -مما يتطلب ذكاء وفطنة- أَبْلَهَ الناس وأغفَلَهم.

فلهذه الأسباب كانت لُعبة الشطرنج حراما، هذا إذا سَلِمَت مما ذَكَره السائل، وسَلِمَت من الميسر، وهو جعل عِوَض على المغلوب، فإن اقترنت بما ذَكَره السائل، أو جُعِل فيها ميسر -وهو العِوَض على المغلوب- صارت أخبثَ وأشرَّ.

❁❁❁

(١) أخرجه البخاري: كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصورة، رقم (٥٦١٣)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة، رقم (٢١٠٦).

الحيوانات

(٦٨١٠) **تقول السائلة هـ. م**: في أيامنا هذه شاع استعمال مصايد الحشرات، وخاصة الذباب، ومن هذه المصايد نوع كهربائي يُستعمل في المنازل، وفي المحلات التجارية وغيرها، وهو عبارة عن نُور أزرق يجذب الحشرات إليه يحيط به أسياخ حديدية ناقلة للكهرباء، بحيث إذا وقعت عليها الحشرات قتلها التيار الكهربائي المارُّ بها، وقد سمعت من بعض الناس أنه لا يجوز استعمالها، لأنه لا يُعَذِّب بالنار إلا الله وحده، فهل يدخل هذا في ذلك؟ وما الحكم فيه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه المصايد لا ينبغي استعمالها إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك، مثل أن يَكثر الذباب حتى يؤذي، أو يَكثر البعوض، أو غيرهما من الحشرات المؤذية، فإذا كثُرت، فإنه لا بأس باستعمال هذا الشيء، وليس هذا من باب التعذيب بالنار، لأن موت الحشرة بهذه المصيدة إنما يكون بطريق الصعق، وليس بطريق الاحتراق، بدليل أنك لو أدخلت إلى هذه الأشرطة خِرقة، أو قِرطاسة، فإنها لا تعلق، ولا تحترق، ولكنها صدمة كهربائية تؤدي إلى قتلها، فليس هذا من باب التعذيب بالنار.

ثم إنه ينبغي أن نعرف أنه ليس استعمال النار محرَّما في كل حال، بل إنما يكون إذا قصد به التعذيب، يعني أن يعذِّب الإنسانُ الحيوانَ بالنار، هذا هو المحرم، وأما إذا قصد إتلاف المؤذي، ولا طريق إلى إتلافه إلا بالإحراق، فإن هذا لا يُعَدُّ تعذيبا بالنار، بل إنما هو قتل بالنار، ففرْقٌ بين التعذيب الذي يُقصد به إيلام الحيوان، والعنت عليه والمشقة، وبين إتلاف الحيوان بطريق لا نتوصل إليه إلا بالنار.

ولهذا جاء في الحديث أنه: «**نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا، فَأُحْرِقَتْ فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ،**

فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً»(١). يعني: هلا أحرقت نملة واحدة؟ وهذا دليل على أنه إذا لم نتوصل إلى الخلاص من أذية بعض الحيوانات إلا بالنار، فإن ذلك لا بأس به، وها هو الجراد يؤخذ، ويشوى بالنار ويؤكل، كما جاء ذلك عن السلف.

ولا ريب أن حرقه بالنار، هو إتلاف له عن طريق النار، والذي لا يُحرق بالنار -أي لا يشوى بها- يغمس في الماء الذي يغلي حتى ينضج ويؤكل.

فالمهم أنه يجب علينا أن نعرف الفرق بين كوننا لا نتوصل إلى دفع أذية الحشرة، أو الحيوان إلا بالنار، أو لا نتوصل إلى الانتفاع به إلا عن طريق النار، كما في الجراد، وغمسه في الماء الحارِّ، وبين أن نتخذ النار وسيلة تعذيب لهذا الحيوان.

والمحرَّم إنما هو تعذيب الحيوان بالنار، لا الوصول إلى الغاية منه، أو التخلص منه عن طريق النار، إذا كان لا يمكن التوصل إلا بها.

***

(٦٨١١) يقول السائل: ما حكم استعمال الآلة الكهربائية التي تقوم بصعق الحشرات؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لابأس بها لوجوه:

الوجه الأول: أن صعقها ليس فيه إحراق، ولكنه صعق يمتص الحياة، بدليل أنك لو وضعت قِرطاسة على هذه الآلة لم تحترق.

الوجه الثاني: أن الواضع لهذا الجهاز لم يقصد تعذيب البعوض والحشرات بالنار، وإنما قصد دفع أذاها، والحديث: «لَا يُعَذِّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ»(٢). وهذا ما عذَّب هذه إلا لدفع أذاها.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب: خمس من الدواب فواسق، يقتلن في الحرم، رقم (٣١٤١)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن قتل النمل، رقم (٢٢٤١).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٩٤، رقم ١٦٠٧٨)، وأبو داود: كتاب الجهاد، باب في كراهية حرق العدو بالنار، رقم (٢٦٧٣).

الوجه الثالث: أنه لا يمكن في الغالب القضاء على هذه الحشرات إلا بهذه الآلة، أو بالأدوية التي تفوح منها الرائحة الكريهة، وربما يتضرر الجسم منها، **ولقد أحرق النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- نخل بني النضير**(١)، والنخل عادة لا يخلو مِن طير، أو حشرة، أو ما أشبه ذلك.

***

(٦٨١٢) تقول السائلة ب. م. ص. م: هل يجوز قتل الحشرات بالصعق الكهربائي؟ حيث إنه يوجد الآن أجهزة كهربائية على شكل مصابيح مضيئة بِلَونٍ مُعيَّن تجذب إليها الحشرات، فإذا لامستها هذا الحشرات تُصعق كهربائيا، فتموت دون أن تحترق؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا بأس بذلك من أجل قتل البعوض، ونحوه من الحشرات، لأن هذا لا يدخل في التعذيب بالنار، إذ إن هذه الحشرة تُصعق صعقا لا احتراقا، ثم إنه ربما لا يمكن دفع أذاها إلا بهذا، فإذا لم يمكن دفع أذاها إلا بالإحراق، فلا بأس، وذلك لأن المقصود من قوله ﷺ: **«لَا يُعَذِّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ»**(٢). هو أن يكون الإنسان يريد أن يعذب بالنار، لا أن يدفع الأذى بالنار، فدفعُ الأذى غير التعذيب.

***

(٦٨١٣) يقول السائل: هل يجوز حرق الذباب وسائر الحشرات الضارة في البيت بالآلة الكهربائية أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: كأنه يريد ما يستعمله الناس الآن، يعلقونه كالنجفة تصطاد البعوض والذباب، وما أشبه ذلك. وجوابنا على هذا: أنه لا

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث بني النضير، ومخرج رسول الله ﷺ إليهم في دية الرجلين، رقم (٣٨٠٧)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها، رقم (١٧٤٦).

(٢) تقدم تخريجه.

بأس أن نضع هذه الأشياء، لأن موت هذه الحشرات بها عن صعقٍ لا عن إحراقٍ، وإذا كان عن صعقٍ لا عن إحراقٍ، فلا بأس، بل لو فُرض أنه عن إحراق، وأنه لا يندفع شرها إلا بهذا، فلا بأس، بدليل ما حدث به النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- حيث قال: «**نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا، فَأُحْرِقَتْ فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ، فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً**»(١).

فهذا يَدُلّ على أنه إذا لم يمكن دفع هذه المؤذيات إلا بالإحراق، فلا بأس به، لأن الإنسان لم يقصد تعذيبها، إنما قصد إهلاكها، ولا سبيل له إلا ذلك.

***

(٦٨١٤) يقول السائل م. ي من المدينة المنورة: أعمل في محلٍّ تجاري، وأحيانا أجد بعض الهوامِّ مِن جُرذان، أو فئران، أو غيرها، وقد حاولت القضاء عليها بالقتل مباشرة، فلم أستطع، لصعوبة ذلك، فاشتريت مادة غِراء لاصقة لإمساكها، فتسبب ذلك بأضرار في البضاعة، فاهتديت إلى مصيدة على شكل صندوق مخرَّم تدخل فيه تلك الحشرات والحيوانات، فتنطبق عليها وهي حية، ثم بعد ذلك أقوم بقتلها بواسطة سيخ، أو آلة حادة، مع العلم بأن ذلك يحدث بعض العذاب لها أثناء القتل، وإذا لم أقتلها أقوم برميها في إناء فيه ماء، فلا تستطيع الخروج منه، وتبقى كذلك حتى تموت، فهل عليَّ حرج في ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-:

أولًا: السائل يقول بأنه من المدينة المنورة، وهذه كلمة شائعة بين الناس أن يسموا المدينة بأنها المدينة المنورة، والحقيقة أن النبي ﷺ لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ. هكذا جاء الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه(٢).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الترمذي: كتاب المناقب، بعد باب في فضل النبي ﷺ رقم (٣٦١٨)، وابن ماجه: كتاب=

وهي مدينة منورة -بلا شك- بالعلم والإيمان، وكذلك كل مدينة دخلها الإسلام، فإنها منورة بالعلم والإيمان، والذي ينبغي أن تسمى المدينة «المدينة النبوية»، كما كان سلفنا المؤرخون يسمونها بذلك، أي بالمدينة النبوية، وهذه الخصيصة -أعني كونها نبوية- خاصة بالمدينة، لأنها البلد التي هاجر إليها رسول ﷺ واختارها موطنا له ومات فيها، فوصف المدينة بأنها نبوية أَولى مِن وصفها بأنها المنورة.

وأما ما يتعلق بسؤاله عن هذه الحشرات والجرذان، فإن له أن يقتلها بأهون وسيلة، سواء إن كان ذلك باللاصق -لكن إذا كان باللاصق فلا بد أن يلاحظها ويكرر ملاحظتها، لئلا تموت جوعا، أو عطشا، فيقتلها مِن حين أن يراها- أو كان ذلك بما ذكره مِن وضع فَخٍّ تدخل فيه، ثم يقضي عليها بالقتل، أو كان ذلك بإلقائها بالماء حتى تموت، لكن يجب أن يسلك أسهل طريق يحصل به الموت، لقول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**»(١).

***

(٦٨١٥) يقول السائل: نقوم بتربية بعض الدواجن داخل منازلنا، وفي الآونة الأخيرة تعرضت لهجوم القطط الضالة، فأكلت الكثير منها، وسببت لنا ضررا، عِلمًا بأن الحمام الذي أكلته نحفظه في بُرج مُحكَم، وبعد صلاة المغرب نَقْفِلُ ذلك الشبَّاك، وفي الصباح نفتح هذا الشباك لخروج الحمام إلى ساحة المنزل، وقد حدث هجوم القطط أثناء النهار بعد خروجنا للعمل، وحاولنا عدة مرات أن نطردها ولكن القطط استمرت في الهجوم، وبعد ذلك اضطُرِرنا

= الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ رقم (١٦٣١).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصيد والذبائح، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل، وتحديد الشفرة، رقم (١٩٥٥).

إلى دَسِّ السُّمِّ في أكل فضلات الطعام، وفعلا ماتت القطط، فما حكم الشرع في نظركم في عملنا هذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا العمل الذي عملتموه لا بأس به، فإذا صال على الإنسان، أو على ماله أحدٌ فله أن يُدافع عنه، ولو أدى ذلك إلى قتل الصائِل، وهذه القطط التي كانت تهاجم الحَمام، ولم تندفع بمدافعتها، لكم أن تقتلوها إما بالبندق، وإما بالسم، ولكن احترزوا في مسألة السُّم ألا يأكله حيوان آخر يتأذى به، وهو لم يؤذكم، بحيث تجعلون هذا السم في مكانٍ لا يصل إليه إلا هذه القطط العادِيَة، وإذا كان النبي ﷺ قد أذن للإنسان إذا هاجمه شخص من البشر -ولم يندفع إلا بالقتل- أن يقتله، فما بالك بالحيوان الذي لا تَصل حُرمته إلى حُرمة الآدمي.

***

(٦٨١٦) يقول السائل ب. ت: عندي حيوانات مثل الأغنام والدجاج، وهناك بعض الحيوانات المفترسة تأكل الدجاج والأغنام، وأضع لهذه الحيوانات السُّم وتأكله حيوانات بريئة، فبماذا توجهونني في هذا؟ وهل عَلَيَّ ذنب في ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نوجهك أن تضع شيئا لا يلحق ضرره إلى شيء بريء من هذه الحيوانات، بأن تضع فخًّا لا يقتل ما أمسكه، فإذا أمسك شيئا تعلم أنه لا يعتدي على ما عندك فأطلِقه، وإلا فاقتله، أما إذا عرفت أنه ليس حولك من الحيوانات المفترسة إلا ما كان عادِيًا، فلا بأس أن تضع شيئا يقتل الجميع، لأن الحيوانات المفترسة يُسَنُّ قتلها، سواء اعتدت على الإنسان أم لم تعتد.

***

(٦٨١٧) تقول السائلة ن. م. ص: ما حكم إزالة العنكبوت من زوايا البيوت؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إزالة العنكبوت من زوايا البيوت لا بأس بها، وذلك لأن العنكبوت تؤذي وتلوث الحيطان، وربما تعشش على الكتب وعلى الملابس، فهي من الحشرات المؤذية، وإن كانت أذيتها خفيفة بالنسبة لغيرها، فإذا حصل منها أذية، فإنه لا بأس بإزالة ما بَنَته من العش، وإذا لم يندفع أذاها إلا بقتلها، فلا بأس بقتلها أيضا.

والقاعدة الشرعية أن هذه الحشرات إما أن تكون مؤذية بطبيعتها، فهذه يُسَنُّ قتلها، كالعقرب والفأرة والحيَّة ونحوها، وإما أن تكون مؤذية لسبب عارض، فهذه لا يُسَنُّ قتلها مطلقا، ولكن تُقتل في حال أذيتها، ولا تُقتل إذا كانت في حال لا تؤذي فيها، لأن قتلها في حال لا تؤذي فيها قد يكون سببا لتُعَوِّد النفس على العدوان على مخلوقات الله.

ولكن ليس هذا على سبيل التحريم، أو الكراهة، إنما على سبيل التورع والأولى، لأن الحشرات وشبهها جاءت السُّنة بها على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: الأمر بقتلها، وهذا في المؤذيات بطبيعتها، فقد قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**خَمْسٌ فَوَاسِقُ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحُدَيَّا**»(١).

فهذه الخمسة وما كان مثلها، أو أشد أذيةً يُشرع قتلها بكل حال، سواء حصلت منها الأذية فعلا، أو لم تحصل، لأنها إن حصلت منها أذية فقد قُتلت بتلبسها بالأذية، وإن لم تحصل فهي مهيأة للأذية.

القسم الثاني: ما نهى الشرع عن قتله، فقد **نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةُ وَالنَّحْلَةُ وَالْهُدْهُدُ وَالصُّرَدُ**»(٢). فهذه لا تقتل.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، رقم (١١٩٨).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب في قتل الذر، رقم (٥٢٦٧)، وابن ماجه: كتاب الصيد، باب =

والقسم الثالث: ما سكت الشارع عنه، فالأَولى ألا تُقتَل، وإن قُتلت، فلا حرج.

***

(٦٨١٨) يقول السائل: إنه يحرق ما تبقى من موسم القمح والشعير في كل سنة لكي يتخلص من بعض البذور والأعشاب والحشائش الضارة في محصول القمح، ويقول: لكنني أعرف أنه يوجد في الأرض نمل وفئران وحشرات فتحترق، وأنا مجبور على ذلك، فهل هذا حرام، وجزاكم الله خيرا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إنني قبل أن أجيب على هذا السؤال أسأل السائل: هل هو يحرق الأرض بعد الزرع ليموت ما فيها من النمل وغيره؟ إن كان هذا قصده فإنه حرام، أو مكروه، على حسب آراء العلماء في ذلك.

وإن كان لا يريد هذا، وإنما يريد تطهير الأرض من النوابت والحشائش المضرة بالزرع، فهذا لا حرج عليه فيه، لأن ما يحترق من الحشرات وغيرها احترق من غير قصد، وأعتقد أنه بِودِّه ألا يكون في الأرض شيء من ذلك، **ولقد ثبت عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه أحرق نخيل بني النضير في المدينة**(١)، والنخيل لا تخلو غالبا من أفراخ الطيور، أو الطيور نفسها التي تأوي إليها في الليل، ولا تخلو أيضا أرض هذه النخيل من حشرات صغيرة، ومع هذا أحرقها النبي ﷺ ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة.

فيُفَرَّق بين مَن قصد بذلك أن يُتلف هذه الحشرات، فهو فاعل لمكروه، أو محرَّم على حسب آراء العلماء في ذلك، وبين مَن قصَد تطهير أرضه من النوابت والحشائش الضارَّة بالزرع، فلا شيء عليه، ولو مات بذلك النمل والحشرات الصغيرة الزاحفة، أو الطائرة.

= ما ينهى، عن قتله، رقم (٣٢٢٤).

(١) تقدم تخريجه.

(٦٨١٩) **يقول السائل: أنا من البادية، ويوجد حول منزلي نملٌ تخرج في الليل وتدخل منزلي، وتقوم بنقل الذُّرة والقمح والشعير، فتؤذيني عندما تنتشر، فإذا قمت بتخريب بيوتها، فهل عَلَيَّ إثم في ذلك؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كانت النملة على ما وصفها السائل مِن كونها تؤذي وتسرق الحَب، فلا حرجَ عليه أن يفعل كل شيء يبعدها عنه، من تخريب البيوت، أو صبِّ الزيت حول هذه البيوت، أو ما أشبه ذلك مما يُبعدها عنه، وذلك لأن الأشياء المؤذية لبني آدم لا حرجَ عليه في مدافعتها، بل إن النبيَّ -عليه الصلاة والسلام- أمر بقتل الدواب التي من طبيعتها الأذى أمرًا مطلقًا عامًّا، فقال -عليه الصلاة والسلام-: «**خَمْسٌ فَوَاسِقُ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحُدَيَّا**»(١). لكن النمل، وما أشبهه من الحشرات التي الأصل فيها عدم الأذية، إذا حصلت منها أذية، فلا حرج على الإنسان أن يفعل كل ما يتجنب به هذه الأذية.

***

(٦٨٢٠) **يقول السائل: لقد دَهَمْتُ بسيارتي قِطًّا منذ فترة بدون قصد، فهل تجب عليَّ الكفارة من هذا العمل؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس عليك بِدَهْمِ القط شيء، لا كفارة، ولا إثم، ولا أظن أحدا يَدْهَم قِطًّا، أو غيره من هذه الحيوانات الوديعة التي ليس فيها ضرر، ولا أذى عمدا، فإذا وقع سهوا، فلا شيء فيه، لكن لو دهمتَ بهيمة لغيرك فعليك ضمانها، مثل إن دهمتَ شاة، أو عَنزًا، أو ما أشبه ذلك لشخص آخر، فإن عليك أن تضمنها له، وليس في ذلك الكفارة، إلا أن يضعها في مكانٍ يُعتبر متعديا بوضعها فيه، ولا تشعر أنت بها إلا في حال لا تتمكن من التصرف في سيارتك، فإنه في هذه الحال ليس عليك ضمان، لأنه هو الذي عرض بهيمته للخطر.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٦٨٢١) **تقول السائلة ص. ب. م**: أنا امرأة أبلُغ من العمر الخامسة والستين، وقبل عشرين عاما قدَّر اللهُ أني وضعت وعاء كبيرا على ثلاثة من أولاد الغنم الصغار، وكان ذلك ليلا في برد شديد، وفي الصباح وجدنا هذه الغنم الصغيرة قد ماتت، ويظهر أنها قد انقطع عنها الهواء، مع العلم أنني عندما وضعت عليهم ذلك الوعاء الكبير كنت أريد أن أحفظها وأحميها من البرد، فهل يلزمني دفع كفارة، أو نحو ذلك؟ وهل عليَّ إثم في هذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يلزمك دفع كفارة لهذه الغُنيمات التي ماتت، وليس عليك إثم أيضا في فعلك هذا، لأنك إنما فعلتيه تريدين الإحسان، وقد قال الله -تعالى- ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍۚ﴾ [التوبة: ٩١]. ولو علمت أن ذلك يخنقهن حتى يَمُتْنَ لعملت سببا آخر، ولكن هذا هو أعلى ما تستطيعين فِعله في ذلك الوقت، فلا إثم عليك، وأنت مُحسنة، والله -سبحانه وتعالى- يحب المحسنين.

***

(٦٨٢٢) **يقول السائل**: ما حكم تربية الطيور في الأقفاص؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا بأس أن يربي الطيور في الأقفاص، إذا وفَّر لها ما تحتاج إليه من طعام وشراب وتدفئة في أيام البرد، لقول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»(١). فَدَلَّ هذا على أن مَن حَبَس حيوانا، ولم يُقصر فيما يحتاجه، فإنه لا حرج عليه.

***

(٦٨٢٣) **تقول السائلة أ. ع**: إنني أُمٌّ لعدة أولاد، بعضهم متزوج، والبعض الآخر ما يزال أعزب، وهم يؤدون ما عليهم من فرائض وعبادات،

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، رقم (٢٢٣٦)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم قتل الهرة، رقم (٢٢٤٢).

إلا أنهم -يا فضيلةَ الشيخ- يهتمون بتربية الطيور، وينفقون وقتا وأموالا في تربيتها، وكذلك في رؤية تحليقها في الجو، وأخذت هذه الهواية شيئا ضروريا من حياتهم، ولا يستطيعون مفارقة ذلك، فما حكم الشرع في نظركم في ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إنه ينبغي للعاقل ألا ينفق وقته الثمين في مثل هذا اللهو الذي لا يُغنيهم شيئا، ولا ينتفعون به في أمور دِينهم ودنياهم، فإن العمر أثمن من المال، وأثمن من كل شيء، كما قال الله -عز وجل- ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّىٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠].

وفي الحديث: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِمَ**». **قَالُوا: وَمَا نَدَامَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ**: «**إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَلَّا يَكُونَ ازْدَادَ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا نَدِمَ أَلَّا يَكُونَ نَزَعَ**»(١). وإضاعة العمر في هذا اللهو خسارة عظيمة.

فنصيحتي لهؤلاء الأولاد -بارك الله فيهم ووفَّقهم- أن يكُفُّوا عن هذا اللهو، وألا يجعلوا هذا أكبر همهم، ومبلغ علمهم، ومعظم شأنهم، ولا حرج عليهم أن يقتنوا مثل هذه الطيور من أجل الاتجار بها، والبيع والشراء، لأن البيع والشراء فيما أحله الله من الأمور التي أباحها الله -سبحانه وتعالى- كما قال ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

أما أن يقتنوها ليضيعوا أوقاتهم لمشاهدة تحليقها ورجوعها، فإنني أنصحهم وأُحذِّرُهم من إضاعة أوقاتهم في مثل هذا، وأما الجزم بالتحريم، فلا أجزم به، ولكنني أراه مَضيعةً للوقت، وخسارة للحياة.

***

(٦٨٢٤) تقول السائلة: والدي يُكثر مِن ضرب الغنَم، فهل عليه إثم في ذلك؟

---

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الزهد، بعد باب ما جاء في ذهاب البصر، رقم (٢٤٠٣) وقال: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه، ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبة.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الواجب على مَن ملَّكه الله -تعالى- شيئا من هذه الحيوانات أن يَرْفُقَ بها، وأن يسعى إلى ما فيه خيرها ومصلحتها، لقول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ**»(١).

ولأنه ثبت عنه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه قال: «**دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ**»(٢).

وإذا كان يجب على مالك البهائم مراعاة مصالحها، فإنه يجب عليه أن يتجنب ما يضرُّها، ومن ذلك أن يضربها ضربًا مُبْرِحًا لغير حاجة، لأن هذه الحيوانات تتألم ويلحقها وجع، فلا يجوز أن يضربها الإنسان إلا لحاجة، وبقدر الحاجة فقط، فأبلغي الوالد بذلك إذا كان لا يسمع هذا البرنامج، وقولي له: اتَّقِ الله -عز وجل- فإني أخشى أن يُعَذَّب على هذا، ولقد قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ، مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ**»(٣).

هذا، وهو في البهائم، فكيف في الآدميين؟

***

(٦٨٢٥) يقول السائل: نحن نعيش في منطقة جبلية وَعْرَة جدًّا، ونستخدم في الغالب الحيوانات في جميع تنقلاتنا، مثل الجمال والحَمير والبِغال، وإذا ذهبنا إلى المدرسة التي تبعد عن القرية عَشَرَة كيلو تقريبا، نضربها ضَربًا مُوجعًا لكي تمشي، وتقطع المسافة إلى المدرسة بسرعة، فما حكم ضرب الحيوان لكي يسرع؟ علما أنني قرأت حديثا عن الرسول ﷺ أن الحيوانات تقتص من الإنسان يوم القيامة، أفيدونا جزاكم الله خيرا؟

---

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم، رقم (١٦٩٢).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨٢).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شَكَّ أن الحيوان له روح وإحساس، يتألم مما يؤلمه، ويَشُقُّ عليه ما يزيد على طاقته، فلا يجوز للمسلم أن يحمِّل الحيوان ما لا يطيق، سواء كان ذلك من محمول على ظهره، أو كان ذلك من طريق يقطعها، ولا يستطيعها، أو غير ذلك مما يشق عليه.

وأما بالنسبة لضربه فإنه جائز عند الحاجة، بشرط ألا يكون مُبْرِحًا، فقد ثبت عن رسول الله ﷺ من حديث جابر رضي الله عنه **في قصة جَمَلِه أن الرسول ﷺ لَحِقَهُ، وفيه أنه ضرب الجَمَل**[(١)].

فالأصل في ضرب الحيوان -إذا كان لحاجة، ولم يكن مُبرحا- الجواز، ودليله من السُّنة حديث جابر.

أما إذا كان لغير حاجة، أو كان ضربًا مُبرحا، أو كان ضربا لكي يصل بالحيوان لأمر شاق عليه، فإن ذلك لا يجوز.

***

(٦٨٢٦) يقول السائل ف. أ. ع: عندما أردت أن أخرج من البيت، وفي خروجي بالسيارة رأيت قطة، وقد ماتت تحت سيارتي، وأنا الآن متحير في أمري، فما الجواب على هذا؟ وهل يلزمني شيء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الجواب على هذا أنه لا حيرة في هذا، ما دمت وطئتها بالسيارة بغير قصد، فلا شيء عليك إطلاقا، وإن كان بقصد فإن كان لإيذاء هذه الهرة وفعلت ذلك دفعا لأذاها، فلا حرج عليك أيضا، وإن كان لغير أذاها، فلا ينبغي للإنسان أن يكون مِن طَبعه الاعتداء على مخلوقات الله، إلا ما أمر الشرع بقتله، فإن قتْله قُربة إلى الله، مثل الوَزَغ، وهو الأَبْرَص السامُّ، فإنَّ قتْله سُنة، فقد أمر النبي ﷺ بقتل الأوزاغ[(٢)]، ومثل

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز، رقم (٢٥٦٩)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب بيع البعير واستثناء ركوبه، رقم (٧١٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، رقم=

العقرب والحية[١]، إلا أن الحية في البيوت لا تُقتل لأول مرة، بل يستعاذ منها ويُحرَّج عليها ثلاث مرات، فإن عادت في الرابعة قتلت، لقول النبي ﷺ: «**إِنَّ هَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا ثَلَاثًا، فَإِنْ ذَهَبَ، وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ**»[٢].

***

(٦٨٢٧) تقول السائلة: يا فضيلةَ الشيخِ، خرجت إلى ساحة المنزل لتغيير الجو، فأخرجت معي قفصًا به طيور، وعندما دخلت إلى داخل المنزل نسيت أن أُدخل الطيور معي، فتركتها من المغرب حتى الصباح من اليوم التالي الساعة العاشرة، فوجدتها قد ماتت، فهل عليَّ شيء في هذا؟ وهل أنا آثمة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس عليك شيء في هذا، لأنك ناسية، وقد قال الله -تبارك وتعالى- ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

ولكني أنصحك، وأنصح غيرك ممن يتخذون هذه الطيور، أن يتقوا الله -تعالى- فيها، وأن يقوموا بواجب الإطعام والسقي والرعاية، من حيث البرد، ومن حيث الحر، لأن هذه أمانة بين يدي الإنسان، وقد أخبر النبي -عليه الصلاة والسلام- فقال: «**دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ**»[٣].

لكن ما حصل بسبب النسيان، أو الجهل، فإنه لا شيء على الإنسان فيه، لقوله -تعالى- ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

***

= (٣١٣١)، ومسلم: كتاب السلام، باب استحباب قتل الوزغ، رقم (٢٢٣٧).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب قتل الحيات وغيرها، رقم (٢٢٣٦).

(٣) تقدم تخريجه.

(٦٨٢٨) يقول السائل: عمتي تسببت في قتل ثلاث قطط صغيرة بدون قصد، وكان هذا في صبيحة يوم عرفة، وقد قال الرسول: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»(١). وهي خائفة من هذا الشيء، حيث إنها إنسانة متدينة، فهل عليها ذنب في ذلك؟ وإذا كان عليها ذنْب، فهل تتصدق بشيء أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس عليها ذنبٌ في هذا، لأنها -كما قلت في سؤالك- بغير قصدٍ، وقد قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

فليس عليها شيء، وليس عليها صدقة أيضًا، وليس عليها ضمانٌ، لأن هذه القطط ليست مِلْكًا لأحد، حتى تضمن إلى مالكها، وليس فيها جزاء، حتى يتصدق عنها، ثم هي أيضا -كما قلت- ليس عليها ذنب، لأنها بغير قصد منها.

وأما الحديث الذي ذكرت في سؤالك: فإن هذه المرأة دخلت النار لأنها عذَّبت الهرة، حيث حبستها حتى ماتت جُوعًا، فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها تأكل من خَشَاش الأرض.

***

(٦٨٢٩) يقول السائل م. ع: فضيلةَ الشيخِ، هل في أكل الدواجن للخبز إذا خُلط مع طعامها للتسمين شيء؟ وهذا الخبز نشتريه، وهو متوفر وكثير والحمد لله، ولا يؤثر على شيء، فهل في ذلك شيء، بارك الله فيكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: رأينا في هذا أنه لا بأس أن تُطعِم الدواجن خبزا، أو أُرزا، أو غيرهما من الأطعمة، لكن بشرط ألا يكون في ذلك إضرار عليها، أو إقتار على الأهل، فلو أن الإنسان أخذ هذا الخبز الذي يأكله أهله،

---

(١) تقدم تخريجه.

وأعطاه الدواجن، وأبقى أهله جائعين، فإن ذلك لا يَحِلُّ له، ولا يجوز، لكن إذا كان عنده وَفْرَة، وأطعم الدواجن شيئا من أطعمة بني آدم، فإن ذلك لا بأس به، بشرط ألا يَلْحَق هذه الدواجن ضرر.

***

(٦٨٣٠) **يقول السائل**: **في مدينتنا يعيش كثير من القرود، وأنا أحمل بندقية، وذات يوم، وأنا مع غنمي سوَّلت لي نفسي، فأطلقت بعض الطلقات، فأَردَيْت بعضها قتيلا، فما حكم ذلك، وفقكم الله؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس عليك في هذا كفارة، وإذا كانت هذه القرود مؤذية، فإنها يُسَنُّ قتلها، لأن كل مُؤذٍ لبني آدم، فإن المشروع قتله، أما إذا كانت غير مؤذية، فإنه لا يُتعرض لها، فليدعها.

فضيلة الشيخ: **لكن لو تعرَّض لها، وهي غير مؤذية، هل عليه شيء في ذلك؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس عليه كفارة، وأما الإثم، فلا أعلم في ذلك شيئا.

***

(٦٨٣١) **يقول السائل**: **ذات مرة قُمت بقتل كلب، فهل عَلَيَّ كفارة؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الكلاب نوعان: نوع يُسن قتله، ونوع لا يُقتل، فأما الذي يُسن قتله، فالكلب الأسود، لأنه شيطان، والكلب العقور، لأنه مُؤذٍ، وأما سائر الكلاب فإنها لا تُقتل، ولكن لو قتلها الإنسان، فعليه أن يتوب إلى الله -عز وجل- وليس عليه في ذلك كفارة.

***

(٦٨٣٢) **يقول السائل**: **إذا كان عند الإنسان كلب للحراسة، فما الحكم في ذلك؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: اقتناء الكلاب مُحَرَّم، لأن النبي ﷺ قال: «مَنِ

اقْتَنَى كَلْبًا، لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، وَلَا مَاشِيَةٍ، وَلَا أَرْضٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ كُلَّ يَوْمٍ»(١).

وهذا يَدُلُّ على تحريم اقتناء الكلاب من غير الحاجات المذكورة في الحديث، وذلك لأن العقوبة المرتبة على الفعل إما أن تكون فوات محبوب، أو حصول مكروه، وهذه العقوبة التي ذكرها النبي -عليه الصلاة والسلام- فوات محبوب، لأن النقص من الأجر يقتضي فوات محبوب للشخص، ولكن النبي -عليه الصلاة والسلام- استثنى هذه الثلاثة: الصيد والحرث والماشية، وذلك لأن الإنسان محتاج إلى كلب الصيد يصطاد عليه، ومحتاج إلى كلب الماشية يحميها من الذئاب والكلاب، ومحتاج إلى كلب الحرث يحمي الحرث من البهائم التي ترتع فيه، وما شابه هذه الحاجات، فإنه مثلها، لأن الشريعة لا تُفَرِّق بين المتماثِلَين.

فإذا قُدِّر أن شخصًا في بيت بعيد عن البلد، وهو محتاج إلى كلبٍ يحرس البيت، ليُنبِّه أهل البيت، فيما لو أقبل عدو، أو سارق، أو ما أشبه ذلك، فإنه مثل صاحب الحرث والماشية والصيد، لا حرج عليه إن اقتناه لهذا الغرض.

وأما الذين يقتنونه لمجرد الهواية، كما يفعله بعض السفهاء الذين يُقَلِّدون الكفار من غربيين، أو شرقيين، فإنهم خسروا دِينًا ودُنْيا، أما خُسران الدِّين، فإنه يُنتقص من أجرهم كل يوم قيراط، وأما خسران الدُّنيا، فإن هذه الكلاب التي يقتنونها تكون بأثمانٍ باهظة في الغالب، ثم إنهم يعتنون بها اعتناء بالغًا أشدَّ من اعتنائهم بأنفسهم وأولادهم.

وذُكِر لي أنهم ينظفونها كل يوم بالصابون، ويطيبونها، ويشترون لها أطيب المأكولات، وهذا مِن السَّفَه العظيم، لأن هذا الكلب لو صببت عليه

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد أو ماشية، رقم (٥١٦٤)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، رقم (١٥٧٥).

مياه البحار، وجميع ما في الدنيا من الصابون، وغيره من المطهرات لم يطهر أبدا، لأن نجاسته عينية، والنجاسة العينية لا تزول ما دامت العين باقية.

ولهذا أنصح إخواني المسلمين أن يتَّقوا الله في أنفسهم، وأن يتجنبوا مثل هذه التُّرَّهات التي لا يكتسبون من ورائها إلا الإثم والخسران في الدنيا والآخرة.

***

(٦٨٣٣) يقول السائل: هل يجوز قتل الكلاب التي تخرب الزراعة، وتبول في مجرى السيل الذي يروح إلى خزان الماء مع وقوع المطر، حيث إنه يوجد لدينا خزانات ماء، لشربنا من مياه الأمطار، ولا يوجد لدينا غيرها، وتجلس الكلاب في مجاري الماء؟ أفيدونا أثابكم الله.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الكلاب المؤذية يجوز قتلها، وذلك لأن الحيوانات نوعان: نوع طبيعته الأذى، وإذا سَالَم، فإنما هو صفة عارضة، فالذي طبيعته الأذى يُؤمر الإنسان بقتله، كما في الحديث الصحيح: «**خَمْسٌ فَوَاسِقُ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحُدَيَّا**»(١).

فهذه يُشرع قتلها، لكون طبيعتها الأذى، حتى لو فُرض أن بعضها سَالَمَ لعارض، فإن ذلك لا يمنع من استحباب قتلها.

وهناك قسم آخر من الحيوانات ليس فيه أذى من حيث طبيعته، ولكنه يحصل الأذى منه عرَضا، كالكلاب التي يحصل منها الأذية عرَضا، كأكل الزهور، وفتق البيوت، وما أشبهها، فهذه يجوز قتلها، لأنها حصل منها الأذى بالفعل، وهي تشبه الكلب العقور الذي أمر النبي ﷺ بقتله.

فإذا كانت هذه الكلاب تؤذي إلى هذا الحد، فإنها تكون متسلطة على

---

(١) تقدم تخريجه.

أملاككم، فيجوز قتلها، وأما بولها في مجاري السيول، واتخاذ هذه المجاري مقرًّا لها تبقى فيه، وتتوالد فيه، وما أشبه ذلك، فهذا ليس لكم حق في أن تقتلوها من أجله، وإنما أنتم احفظوا هذه الأشياء بحمايتها بشَبَك، أو جدران، أو شبهها، فإذا تطلعت بعد أن تضعوا ما يحميها، فحينئذ يجوز قتلها، وذلك لأن البَرَّ لكم ولها، وهي من عادتها أن تعيش في البراري، وتربض فيها، وتتوالد فيها، إلى غير ذلك، فأنتم احموا أنفسكم منها، لأنها في مكانها هي.

***

(٦٨٣٤) **يقول السائل**: ما الثواب المترتب على قتل الوَزَغ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الوَزَغ أمَرَ النبيُّ ﷺ بقتله، وقَالَ: «**كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ**»(١).

وقال النبي ﷺ: «**مَنْ قَتَلَ وَزَغًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ**»(٢).

ووجه ذلك أنه إذا قتله في أول مرة دَلَّ ذلك على صِدق بُغضه له، ومحبة هلاكه، وإذا تأخر صار ضربه إياه سهلا.

***

(٦٨٣٥) **يقول السائل: عندنا بين القبائل، كلُّ قبيلة لها علامة معروفة تضعها على الشاة، أو الناقة، وهذه العلامة تكون على الوجه، حتى يعرف كل فرد غَنَمه بهذه العلامة، فما الحكم في ذلك يا فضيلةَ الشيخ، بجعل هذه العلامة على الآذان، لأنه تختلط هذه الشياه مع الأغنام الأخرى، وجِّهونا حول ذلك؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه العلامة، أو الوَسْم يستعملها الناس من قديم الزمان، ليميز الإنسان به ماشيته من ماشية غيره، وهو جائز ثابت بالسُّنة

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله -تعالى- ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]، رقم (٣١٨٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب استحباب قتل الوزغ، رقم (٢٢٤٠).

الصحيحة عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لكن لا يجوز أن يكون الوَسْم في الوجه.

وأما الوَسْم في الأذن، فلا بأس به، لأن الأُذن ليست من الوجه، وإنما هي من الرأس، وكذلك إذا كان في الرقبة، أو في العضد، أو في الفخذ، أو في أي جزء من أجزاء بدن الماشية، لكن يستثنى كما قلنا الوجه، فإنه لا يجوز الوَسْم فيه.

***

(٦٨٣٦) يقول السائل: إنه تسبب من غير قصد في قتل فرخي طائر، فهل مِن كفارة لذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس عليه شيء في هذا إطلاقا، لا إثم، ولا كفارة، لأنه لم يتعمد، ولم يقصد.

❁ فتاوى مُتَنَوِّعَة ❁

(٦٨٣٧) **تقول السائلة**: إذا بكى الإنسانُ نتيجة الضغوط النفسية، هل يعتبر ذلك البكاء منافيًا للصبر، واعتراضًا على القضاء والقدر؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يُعتبر اعتراضًا على القضاء والقدر، ولا تسخُّطًا من القضاء والقدر، لأن هذا أمر تُمليه الطبيعة، وليس باختيار الإنسان، ولهذا تجد الرجل يمر بالآية من كتاب الله في وقت فيبكي من خشية الله -عز وجل- ويقرأ نفس الآية في وقت آخر لا تُحرك له ساكنًا، وهذا ليس باختيار الإنسان، وتجد الإنسان صبورًا حازمًا قويًّا، وإذا نابته نائبة من الدهر جعل يبكي كأنه صبي، مع أنه لا يحب هذا.

فإذا بكى الإنسان لضائقة أصابته، فلا لوم عليه في هذا، وليس ذلك اعتراضا على القدَر، وإنما هو أمر طبيعي، لا يملك الإنسان منْعه، ولا جلْبه.

***

(٦٨٣٨) **يقول السائل**: يا فضيلةَ الشيخِ، بالنسبة للمصائب التي تصيب الإنسان في حياته في الدنيا، هل يؤجر عليها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المصائب التي تصيب الإنسان في الدنيا يُكفِّر الله بها سيئاته، والإنسان لا يخلو مِن ذُنوب، ومن سيئات، ومن خطإ، فتقع هذه المصائب مُكفِّرة، ثم إن احتسب الأجر على الله، صار له في ذلك ثوابٌ على صبره واحتسابه، فيرفع الله بها درجته، ويثيبه على ذلك.

***

(٦٨٣٩) **تقول السائلة**: نحن أخوات ندرس في كلية الطب، جامعة القاهرة، ونحن زميلات، وحينما تتضايق إحدانا من المذاكرة، أو من أي أمرٍ آخر، فإنها تقوم بالتحدث معنا عن مشكلاتها، ونحاول التخفيف عنها، فهل يُعتبر هذا مِن الشكوى لغير الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس هذا من الشكوى لغير الله، ولكنه من

الإخبار بالشيء، مِن أجْل إجراء المشاورة، وتبادل الرأي، وهو أمرٌ فِطري، قد فُطِر الناس عليه.

وأما الشكوى إلى المخلوق، فهي أن يقصد الإنسان بكلامه، أو بإخباره الشكوى إلى المخلوق، أما مجرَّد الإخبار لاستطلاع الرأي، وتبادل الرأي، فإن هذا لا بأس به، وليس من الشكوى.

***

(٦٨٤٠) يقول السائل: هل يؤجر المصاب بحالةٍ نفسية تلازمه كثيرا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المصائب التي تصيب الإنسان في بدنه، أو في أهله، أو في ماله، أو في مجتمعه تكون مكفرات للذنوب، يُكفِّر الله بها ذنوب العبد، فإذا صبر واحتسب الأجر من الله، فإنه يؤجر عليها.

فأحوال الناس بالنسبة للمصائب ثلاث:

الحال الأولى: من لم يصبر، بل تسخَّطَ، واعتقد أن هذا شيء من الظلم له، فهذا يأثم بالإضافة إلى ما أصابه من المصيبة.

والحال الثانية: أن يصبر، ولا يتضجر، ولا يتسخط من قضاء الله، فهذا يُكفِّر الله بهذه المصيبة ما شاء من ذنوبه.

والحال الثالثة: أن يصبر، وهو يحتسب الأجر على الله -عز وجل- ففي هذه الحال تكون المصيبة كفارة للذنب، ويثاب على احتسابه الأجر من الله -عز وجل-.

***

(٦٨٤١) تقول السائلة: صعوبةُ سكرات الموت هل تخفِّف من الذنوب؟ وكذلك المرض الذي يسبق الموت، هل يخفِّف من الذنوب؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: كل ما يصيب الإنسان من مرض، أو شدة، أو هَمٍّ، أو غَمٍّ، حتى الشوكة تصيبه، فإنها كفَّارة لذنوبه، ثم إن صبر واحتسب كان له مع التكفير أجر ذلك الصبر الذي قابل به هذه المصيبة التي لحقت به.

ولا فرق في ذلك بين ما يكون في الموت، وما يكون قبله، فالمصائب كفارات للذنوب بالنسبة للمؤمن، ويدل لهذا قوله -تعالى- ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ﴾ [الشورى: ٣٠].

فإذا كان ذلك بما كسبت أيدينا دَلَّ هذا على أنها مُكَفِّرة لما عملناه منها وما كسبناه، وكذلك أخبر النبي -عليه الصلاة والسلام- بأنه: «**مَا يُصِيبُ المُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلاَ وَصَبٍ، وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حُزْنٍ، وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ**»(١).

***

(٦٨٤٢) تقول هذه السائلة: عندما يصيب الله العبد بمصيبة موت الأَحِبَّة -وهي أشد مصيبة على العبد- فهل هذا غضب من الله على العبد أم رحمة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إن الله -سبحانه وتعالى- يفعل ما يشاء ﴿ لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، والله -سبحانه وتعالى- يبتلي العبد بالمصائب الكبيرة العظيمة والصغيرة، ليبتليه هل يصبر، أو يجزع ويسخط؟ فمن صبر ورضي فله الرضا والأجر والثواب، ومن سَخِط فإن له السَّخَط، ولا يلزم من ابتلاء الله العبد بهذه المصائب أن يكون الله قد سَخِط عليه، فها هو النبي -عليه الصلاة والسلام- يحصل له المرض، ويحصل له فقْد الأَحِبَّة، ويحصل له الآلام، كما جُرح في غزوة أحد، وكسرت رُبَاعِيَّتُه.

ونحن نعلم أن هذا ليس من غضب الله عليه، بل هو ابتلاء من الله -عز وجل- من أجل أن ينال نَبِيُّه محمد ﷺ درجة الصابرين، فإن الصبر درجته عالية، ومنزلته رفيعة، ولا يمكن أن يحصل إلا بابتلاء وامتحان ليتبين هل العبد صابر، أم ليس بصابر.

---

(١) تقدم تخريجه.

وعليه فينبغي لمن أصيب بمثل هذه المصيبة التي ذُكِرت في السؤال -وهي موت الأحبة- أن يُحسن الظن بالله، وألا يظن أن ذلك غضب.

واعلم أن من أصيب بمصيبة -أي مصيبة كانت- فإن الله -تعالى- يُكَفِّر بذلك عنه، كما أخبر النبي ﷺ أنه: «**مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلاَ وَصَبٍ، وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حُزْنٍ، وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ**»[١].

ثم إن احتسب الأجر على الله، وهو أجر الصابرين، وأَمِلَ أن الله يثيبه على ذلك، نال بهذا أجرا زائدا على تكفير السيئات.

***

(٦٨٤٣) يقول السائل: ما رأي الشرع في نظركم فيمن قال بتفضيل ليلة الإسراء على ليلة القدر؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذي نرى في هذه المسألة أن ليلة القدر أفضل من ليلة الإسراء بالنسبة للأمة، وأما بالنسبة للرسول ﷺ فقد تكون ليلة الإسراء التي هي ليلة المعراج في حقه أفضل، لأنها خاصة به، ونال فيها من الفضائل ما لم يَنَلْه في غيرها، فلا نُفضِّل ليلة القدر مطلقا، ولا نُفضِّل ليلة الإسراء التي هي ليلة المعراج مطلقا.

وكأن السائل يريد أن يشير إلى ما يفعله بعض الناس ليلة سبع وعشرين من رجب، من الاحتفال بهذه الليلة، يظنون أنها ليلة الإسراء والمعراج، والواقع أن ذلك لم يثبت من الناحية التاريخية، فلم يثبت أن النبي ﷺ أُسري به في تلك الليلة، بل إن الذي يظهر أن المعراج كان في ربيع الأول.

ثم على فرض أنه ثبت أن النبي ﷺ عُرِج به في ليلة السابع والعشرين من رجب، فإن ذلك لا يقتضي أن يكون لتلك الليلة احتفال، واختصاص بشيء

---

(١) تقدم تخريجه.

من الطاعات، وعلى هذا فالاحتفال بليلة سبع وعشرين من رجب لا أصل له من الناحية التاريخية، ولا أصل له من الناحية الشرعية، وإذا لم يكن كذلك كان من العبث، ومن البدعة أن يُحتَفل بتلك الليلة.

***

(٦٨٤٤) يقول السائل: **كثُر في زماننا هذا السِّحْر، فما الأسباب؟ وما العلاج؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأسباب قِلَّة خوف الله -عز وجل- وضَعْف الإيمان في النفوس، وحُبُّ العُدوان على الغير، ولهذا كان يجب على كل ساحر أن يتوب إلى الله، ويُقلع قبل أن يأتيه الموت، وهو على ما هو عليه من هذا الذنب العظيم، فيندم أشد الندم.

ومن أسبابه انفتاح الناس علينا، وانفتاحنا على الناس، لأن كثيرًا من هذا النوع، إنما أخذه الناس من الخارج، ذهبوا إلى الناس، وجاء الناس إليهم، وحصل الشر والفساد.

فالواجب على من ابتُلي بالسِّحْر أن يتوب إلى الله -عز وجل- وأن يُقلع عنه، وأن يَفُكَّ السِّحْر عمَّن سحَرَهم ويبادر بذلك، وإذا كان قد ترتب على سِحْره شيء من الضرر فَلْيَقُم بضمانه، أو استحلال صاحبه، لأن الناس سوف يُبعثون، وليس الناس خالدين في هذه الدنيا، بل سيبعثون ويُجازَوْن.

فالواجب الحذر من تعاطي السِّحْر، والواجب على من ابتُلي به أن يتوب إلى الله منه، وأن يضمن كل ما ترتب على سِحره مِن ضرر على الآخرين، أو يَسْتَحِلّهم.

***

(٦٨٤٥) يقول السائل: **من يعرف أن به هذه الصفة الذميمة، وهي صفة الحسد، كيف العلاج منها؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: العلاج منها أن يُبَرِّك على كل من رأى منه ما

يعجبه، فيقول: بارك الله عليك، أو تبارك الله، وما أشبه ذلك، هذا بالنسبة لما ينطق به، أما بالنسبة لقلبه فيجب عليه أن يعترف بأن كل نعمة فمن الله -عز وجل- هو الذي مَنَّ بها على من شاء من عباده، فليسأل الله هذه النعمة، وليُعرِض عن عباد الله.

***

(٦٨٤٦) تقول السائلة م. م: ما الفرق بين العَين والحسَد؟ وكيف نحمي أنفسنا منهما مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: العين والحسَدُ ليس بينهما فرقٌ مؤثِّرٌ، ولكن أصل العين من الحسد، وهو أن العائن -والعياذ بالله- يكون في قلبه حسد لعباد الله، لا يحب الخير لأحد، فإذا رأى من الإنسان ما يعجبه، وهو حاسد -والعياذ بالله- ولا يحب الخير لأحد، انطلق من نفسه هذا الزَّخَم الخبيث فأصاب المحسود، ولهذا قال الله -عز وجل- ﴿ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ [الفلق: ٥].

أما التوقي من شرور الحاسد والعائن فإنه:

أولًا: بالتوكل على الله -عز وجل- وألا يلتفت الإنسان لهذه الأمور، ولا يقدرها، وليعرض عنها.

ثانيًا: باستعمال الأوراد النافعة التي جاء بها الكتاب والسُّنَّة، فإنها خير حامٍ للإنسان، مثل ما ثبت عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في آية الكرسي، فإن **مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ**(١).

وإنني بهذه المناسبة أقول: كثر في هذه الآونة الأخيرة أوهام الناس وتخيلاتهم بأن ما يصيبهم فهو عين، أو سحر، أو جن، حتى لو أصيب بعضهم بالزكام قال: إنه عين، أو سحر، أو جن. وهذا غلط.

---

(١) تقدم تخريجه.

فأعرِض أيها الأخ المسلم عن هذا كله، وتوكل على الله، واعتمد عليه، ولا توسوس حتى يزول عنك، لأن الإنسان متى جعل على بالِه شيئا شُغل به، وإذا تغافل عنه وتركه لم يُصَب بأذى.

وانظر إلى الجرح يصيب الإنسان إذا تشاغل عنه في أموره نسيه، ولم يُحِسَّ بالألم، وإن ركَّز عليه أحسَّ بألمه.

وأضرِب مثلا لذلك بالحمَّالين: تجد الحمَّالين يحملون العَفش، والصناديق تقع على أرجلهم فتجرحها، وهو ما دام يحمل، وما دام مشتغلا في عمله، فإنه لا يُحِسُّ بالألم، فإذا انتهى وتفرَّغ أَحَسَّ بالألم.

وهذه قاعدة خُذها في كل شيء، في كل مرض عضوي، أو نفسي أعرض عنه، وتغافل عنه، فإنه يزول عنك بإذن الله.

ومن ذلك ما يصيب بعض الناس من الوساوس في الطهارة، تجده يَشُكُّ: هل أحدث أم لم يحدث؟ وقد قطع النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- هذه الوساوس، بقوله فيمن أشكل عليه هل خرج منه شيء أم لا، بقوله: «**لاَ يَنْفَتِلْ -أَوْ لاَ يَنْصَرِفْ- حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا**»[1].

***

(٦٨٤٧) **يقول السائل**: كيف يعرف وليُّ المريضِ الساحرَ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الاطلاع على الساحر يكون بأسباب:

أولًا: لقاء الساحر، فإن الساحر ربما يَسحَر ثم يتوب الله عليه ويهديه، ويتوب إلى ربه فيخبر بسحره، وربما يكون الساحر قد أقرَّ عند أصدقائه وأصفيائه بأنه سَحَرَ فلانا، وربما يرى المسحور في المنام أن فلانا سَحَره، وربما يرى أحد من أقارب المسحور أن فلانا سحَر قريبه، فالمهم أن الأسباب التي

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الوضوء، باب من لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن، رقم (١٣٧)، ومسلم: كتاب الحيض، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة، ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك، رقم (٣٦١).

توصل إلى معرفة الساحر متعددة، ولا تنحصر في جهة واحدة بل لها عدة جهات.

***

(٦٨٤٨) تقول السائلة: أرجو أن تعطونا فكرة عن الحسد، وهل من الممكن أن يحسد الإنسان عزيزًا على نفسه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحسد قيل: إنه تمني زوال نعمة الله مِن الغير، وقيل: الحسد كراهة ما أنعم الله به على غيره. والأول هو المشهور عند أهل العلم، والثاني هو الذي قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فمجرد كراهة ما أنعم الله به على الناس يُعتبر حسدا، والحسد مُحَرَّم، لأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- نهى عنه، وهو من خصال اليهود الذين يحسدون الناس على ما آتاهم الله مِن فضله.

والحسد مضارُّه كثيرة:

منها: أنه اعتراض على قضاء الله وقدَره، وعدم رضا بما قدَّره الله -عز وجل- لأن الحاسد يكره هذه النعمة التي أنعم الله بها على المحسود.

ومنها: أن الحاسد يبقى دائما في قلقٍ وفي حُرقة وفي نكد، لأن نِعم الله على العباد لا تحصى، فإذا كان كلما رأى نعمة على غيره حسده، وكره أن تكون هذه النعمة، فلا بد أن يبقى في قلق دائم، وهذا هو شأن الحاسد، والعياذ بالله.

ومنها: أن الغالب أن الحاسد يبغي على المحسود، فيحاول أن يكتم نعمة الله على هذا المحسود، أو أن يزيل نعمة الله على هذا المحسود، فيجمع بين الحسد وبين العدوان.

ومنها: أن الحاسد فيه شَبَه من اليهود الذين يحسُدون الناس على ما آتاهم الله من فضله.

ومنها: أن الحاسد يحتقر نعمة الله عليه، لأنه يرى أن المحسود أكمل منه وأفضل، فيزدري نعمة الله عليه، ولا يشكره -سبحانه وتعالى- عليها.

ومنها: أن الحسد يَدُلّ على دناءة الحاسد، وأنه شخص لا يحب الخير للغير، بل هو سافل، لا ينظر إلا إلى الدنيا، ولو نظر إلى الآخرة لأعرض عن هذا.

ولكن إذا قال قائل: إذا وقع الحسد في قلبي بغير اختيار، فما هو الدواء؟ نقول: الدواء يكون بأمرين:

الأمر الأول: الإعراض عن هذا بالكُلِّية، وأن يتناسى هذا الشيء، وأن يشتغل بما يُهِمُّه في نفسه.

والثاني: أن يتأمل ويتفكر في مَضارِّ الحسد، فإن التفكر في مَضارِّ العمل يوجب النفور منه، ثم يجرِّب إذا أحب الخير لغيره، واطمأن لما أعطاه الله، هل يكون هذا خيرا، أم الخير أن يتتبع نعم الله على الغير، ثم تبقى حُرقة في نفسه وتسخُّطا لقضاء الله وقَدَرِه؟ وليَخْتَرْ أي الطريقين شاء.

***

(٦٨٤٩) يقول السائل: إذا رأى الإنسان ما يُعجبه، فهل يقول: ما شاء الله تبارك الله، أو ما شاء الله تبارك الله لا قوة إلا بالله؟ وهل كلها صحيحة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا رأى الإنسان ما يعجبه في ماله فليقل: ما شاء الله لا قوة إلا بالله. كما في قصة صاحب الجنَّتين حين قال له صاحبه ﴿ وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ﴾ [الكهف: ٣٩].

هذا إذا رأى الشيء في ماله، وإن رآه في غيره فليقل: بارك الله عليه، أو كلمة نحوها، وإذا رأى ما يعجبه من أمور الدنيا فليقل: لبيك إن العيش عيش الآخرة. كما كان النبي ﷺ يقوله، فيقول: لبيك. أي إجابة لك، ثم يقول: «**إِنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَه**»(١). من أجل أن يُوطِّن نفسه على أن الدنيا مهما كانت فهي زائلة، ولا عيش فيها، وإنما العيش حقيقة في الآخرة.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب التحريض على القتال، رقم (٢٦٧٩)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب، رقم (١٨٠٥).

(٦٨٥٠) **يقول السائل**: ما حكم الشرع في نظركم في شخص يصلي ويصوم، ولكنه يحب الخير لنفسه، ويكرهه للآخرين، وفيه نوع من الحسد، فكيف أتعامل مع مثل هذا إذا كان جارًا لي، أو زميلًا في العمل مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: تتعامل معه بما كنت تتعامل مع غيره، ولكن عليك أن تنصحه، وتبيِّن له أن الحسد من كبائر الذنوب، ومِن أخلاق اليهود كما قال الله -تعالى- عنهم ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [النساء: ٥٤]، وقال -تعالى- ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ﴾ [البقرة: ١٠٩].

فالحسد من أخلاق اليهود، ومن كبائر الذنوب، ولا يُغَيِّر شيئًا مِن قدَر الله -عز وجل- بل هو حسرة على الحاسد، ورِفعة للمحسود، ولا سيما إذا بغى عليه الحاسد، فإن الله -تعالى- ينتقم من الظالم.

ثم إن في الحسد نوعًا من الاعتراض على قدر الله -عز وجل- وقضائه وحكمته.

وفيه أيضًا أن الإنسان كلما رأى نعمة الله متجددة على هذا المحسود ازداد غمًّا.

وفي الحسد دليل على أن الحاسد ضعيف الإيمان، لأنه لو كان مؤمنًا حقًّا لأحب لأخيه ما يحب لنفسه.

وإذا أراد الإنسان أن يعالج هذا الداء الخبيث، فليُفَكِّر مَليًّا، وليعلم أن الفضلَ فضلُ الله يؤتيه من يشاء، وأن الذي أعطاه هذا الفضل قادر على أن يعطي الحاسد مثله، ولهذا قال -تعالى- ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾ [النساء: ٣٢].

فإذا حاول أن يَكُفَّ نفْسه بصدق وإخلاص، وتفكَّرَ وتأَمَّلَ، فإن الله -تعالى- يُعينه على هذا، فيستريح من نار الحسد.

(٦٨٥١) يقول السائل م. أ. أ: حصل نزاع بين رجل وبين ابن عمه بسبب أن الآخر قال لهذا الرجل بالعامِّيَّة: أنت نَحَتَّنِي. والآن له أكثر من سَنة وهما متهاجران، علما بأن الرجلين شارفا على الثمانين عاما؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الواجب على المسلم ألا يهجر أخاه فوق ثلاث، لقول النبي ﷺ: «**لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ**»(١).

والدعوى أنه أصابه بالعَين -أي نَحَتَه- قد تكون باطلة، ومن الأوهام التي يلقيها الشيطان في قلبه، وإذا قُدِّر أن الاحتمال وارد، فإنه ينبغي لأخيه الثاني أن يفعل ما تطيب به نفس الأول، بحيث يتوضأ، ويغسل مَغَابِنَه، ويتلقى الماء الذي يتناثر منه، من أجل أن يستعمله مدعي الإصابة بالعين، وهذا لا يضر من اتُّهم بأنه قد عَانَه أن يفعله، فقد يجعل الله في ذلك خيرا وفكاكا.

على أنني أنصح هذا وغيره من اتباع الأوهام التي يلقيها الشيطان في قلب الإنسان، فإن كثيرا من الناس إذا أحسَّ بنفسه أدنى مرض قال: هذه عَيْن، هذا سحر. وما أشبه ذلك، فتتولد هذه الأوهام حتى تكون عُقَدًا في نفسه، ثم تكون مرضًا حقيقيا، وما أكثر ما يمرض الإنسان بسبب أوهام تتولد في قلبه حتى تتطور وتكون حقيقة.

فإذا غفل الإنسان عن الشيء، وأعرض عنه وتلهَّى عنه، فإنه يزول بإذن الله، ولهذا أمر النبي -عليه الصلاة والسلام- من أحسَّ في نفسه بأفكار سيئة قد تُخرج الإنسان من الملَّة، أمره أن يستعيذ بالله، وينتهي عن هذا، فإن الصحابة رضي الله عنهم شكَوْا إليه أنهم يجدون في أنفسهم ما يحب الواحد أن يخرَّ من السماء، أو يكون حُمَمَة -أي فحمة محترقة- أحب إليه من أن ينطق به، فقال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟**» **قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ**»(٢).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

وفي حديث آخر قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ»(١). ثم أمر بأن يستعيذ الإنسان بالله، وينتهي عما حصل في قلبه من هذه الأوهام.

***

(٦٨٥٢) يقول السائل: كنت أعمل بأحد المطاعم، وبعد مدة شهر طلب مني صاحبُ المطعم أن أذهب إلى الخمارة لأشتري له مشروبًا مُسكِرًا، ولما رفضت هددني بأنه لن يعطيَني أجري إلا إذا أحضرتُ له هذا الشراب المُسكِر، ولذلك ذهبتُ واشتريتُ له مضطرًا. فما حكم الشرع في نظركم في هذه الحالة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجوز للعامل أن يطيع صاحب العمل في فعل المحرَّم، فالواجب عليك في مثل هذه الحال أن تمتنع وتمانع، ولا تذهب فتشتري له خمرًا مهما كان، حتى وإن فصلك من العمل، فرزق الله واسع، ومن ترك شيئًا لله، عوضه الله خيرًا منه، ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]، ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤].

فكل شيءٍ يأمرك به المخلوق، وهو معصية للخالق، فإنه لا يَحِلُّ لك تنفيذه، لأنه لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق، ولو تأملت قوله -تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، لوجدت أن الله -تعالى- جعل طاعة ولي الأمر تابعة لطاعة الله ورسوله، ولهذا لم يُعد الفعل، يعني لم يقل: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأطيعوا أولي الأمر، بل قال: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، فجعل طاعة ولاة الأمور تابعة لطاعة الله ورسوله.

وإذا كان ولي الأمر الذي تجب طاعته، فإنه يُشترط في طاعته أن تكون

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٥، رقم ٢٠٩٧)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في رد الوسوسة، رقم (٥١١٢).

تابعة لطاعة الله ورسوله، فكيف بمثل هذا الرجل الذي لا يلزمك أن تطيعه إلا فيما يقتضيه العمل فقط؟

وخلاصة الجواب أن نقول: إنه لا يجوز لك إذا قال لك صاحب العمل: اذهب فاشْتَرِ لي خمرا. أن تطيعه، حتى وإن فصلك من العمل.

***

(٦٨٥٣) يقول السائل أ. ك: إنه طالب في الجامعة، يسكن في القسم الداخلي بغير صفة رسمية، ويأكل من مطعم الجامعة، فهل يحق له ذلك، أم يُعتبر هذا المطعم وقفًا للطلبة الرسميين فقط في القسم الداخلي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا السائل يقول: إنه يسكن في سكن الجامعة، وهو من طلاب الجامعة، لكن سكناه كانت بغير صفة رسمية، فهل يحِلُّ له ذلك؟ يعني: هل يحِلُّ له أن يسكن، ويَطعم مِن مطعم الجامعة؟ وجوابنا على هذا: أنه لا يَحِلُّ له أن يسكن، ولا أن يأكل، ويَطعم من مطعم الجامعة، لأنه لا حَقَّ له في ذلك إذا لم يكن بصفة رسمية.

ويجب عليه الخروج من سكن الجامعة، ولكن إذا كان مضطرا إلى السكن في سكن الجامعة فليقدِّم مرة أخرى للجهات المسئولة لتمنحه السُّكنى، فيكون سكناه في ذلك بصفة رسمية يستبيح بها السكن والأكل والشرب من الجامعة.

وإنني بهذه المناسبة أود أن أنصح إخواني المسلمين بأن الاستخفاف في مثل هذه الأمور، أو الالتواء في الطلب بالحِيَل المحرَّمة التي يُموِّهون بها على ولي الأمر، ويكذبون عليه أحيانا، يعتبر ذلك من الخيانة، ولا بركة لهم فيما يحصلون عن طريق الخيانة، كما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتفرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا، رقم (١٩٧٣)، ومسلم: =

والمؤمن أمين صدوق لا يكذب، ولا يخون، ولا يغدر بأحد، فنصيحتي لكل من يتعامل مع ولاة الأمور أن يتعامل معهم بالحق والصدق والبيان.

***

(٦٨٥٤) يقول السائل: من العادات عندنا في السودان في حالات الزواج والختان أن يقوم الواحدُ منا بدفع مبلغ من المال للعريس، أو لوليِّ أمر المختون، مساعدةً له في الزواج، وعندما يتزوَّج الشخصُ الآخرُ يقوم ذلك العريس بالدفع للعريس الجديد، أي يردُّ ذلك، وكأنه دَيْن يردُّه زائدًا على المبلغ الذي كان قد دفع له، فإذا كان هذا الأمر من قَبيل التعاون، ويدخل في باب: «مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ»[1]. فما الحكم في هذه الزيادة؟ كأن أدفع له في زواجه مائة ريال فيُعطيني في زواجي ثلاثمائة، هل تعتبر هذه الزيادة رِبًا أم أنها حلال؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: السؤال هنا يشتمل على مسألتين:

المسألة الأولى: ما يُعطى عند الختان مساعدة لولي أمر المختون.

والثانية: ما يعطى المتزوج مساعدة له على زواجه.

فأما في الختان: فما يعطاه ولي الأمر لا بأس به، إذا كان يتحمل مالا كثيرا فيعطى مساعدة له، وأما إذا كان لا يتحمل مالا كثيرا -كما هو معروف- فإنه لا حاجة إلى أن يعطى إعانة على ذلك.

أما في مسألة المتزوج: فإنه أيضا لا بأس من إعانته، والإعانة لا تعتبر قرضًا، ولذلك لو مات المتزوج الذي أُعِين لم تَبْقَ هذه الإعانة دَيْنًا في ذمته، ولم تؤخذ مِن تَرِكَتِه، فدلَّ هذا على أنها ليست قرضا، ولا في حكم القرض، وإنما هي مجرد مساعدة، والزوج إذا أعان المتزوج الآخر بعد ذلك بمال أكثر مما أعين

= كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان، رقم (١٥٣٢).

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله، رقم (١٦٧٢)، والنسائي: كتاب الزكاة، من سأل بالله عز وجل، رقم (٢٥٦٧).

به، فإنه لا حرج فيه، لأن هذا من باب المعروف والإحسان والمكافأة، والإنسان لا حرج عليه أن يكافئ مَن أَسْدَى إليه معروفا بأكثر من معروفه، فإن ذلك غاية الكرم، ولهذا لما استقرض النبي ﷺ بَكرًا، ولم يجدوا لوفائه إلا خيارا رباعيا، قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً»(١).

***

(٦٨٥٥) يقول السائل أ. ع: لي صديق حميم يحسن عليَّ إحسانا، ويقدم لي الهدايا، والمشكلة أن صديقي يَذكر إحسانه عليَّ للناس قائلًا بأنني اشتريت له كذا وكذا، فلما سمعت هذا الكلام تألمت أشدَّ الألم، وعزمت على ألا أقبل منه إحسانًا أبدًا، فهل يجوز لي أن أفعل ذلك؟ أو ماذا أفعل؟ وكيف أتعامل معه؟ وهل يجوز أن أَقُصَّ ما فعله للناس؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الجوابُ على هذا يوجه إلى الرجل المحسِن، والرجل المحسَن إليه، أما الرجل المحسِن، فإنه يحرُم عليه أن يمُنَّ بصدقته وإحسانه، لقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٦٤]، ولأن النبي ﷺ قال- في ما رواه أبو ذر، وأخرجه مسلم، قال عليه الصلاة والسلام-: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**». **قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مِرَارًا، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ»**(٢).

المسبل: يعني الذي يُسبل ثوبه مِن الرجال، والمنان: الذي يمُنُّ بما أعطى،

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الوكالة، باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة، رقم (٢١٨٢)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب من استلف شيئا فقضى خيرا منه، رقم (١٦٠١).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، والمن بالعطية، وتنفيق السلعة بالحلف، رقم (١٠٦).

والمنفِّق سلعته بالحلف الكاذب: الذي يحلف على سلعته أنها من النوع الجيد، وهو كاذب، أو يحلف أنه أعطي فيها الثمن الفلاني، وهو كاذب، أو ما أشبه ذلك.

والشاهد من هذا الحديث «**المنان**»، فهذا الرجل المحسِن آثمٌ بِذِكْر إحسانه على غيره، ومُبطلٌ لأجره وثوابه.

أما بالنسبة للمحسَن إليه فأرى ألا يقبل هدية من هذا الرجل، وأن يرفضها رفضًا تامًّا، لأن هذا الرجل أصبح غير ناصح له، بل هو فاضحٌ له -والعياذ بالله- يُظهر للناس أنه مَنَّ على فلان بكذا، ومَنَّ على فلان بكذا، فمِثْلُ هذا تُرَدُّ هديته.

***

(٦٨٥٦) يقول السائل م. م. م: حلفت كاذبًا لاستخراج جوازٍ جديد، مع العلم بأن لديَّ جوازًا سابِقًا، ولكن لا يصلح للسفر، فماذا أعمل؟ أفيدوني وجزاكم الله خيرا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قبل الإجابة على هذا السؤال أودُّ أن أنبِّهَ على هذه المسألة الخطيرة، وهي تحيُّل المواطنين على النظام بالكذب والخداع، فإن هذا مُحرَّم، ولا يحلُّ للإنسان أن يكذِبَ على ولاةِ الأمور، أو يخدعهم بالتحيُّل على الأنظمة التي سَنُّوها، اللهم إلا أن تكون أنظمة فيها معصية الله -عز وجل- فإن كل نظام فيه معصية الله ورسوله، فإنه لا يجب علينا أن نطيع ولاة الأمور فيه، يعني لو أمرونا بمعصية، أو نهونا عن طاعة، فإننا لا نوافقهم في ذلك، لأن الله -تعالى- يقول ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩].

فجعل طاعة ولاة الأمور تابعة لطاعة الله ورسوله، ولهذا لم يُعِدِ الفِعْل عندها بل قال ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩] ولم يقل: أطيعوا

أولي الأمر. لأن طاعتهم تابعة لطاعة الله ورسوله وقال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**»(١). أما في المنكر، فلا طاعة.

وقد فهم بعض الناس أن طاعة ولاة الأمور إنما تجب في طاعة الله، يعني إذا أمروا بطاعة، وجب علينا طاعتهم، وإذا نَهَوْا عن معصية، وجب علينا طاعتهم، وهذا غلط، لأن طاعة الله لو أمرك بها أي واحد من الناس لكان عليك أن تقوم بهذه الطاعة، إما وجوبا فيما يجب، أو استحبابا فيما يستحب، ولو كان هذا هو المراد لم يكن بين ولاة الأمور وغيرهم فرق.

لكن ولاة الأمور إذا أمروا بشيء، فلا يخلو من ثلاث حالات: إما أن يكون الله ورسوله قد أمر به، فهذا يطاع طاعةً لله ورسوله قبل كل شيء، ثم طاعةً لولي الأمر، كما لو أمروا بصلاة الاستسقاء عند الجَدْب وقُحوط المطر، فإن صلاة الاستسقاء تكون هنا متأكِّدَة، لأنها من شريعة الله من وجه، ولأن ولاة الأمور أمروا بها.

الحال الثانية: أن يأمروا بمعصية، أي بشيء يتضمن ترك الواجب، أو فِعل المحرَّم، فهذا لا طاعة فيه لمخلوق، لا ولي أمر، ولا أُمٍّ، ولا أَبٍ، ولا غيرهم، لا يَحِلُّ لأحد أن يعصي الله بطاعة مخلوق من المخلوقين، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وبطاعة ولاة الأمور في غير المعصية يتحقق النظام والأمن، وتنسجم الأمور، لأن الناس لو تُركوا فوضى، وصار كل واحد يأخذ بما يرى لتشتتت الأمة، وتفرَّقت قلوبها، وتفرَّق دِينها، واختلَّ نظامها وأمنها.

ولكن من رحمة الله ونعمته أن أوجب علينا طاعة ولاة أمورنا في غير معصيته، حتى يستتب الأمن، ويستمر النظام، ويحصل الالتئام، ومن ذلك تنظيم بعض الأمور، كالتنظيمات المرورية مثلا وغيرها من تنظيمات أمور

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، رقم (٦٧٢٦)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، رقم (١٨٤٠).

السفر، فإن امتثال أمر ولي الأمر في ذلك من طاعة الله -عز وجل- لأن الله -تعالى- قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩]. هذه كلمة أوجهها لهذا السائل وغيره.

أما الأمر الثاني: فهو الجواب على سؤال هذا الرجل، فأقول له: إنه أخطأ خطأ عظيما، حيث خدع ولاة الأمر والمسئولين بتزويره، فعليه أن يتوب إلى الله من هذا الخطإ، ثم إنه حلف على ذلك، فتكون يمينه هذه يمينًا مُحَرَّمَة، يزداد بها إثما، بل قال بعض العلماء: إنها من اليمين الغَمُوس التي تغمس صاحبها في الإثم، ثم في النار، فإنه حلف على أمر هو فيه كاذب، وهو يعلم أنه كاذب، فعليه التوبة إلى الله من أمرين:

الأمر الأول: الحَلِف على الكذب، وهو يعلم.

والأمر الثاني: خداع ولاة الأمور.

***

(٦٨٥٧) تقول السائلة: إحدى الفتيات طلبت منها الكُلِّيات التي قدَّمت فيها انتسابًا كشفًا طِبِّيًا، وقد حدَّدتِ الكُلِيةُ موعدًا لحضور الكشف الطبي، وإذا لم تأتِ به في الموعد المحدَّد يترتَّب عليه سقوطُ هذا القبول في الانتساب، وبما أن هذه الفتاةَ مرتبطةٌ بعمل في مدرسة في منطقتِها، وبعيدةٌ جدًّا عن الكلية، ولا تستطيع الكشفَ الطبيَّ، وإرسالُه للجامعة في الموعد المحدَّد، فقد أوصت زميلةٌ لها بالكشف باسمها، والذَّهاب به للكُلِّية، فما حكم هذا العمل، علما بأن هذه الفتاةَ سليمةٌ، ولا يوجد بها مرض؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا عمل محرَّم من وجهين:

الوجه الأول: أنه كَذِبٌ، فالمرأة المكشوف عنها ليست هي المرأة المطالبة.

الوجه الثاني: أنه خيانةٌ للجامعة ومِن ورائها الوزارة، ومِن ورائها الدولة، ومن ورائها الأُمة، فهي خيانةٌ لكل هذه الجهات، ويترتَّب على ذلك أن

هذه المنتسبةَ سوف تأخذ الشهادةَ وترتقي بها إلى عمل لا يُنال إلا بها، ويترتَّب على ذلك الرَّاتب، ويكون هذا الراتبُ مبنيًّا على باطل، والمبنيُّ على باطلٍ باطلٌ.

ولهذا نُحذِّر هذه المرأةَ أن تقوم بهذا العمل، نقول: لا تقومي به، ونحذِّر غيرها أيضا من ممارسة هذه الطريق السيئة، ونقول: اقرؤوا قولَ الله -تعالى-: ﴿ وَيُنَجِّي ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ ٱلسُّوٓءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [الزمر: ٦١].

واتقوا الله -تعالى- عن مثل هذه المعاملة التي تشتمل على ما ذكرْنَا من الإثم، ونقول: اذكروا قصةَ كعبِ بن مالك، وهلال بن أُميَّة، ومُرارة بن الرَّبيع(١)، الذين صدقوا رسول الله ﷺ في تخلفهم عن غزوة تبوك، وأنهم لم يتخلفوا مِن عذر، فأنجاهم الله، بل أنزل في قصتهم قرآنًا يُتْلَى إلى يوم القيامة، قرآنًا يُتلى في الصلاة نَفْلِها وفَرْضِها، قرآنًا يَتعبّد الإنسانُ به لله -عز وجل- إذا قرأ هذه القصةَ، قرآنًا لكل قارئٍ يقرؤه في كل حرفٍ عشر حسَنات، أي فضيلة تحصل مثل هذه الفضيلة؟ لهذا يجب على المؤمن أن يكون صادقًا في مَقالِه وفَعالِه، امتثالًا لأمر الله -تعالى- في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٩].

وكذلك امتثالا لأمر النبي ﷺ في قوله: «**إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ، وَإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ، حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا**»(٢).

واجتنابًا لما حذر منه النبي ﷺ في قوله: «**إِنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا**»(٣).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه، وهو جزء من الحديث السابق.

ومن المؤسف أن من قدَّم عرضًا لجهات مسئولةٍ على هذا النحو المشتمل على الكذب والخيانة، من المؤسف أن يتساهل بعضُ المسئولين في هذه الجهة معه، ويوافق على ذلك، ويُمشِّي المعاملةَ، وهو يعلم الواقع، وأنه على خلاف ما قدم، فيكون بذلك ظالمًا لمن قدم هذه المعاملة، وظالمًا لنفسه، وظالمًا لمن فوقه من ولي الأمر.

فالواجب على المسئولين ألا يُحابُوا أحدًا في أمرٍ يخالف النظام، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَاۖ﴾ [النساء: ١٣٥].

وخلاصة الجواب: أن نقول لهذه المرأة التي تريد الانتساب إلى الجامعة وهي بعيدة: إن تيسَّر لكِ أن تقومي بما يجب مما طلبته الجامعة منك، فهذا هو المطلوب، وإن لم يتيسر، فلا خير لك في الانتساب إليها على وجه الحِيلة.

***

(٦٨٥٨) يقول السائل: إذا سافرت مِن بَلد إلى بلد، وكان في أثناء الطريق مَخْفر شُرطة يطلب التفتيش، وكانت زوجتي معي، وهي ليست مضافة في الجنسية، ومعي أخي وزوجته مضافة، وليست معه، فهل يجوز لأخي أن يقول: هذه زوجتي. رَيْثَما نتعدى هذا المَخْفر؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أريد أن أسأل السائل: هل إذا قال: هذه زوجة أخي يكون صادقا في ذلك؟ طبعا سيقول: لا لست بصادق. إذا فهو كاذب، والكذِب محرَّم.

ثم أسأله مرة ثانية: هل يجوز لمن تحت ولي الأمر أن يُلَبِّس على ولي الأمر ويخدعه، ويخبره بخلاف الواقع، مع أن ولي الأمر إنما سنَّ ما سنَّ من القوانين التي لا تخالف الشرع، لاعتقاده أن في ذلك مصلحة الشعب، فهل يجوز لواحد من هذا الشعب أن يخدع ولي الأمر، ويُلبِّس عليه، ويخبره بخلاف الواقع، من أجل نَيل مآربه؟

طبعا سيكون الجواب: لا. إذا هناك مفسدتان: الكذب، وخداع ولي الأمر الذي هو الدولة، فلذلك نقول: لا يجوز، بل يجب عليه أن يضم زوجته معه في هُوِيَّته، ثم يسافر بها.

***

(٦٨٥٩) تقول السائلة ح. أ: أتيت مع أهلي للإقامة في المملكة، وفي إقامتي مكتوب «لا يحق لها العمل حيث إنها مرافقة لوالدها، وهو كفيلها»، فهل يجوز لي شرعا أن أعمل، أم إذا عملت أكون آثمة، ويكون الكسب مالا حراما؟ وهل إذا عملت في البيت في خياطة الملابس للجيران، يُعتبر هذا العمل حراما؟ أريد أن يكون عملي خالصا لوجهه، ولا يشوبه شيء من الحرام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يحرم عليها أن تتعدى الشروط التي كُتِبَت عليها عند منحها الإقامة، فإذا كان من الشروط ألا تعمل، وجب عليها ألا تعمل، لقوله -تعالى- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ﴾ [المائدة: ١]، ولقوله -تعالى- ﴿ وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ﴾ [الإسراء: ٣٤].

وأما العمل اليسير، كترقيع ثوبها، وثوب أبيها، وثياب جيرانها، فلا بأس به، لأن هذا لا يدخل في المنع فيما يظهر لنا.

***

(٦٨٦٠) يقول السائل م. أ: ما حكم الإسراف في الغُسل، أو الوضوء، أو اللباس؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الإسراف هو مجاوزة الحد في كل شيء، وقد قال الله -تعالى- ﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ ﴾ [الأعراف: ٣١]، فأمَر بالأكل والشرب، ونهى عن الإسراف، ثم ختم النهي بقوله ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤١].

ونَفْيُ الله -تعالى- المحبة عن المسرفين تَدُلّ على كراهته للإسراف، وعلى هذا فيكون الإسراف محرّما في المآكل والمشارب والملابس والمساكن وغيرها،

وكذلك أيضا بالنسبة للغسل، وبالنسبة للوضوء لا يتجاوز الإنسان ما حدَّه الشرع في ذلك، والنبي -عليه الصلاة والسلام- توضأ مرةً مرةً، ومرتين مرتين، وثلاثا ثلاثا، وتوضأ وضوءا متفاوتا بعض الأعضاء ثلاثا، وبعضها مرتين، وبعضها مرة، فلا ينبغي للمرء المؤمن أن يتجاوز ما شرعه النبي ﷺ في الوضوء، ولا في الغسل.

***

(٦٨٦١) يقول السائل: هل شراءُ وتجديدُ أثاثِ المنزل وأدواته الكهربائية المتوسّط الثمن يعتبر من الإسراف، علمًا بأن الذي سوف يشتري ذلك بحاجة إليه؟ وما أمثلة الإسراف؟ وما حُدوده؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: التجديد نوعان:

تجديد ما فَسَد، فهذا أمرٌ لا بدَّ منه، فلو احترق المصباحُ سآتي ببدله، ولو انكسَر المفتاحُ سآتي ببدله، هذا ما فيه إسرافٌ قطعًا، إلا إذا أتى بشيء لا يقتنيه مثلُه، بأن أتى بمقبض البابِ مثلًا من المقابض الفخمةِ التي لا يستعملُها إلا كبارَ الناس، وهو من وسط الناس، فإنه مسرف.

وضابط الإسراف: تجاوُز الحدِّ، هذا هو الضابطُ، فمتوسط الحال لا يأتي بما يأتي به الغنيُّ الكبيرُ، أو ما أشبه ذلك، فإذا أخذتَ هذا الضابطَ، وهو أن الإسرافَ تجاوز الحدَّ في المآكل والمشارب والملابس والمساكن والمراكب، فمثلا: لو قدَّرنا أن امرأةً تُريد أن تجعلَ على ذراعِها أكثرَ من سوار، ومِثلُها لا يلبس إلا سوارًا واحدًا، فهذه إذا زادت على الواحد قلنا: إنها مسرفة.

لكن لو أن امرأةً أخرى غنيةٌ لبست سوارَيْن، أو ثلاثةً مما يلبسه مثلها قلنا: هذا ليس بإسرافٍ. وما يفعله بعضُ الشباب المساكين، تجده -لا أقول متوسط الحال، بل هو ضعيف ما عنده مال- يذهب يشتري سيارة من أفخم السيارات، ويجعل ثمنها دَينًا عليه، وهو لا بد أن يكون مضاعَفًا أكثر مما لو اشتراها نقدًا، فيكون مسرفًا، ويكون ظالمًا لنفسه، بإلزام الدَّين على نفسه، وكل

شيء يؤدي إلى الدَّين، فإنه لا ينبغي إلا للضرورة، وانظرْ في قصة الرجل التي ذكرها سهل بن سعد رضي الله عنه وأخرجها البخاريُّ في صحيحه وغيرُه: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «**هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟**» **فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا. قَالَ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلاَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ». فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قَامَ فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا -عَدَّهَا- قَالَ: «أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»**[1].

يعني: علِّمها ما معك من القرآن، ولم يقل الرسول -عليه الصلاة والسلام- استقرض من أصحابك، اسأل من الزكاة. ما قال هكذا، فدل ذلك على أنه لا ينبغي للإنسان أن يستقرض، حتى في مثل هذه المسألة، حتى للزواج، فكيف بهؤلاء المساكين يستقرضون لمجرد أن يحصلوا على سيارة أفخم من السيارة التي يعتادها مِثلهم؟

فنصيحتي لهؤلاء -سواء كانوا شبابًا، أو أكبر من الشباب- ألا يتساهلوا

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب القراءة عن ظهر القلب، رقم (٤٧٤٢)، ومسلم: النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد، رقم (١٤٢٥).

في الدَّين، وأن يعلموا خطر الدَّين، فإن الدَّين خطره عظيم، حتى إن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- سأله رجل فقال: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ الله، تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ الله، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ الله أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدَّيْنَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام قَالَ لِي ذَلِكَ»[(١)].

فتأمَّل أن الشهادة أن يقتل الإنسان في سبيل الله لا تكفِّر الدَّين، وكان -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إِذَا أُتِيَ بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا. قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟». قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟». قَالُوا: لَا. فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟». قِيلَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟». قَالُوا: ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ. فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّالِثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا. قَالَ: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟». قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟». قَالُوا: ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ. قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ». قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ[(٢)].

فلما فتح الله عليه -عليه الصلاة والسلام- صار يلتزم بالدَّين على من مات وعليه الدَّين، ويصلي عليه.

والخلاصةُ من هذا: أن يعرف الناس قَدْر الدَّين، وأنه أمرٌ ليس بالهيِّن، فلا يتدين الإنسان إلا للضرورة، حتى لو استقرض من شخص قرضًا، فإنه دَين، فلا يستقرض إلا عند الحاجة، لكن إذا كان هناك حاجة، فلا بأس أن

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين، رقم (١٨٨٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحوالات، باب إن أحال دين الميت على رجل جاز، رقم (٢١٧٣).

يستقرض، لأن النبي ﷺ كان يستقرض، وكان يشتري أيضًا بدون قبض الثمن، لكن لحاجة.

***

(٦٨٦٢) يقول السائل: ما حكم وضع القُبَّة في البيوت؟ وهل صحيح ما ذُكر بأن الرسول ﷺ تَرك السلام على مَن وضع القُبَّة؟ وما المقصود بالقُبَّة في المنزل؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: القبة على المنازل فن من فنون البناء، والأصل في غير العبادات الحل والإباحة حتى يقوم دليل على المنع، ولا أعلم دليلا على المنع، اللهم إلا أن تُبنى القُبَّة على هيئة كنيسة، أو ما أشبه ذلك، فمن هنا يأتي المنع.

وأما ما ذَكَره عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وهَجْره صاحبَ البيت الذي فيه القُبَّة، فلا أعلمه، ولا أظنه يصح عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ولا تُعرف القِبَاب في ذلك الوقت.

***

(٦٨٦٣) يقول السائل أ. أ: فضيلةَ الشيخِ، ما حكم الذي يصرف كثيرًا من راتبه على دُهْن العُود، أو البَخُور، وغير ذلك من الروائح الطيبة؟ وهل قول النبي ﷺ: «حُبِّب إليَّ من دُنياكُم ثلاث: النساء والطيب والصلاة». هل هو دُهن العُود في زماننا هذا؟ أرجو التوجيه مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شَكَّ أن الطيب، واستعمال الطيب خير وفضيلة للآتي:

أولًا: لأنه مما حُبِّب إلى رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

وثانيًا: لأنه مما يَشرح النفس، ويُطَيِّب القلب.

وثالثًا: أنه مما يجعل الإنسان بين الناس خفيف الروح محبوبا إليهم،

ولذلك تجد الرجل الذي يكون له رائحة كريهة يتمنى الإنسان ألا يجلس معه طرفةَ عَين، فالطِّيب كله خير، ولكن الإسراف في الإنفاق فيه داخل في قول الله -تبارك وتعالى- ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾ [الأنعام: ١٤١].

وربما يسرف بعض الناس في الأطياب، ويُقصِّر فيما هو واجب عليه، فتجده يُقصِّر في المأكل والمشرب والملبس على مَن تجب عليه نفقته، ويصرف غالب أمواله في الطِّيب، وهذا لا شَكَّ أنه خطأ، والله -عز وجل- مدح الذين إذا أنفقوا لم يُسرفوا ولم يَقْتُروا وكان بين ذلك قَوامًا.

وأما ما أشار إليه السائل من قوله عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- «**حُبِّب إليَّ من دنياكم ثلاث: النساء والطيب والصلاة**» فهذا لا صحة له، فإن الحديث الذي ورد عن النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ**»[1]. ولم يقل: حُبب إليَّ ثلاث. ولا يستقيم الكلام أن يقول قائل: حُبب إليَّ ثلاث من الدنيا: النساء والطيب والصلاة. لأن الصلاة ليست من أعمال الدنيا، بل من أعمال الآخرة، بل لو أراد الإنسان بِصَلاته الدنيا، فإن صلاته تكون مردودة عليه، لأنه لم يخلص فيها لله.

فيجب أن يتنبه الأخ السائل لهذه المسألة، لأن الحديث ليس على هذا اللفظ الذي قاله السائل: «**حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ ثَلَاثٌ**». بل إن صوابه: «**حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ**».

وبهذه المناسبة أُحذِّرُ إخواني المسلمين مِن نقل الأحاديث الموضوعة المكذوبة على رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أو الضعيفة، إلا إذا أراد الإنسان أن يَذكرها للناس ليبيِّن وضعها، أو ضعفها، فهذا حسن وجيد،

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٢٨، رقم ١٢٣١٥)، والنسائي: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم (٣٩٣٩).

أما أن يذكرها على أن لها أصلا، وأنها أحاديث صحيحة، فإن هذا لا يجوز، وقد ثبت عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه قال: «**مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(١).

وقال: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ**»(٢). أي فله إثم الكاذب، والعياذ بالله.

فلا يجوز لأحد أن ينسب حديثًا عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إلا إذا كان صحيحًا، أو كان حسنًا مقبولًا عند أهل العلم، أما الضعاف، أو الموضوعات، فلا يجوزُ لأحدٍ نقلُها.

ونحن نرى بين الحين والحين نشراتٍ تُنْشَر فيها أحاديثُ موضوعةٌ مكذوبةٌ على رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- يعلم أهلُ العلم بالحديث أنها ليس لها أصلٌ، وأنها كذبٌ، ومع ذلك يتداولها الناس، حتى إن بعضهم يقف عند الإشارات -إشارات المرور- وإذا وقفت السيارات بدأ يوزع عليهم، ويظن أنه يُحسِن صنعًا، وهو في الحقيقة يسيء صنعًا إلى نفسه وإلى غيره، فإنه يُضِلُّ الناسَ بغير هدى.

كما أننا نرى بين الحين والحين نشراتٍ أخرى تُنسَب إلى الرسول -عليه الصلاة والسلام- بِمَرَاءٍ كاذبة، فالحذرَ الحذرَ من هذه الأشياء التي تُنسب إلى رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- سواء كانت نسبة يقظة، أو نسبة منام.

والواجب على العامي إذا وقع في يده مثل هذا أن يَعرضه على من عنده من أهل العلم حتى يتبين الحق.

وأحثُّ إخواني طلبة العلم الذين يعلمون كذِبَ مثل هذه الأشياء -إذا

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ رقم (١٠٨)، ومسلم: كتاب المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ رقم (٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات، وترك الكذابين.

عرض عليهم مثل ذلك- أن يكتب أحدهم ما شاء الله على هذه الورقة، ثم يصورها وتوزع حتى يَرُدَّ الباطل بهذا الحق.

وأما الطِّيب، فهو كل ما طابت رائحته سواء ريحان، أو وَرْد، أو دُهن عود، أو غير ذلك.

***

(٦٨٦٤) تقول السائلة أ. ع: فضيلةَ الشيخِ، نقرأ كثيرا في القرآن النهي عن الإسراف، وكذلك النهي عن البخل، والبخل معروف، ولكن كيف نعرف أن هذا إسراف؟ وكيف نَفْرِق بين الإسراف والكرم والسخاء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الإسراف هو مجاوزة الحد في الإنفاق مِن مأكل ومشرب ومسكن وملبس، فمثلا: إذا كان هذا الرجل رجلا وسط الحال، ثم صنع وليمة لا يصنعها إلا الأغنياء كان هذا إسرافا، ولو صنعها الغني لم يكن هذا إسرافا، لأن الإسراف أمر يتحدد بحسب حال الفاعل.

وأما السخاء والكرم، فهو أن يكون الإنسان سخيا، فيبذل ما ينبغي بذله على الوجه الذي أمر به، لكن بدون إسراف، كما قال -تعالى- ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴾ [الفرقان: ٦٧] وهذا مدح لهم. وقال -تعالى-: ﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٩].

أما البخل، فهو منع ما يجب بَذْلُه من المال، أو من الجاه، أو من العمل، فإذا منع الإنسان ما يجب بَذْله، فهذا هو البخيل، فلو منع حق الضيافة مثلا كان بخيلا، ولو منع واجب النفقة على أهله، كان بخيلا، ولو منع الزكاة كان أشد بخلا.

وكذلك البخل بالجاه: إذا وجب عليه أن يتوجه لشخص بَخِلَ بجاهه، فإن هذا بخل، حتى إنه ورد عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه

قال: «**الْبَخِيلُ الَّذِي مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ**»(١). وهذا بُخل بالعمل، حيث بَخِل الإنسان بالصلاة على النبي ﷺ مع أنه ذُكر عنده.

***

(٦٨٦٥) يقول السائل ب. م. م: أسأل عن إقامة الحفلات عند ختم القرآن، أو عند المناسبات السارَّة، كالنجاح والقدوم من السَّفَر، هل يُعتبر هذا من الإسراف؟ أرجو التفصيلَ في هذا جزاكم الله خيرًا.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إقامة الحفلات عند قدوم الغائب، أو عند النجاح، أو ما أشبه ذلك، لا بأس، ولا حرج فيه، لأن الناسَ يفعلون هذا لا بقصد العبادة، ولم يطرأ على بالهم أنهم يفعلون هذا تقرُّبًا إلى الله، ولكنهم يفعلون ذلك فرحًا وسرورًا بما أنعم الله به عليهم من حصول مطلوبهم، ولا بأس بهذه الحفلات، لكنّ الذي يخشى منه أن يُسرف في هذه الحفلات، إما بكثرة الطعام الذي يزيد على الحاجة كثيرًا، وإما بكثرة المدعوين، بحيث يُدْعَى المئاتُ من الناس من أجل هذا الاحتفال، وإلا فالأصل أن الاحتفال بمناسبة الفرح لا تعبدًا لله، أو تقرُّبًا إليه، وإنما إظهارًا للفرح والسرور، لا بأس به، والله أعلم.

***

(٦٨٦٦) يقول السائل: إذا ارتكب الإنسان ذنبا في أول حياته، وقد ستر الله عليه، ولم يطلع عليه أحد إلا الله -عز وجل- وبعد ذلك رزقه الله التوبة وتاب، فهل يجوز له أن يُعْلِم الناس بذلك الذنب الذي ارتكبه في أول حياته أم لا؟ مع العلم بأن بعض الناس يقول: عليك الله أن تُعْلِمَني ماذا ارتكبت من ذنوب في حياتك، ويقول أيضا: هل صحيح أن من أخبر بذنبه غفر الله له؟

---

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الدعوات، بعد باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعباده، رقم (٣٥٤٦).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا السؤال تضمن ثلاثة أسئلة في الحقيقة.

السؤال الأول: هل يجوز لمن ارتكب ذنبا، وستر الله عليه أن يخبر به غيره؟ الجواب: لا، لا يجوز لمن ارتكب ذنبا وتاب منه أن يخبر به غيره، لأن هذا مِن كشف سِتر الله -عز وجل- وهو من خلاف العافية، وجاء في الحديث: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولَ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا. وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ»(١).

نعم لو كان الذنب له حد وعقوبة، وأراد الإنسان أن يخبر به ولي الأمر ليطهره من هذا الذنب، وهذه العقوبة، فهذا لا حرج فيه، وإن كان الأولى أن يتستر بستر الله.

أما لو كان الذنب ليس هكذا، فلا يجوز للإنسان أن يتحدث به أمام الناس، لما في ذلك من ظلم نفسه، وفتح باب التهاون به عند غيره.

وأما السؤال الثاني: فهو سؤال غيره إياه أن يخبره بما فعل من الذنب، ويقول له: عليك الله أن تخبرني بما فعلت. فهذا لا يجوز للإنسان أن يُحرِج أحدا بمثل هذا السؤال، وأن يقول: عليك الله أن تخبرني بكذا. فإن هذا من خلاف حسن الإسلام، وقد قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»(٢).

وفي هذه الحال لا يجب عليك أن تجيبه، حتى وإن سألك بالله -عز وجل- فلا يجب عليك أن تجيبه في هذا، لما فيه من ضرر عليك، ولما فيه أيضا من ظلمه إياك، والله -سبحانه وتعالى- لا يحب الظالمين، ولا يحب الظلم، فهو لا يجوز له أن يسألك هذا السؤال.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه، رقم (٥٧٢١)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه، رقم (٢٩٩٠).

(٢) أخرجه الترمذي: كتاب الزهد، بعد باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس، رقم (٢٣١٧) وقال: غريب. وابن ماجه: كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، رقم (٣٩٧٦).

وأما السؤال الثالث الذي يقول فيه: إنه مَن أخبر الناس بما عمل من المعاصي، فإن الله -سبحانه وتعالى- يغفر له يوم القيامة؟ فهذا أيضا ليس بصحيح، وقد سبق أن قلنا: إنه لا يجوز للإنسان أن يخبر غيره بما فعله من المعاصي، وإنما يغفر الله للإنسان إذا تاب إليه ورجع إليه من ذنبه، وندم، وعزم ألا يعود في المستقبل، وكانت التوبة في وقتها، أي قبل أن يشاهد الإنسان الموت، وقبل أن تطلع الشمس من مغربها.

***

(٦٨٦٧) يقول السائل: هل التفكير في الذنب، أو المعصية دون عملها يعتبر ذنبا، أو محرَّما؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: التفكير في المعصية لا يعتبر ذنبا، ولا محرَّما، لأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ»(١).

لكن إذا همَّ به، وعزم على أن يفعل، ثم راجع نفسه، وخاف الله -عز وجل- وترك المعصية التي همَّ بها، فإنه يُكتب له بذلك حسنة كاملة، كما ثبت عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه قال: «قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً -وَهُوَ أَخْبَرُ بِهِ- فَقَالَ: ارْقُبُوهُ، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا، فَاكْتُبُوهَا حَسَنَةً، إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّائِي»(٢). أي من أجلي.

ولكن ينبغي للإنسان مِن حينِ أن يفكر في المعصية، ينبغي له أن يحبس نفسه عن هذا التفكير، لأن هذا التفكير ربما نما وزاد حتى صار همًّا، ثم عزمًا ثم فِعلًا، إلا من عصم الله -عز وجل-.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه ابن منده في الإيمان (١/ ٤٩٢).

(٦٨٦٨) يقول السائل إ. أ. ح: فضيلةَ الشيخِ، هل للمعاصي آثار على الفرد والمجتمع؟ وما هي؟ مأجورين.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المعاصي لها آثار على الفرد والمجتمع، أما آثارها على الفرد: فإنها تُضعف الهمَّة في فعل الطاعات، لأن المعاصي يجرُّ بعضها بعضا، والمعاصي تُقسِّي القلب، وتُضعف هِمَّة الإنسان في طلب الخير، قال الله -تعالى-: ﴿ فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [الصف: ٥].

والمعاصي أيضا لها أضرار على المجتمع، لقول الله -تعالى-: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةًۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [الأنفال: ٢٥].

ولقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٩٦-٩٩].

فالعقوبات تَعُمُّ وتشمل الصالح، وغير الصالح ويوم القيامة يُبعثون على نِيَّاتهم، كما أن المعصية تفسد المجتمع، فيكون عاصيا، لأن الناس إذا رأوا هذا الرجل يفعل المعصية سهل عليهم أن يفعلوها، فتنتشر المعاصي من شخص إلى شخص، حتى تَعُمَّ المجتمع كله.

ولهذا وجب على الناس أن يأمروا بالمعروف، وينهوا عن المنكر، لإصلاح الأحوال، وإزالة أسباب الشر والفساد.

فالواجب على الأُمة الإسلامية أن تتآمر بالمعروف، وتتناهى عن المنكر، لئلا يعُمَّهم الله بعقابه، قال الله -تبارك وتعالى- ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُواْ

﴿كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤-١٠٥].

فأسأل الله -تعالى- أن يصلح أُمَّتنا رُعاةً ورعِيَّةً، وأن يُبرِم لهذه الأمة أَمْرَ رُشْد، يُعَزُّ فيه أهل طاعة الله، ويُذَلُّ فيه أهل معصيته، ويؤمَر فيه بالمعروف، ويُنهَى عن المنكر.

***

(٦٨٦٩) يقول السائل: هل تَحُول السيئات والمعاصي دون استجابة الله لعبده؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: آثار المعاصي سيئة، قد تَحُول بين الإنسان، وبين قبوله ما جاء به الرسول، وتَحُول بينه وبين التوبة، كما قال -تعالى- ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٩].

والسيئات يجرُّ بعضها بعضا، كما أن الحسنات يدعو بعضها بعضا، فالواجب على العبد إذا عمل السيئة أن يبادر بالتوبة، حتى ترتفع عنه آثارها السيئة، وإلا فربما تجره السيئة إلى أخرى، ثم إلى أخرى، ثم إلى أخرى، حتى يُطبَع على قلبه -والعياذ بالله- كما جاء في الحديث: «**مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ**»(١).

وإذا طبع الله على قلبه، فإنه يرى الباطل حقا، والحق باطلا، كما قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿وَمَا يُكَذِّبُ بِهِۦٓ إِلَّا كُلُّ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا قَالَ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ كَلَّاۖ بَلْۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٢-١٤]. يعني كلا

---

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الجمعة، رقم (١٠٥٢)، والترمذي: كتاب الجمعة، باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر، رقم (٥٠٠) وقال: حسن. والنسائي: كتاب الجمعة، باب التشديد في التخلف عن الجمعة، رقم (١٣٦٩)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيه، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر، رقم (١١٢٥).

ليس أساطير الأولين، ولكن لما كان هذا الإنسان قد كسب معاصيَ وآثامًا أظلم بها قلبه، اجتمعت هذه الآثام على القلب، وصار لا يرى القرآن العظيم إلا كأساطير الأولين، لم يذق له طعما، ولم يَستَنِر به قلبه، والعياذ بالله.

فالمهم أن للمعاصي آثارا سلبية -والعياذ بالله- كما يقولون على القلب والعمل، فانتشِل نفسك أيها المسلم مِن المعصية بالتوبة إلى الله -تعالى- منها، وإذا صحَّت توبتك تاب الله عليك.

***

(٦٨٧٠) يقول السائل م. ع: ما هي الكبائر من الذنوب؟ وما هي الصغائر؟ وما معنى اللَّمَم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الكبائر هي ما رُتِّب عليه عقوبةٌ خاصة، بمعنى أنها ليست مقتصرةً على مجرد النهي، أو التحريم، بل لا بُدّ من عقوبة خاصة، مثل أن يقال: من فعل هذا فليس بمؤمن، أو فليس مِنّا، أو ما أشبه ذلك، هذه هي الكبائر.

والصغائر هي المحرمات التي ليس عليها عقوبة.

وأما اللَّمَم في قوله -تعالى-: ﴿ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ﴾ [النجم: ٣٢] فقيل: معناه إلا الصغائر، وعلى هذا يكون الاستثناء منقطعًا.

وقيل: إلا اللمم، يعني إلا الشيء القليل من الكبائر.

وعلى كل حالٍ فعلى الإنسان أن يتوب إلى الله من كل ذنب فعَله، سواء كان صغيرًا، أو كبيرًا، لأن الإنسانَ لا يدري متى يفجؤه الموت، فيجب عليه أن يبادر بالتوبة إلى الله -عز وجل- من كل ذنب.

***

(٦٨٧١) يقول السائل: إنني -والحمد لله- أصلي وأعمل جميع شعائر الدِّين، وموجود في السوق نساءٌ سافِرات، وأنا أراهن، فهل يَمَسُّني ذنْب أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا ريب أن خروج النساء سافرات في الأسواق من المنكر الذي يجب على مَن رآه أن يغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وأنه يجب على وُلاة أمور المسلمين أن يمنعوا النساء من الخروج إلى الأسواق سافرات، لما في ذلك من الفتنة وجلْب الشرور عليهن، وأنت إذا مررت بالسوق، وأنت لا تستطيع أن تُغَيِّر هذا المنكر، فإنه لا حرج عليك إذا قمت بما يجب عليك من هذه المراتب فتغير بيدك، فإن لم تستطع فبلسانك، فإن لم تستطع فبقلبك، ولكن لا تتعمد النظر إلى هؤلاء النساء السافرات، فإن النظر سهم مسموم من سهام إبليس، مَن تركَه رغبةً فيما عند الله، وخوفًا منه أورثه الله -تبارك وتعالى- حلاوة يجدها في قلبه، قال الله -تعالى- ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠].

***

(٦٨٧٢) يقول السائل: قرأت في أحد الكتب لابن القيم رحمه الله قصة عن شاب من طلاب العلم نظر إلى أمر، فقال له الشيخ: والله لتجدنَّ أثرَ ذلك ولو بعد حين. وبعد عشرين سنةً قام ذات ليلة من نومه، وقد أُنسي القرآن. فما تعليقكم على ذلك يا فضيلة الشيخ؟ وهل يمكن أن ينسى الحافظُ القرآن دفعة واحدة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إن مثل هذه القصص التي تذكر في الكتب تحتاج إلى سند صحيح عمن نُقلت عنه، لأن كل خبر لا بُدَّ له مِن سند، فالخبر الذي يأتي بلا سند لا يُقبل، وابن القيم رحمه الله هل قال في كتابه الذي نقل منه السائل هذه القصة: إنه باشر ذلك بنفسه، وعلم ذلك بنفسه[1]، أو قال: يحكى، أو ما أشبه ذلك؟

(١) الجواب الكافي (ص: ٣٤).

وعلى كل حال، إذا صحَّت القضية، فالظاهر أن السؤال فيه خطأ، لأنه يقول: نظر إلى أمر. ولعله يقول: نظر إلى امرأة. لأن النظر إلى النساء يورث البلاء، وكم من إنسان نظر نظرة واحدة فأوقعت في قلبه ما لا يستطيع دفعه.

وأما كون الله -تعالى- يُنسيه القرآن جملة واحدة، فإن الله على كل شيء قدير، قد يمحو الله -تعالى- من حفيظته هذا القرآن وغيره مما حفظه.

وقد ورد في بعض الآثار أن القرآن يُرفع من الأرض، فيُمحى من المصاحف، ويُنسَّى من الصدور، ولا تستغرب أيها الإنسان ما يجري من قضاء الله وقدره، فإن الله -سبحانه وتعالى- على كل شيء قدير، فالذي يُنْسِي الجزء قادر على أن يُنْسِي الكل.

وإن نصيحتي بهذه المناسبة أن يلتزم الإنسان طاعة الله -سبحانه وتعالى- في السر والعلن، وأن يقوم بما أوجب الله عليه من حقوق الله، وحقوق عباده، فإن ذلك من أسباب قوة الحافظة، وقلة النسيان، كما قال الله -تبارك وتعالى- ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾ [محمد: ١٧].

ويروى عن الشافعي -رحمه الله- أنه قال[١]:

شكوتُ إلى وكيعٍ سُوء حِفظي ... فأرشدني إلى ترك المعاصي
وقال اعلم بأنَّ العِلم نورٌ ... ونُور الله لا يُؤتَاه عاصي

***

(٦٨٧٣) يقول السائل: هل يصح للرجل أن يجلس مع بنات عمه، أو عمته، أو بنات خاله، أو خالته؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كان ليس هناك محظور، فلا بأس، ولكنه لا يتحدث إليهن ويتحدثن إليه، لأن هذا الحديث قد يفضي إلى فتنة، لكن لو فُرض أنه زار بيت أقاربه، ولم يحصل خَلوة، ومعه أهله، وكذلك أهل البيت

---

(١) ديوان الشافعي ص ٥٤، جمع محمد عفيف الزعبي.

معهم محارمهم، وجلسوا في مجلس واحد، فلا حرج في ذلك، أما التحدث إلى نساءٍ لسن مَحارمَ له، فإن ذلك -بلا شك- يوجب الفتنة، وكلما بعُد الإنسان عن الفتنة كان أسلَمَ لدِينه وعرضه.

***

(٦٨٧٤) يقول السائل م. س. ح: قرأت في كتاب الأذكار، في باب مسائل تتفرع على السلام، أنه يحرم التقبيل والمعانقة للشاب، أو الرجل الجميل والأمرد، وذكر أن المذهب الصحيح عنده تحريم النظر إلى الأمرَد والحسن، ولو كان بغير شهوة، وقد أَمِن الفتنة، فهو حرام كالمرأة، لكونه في معناها. فما رأي فضيلتكم في هذا القول؟ نرجو أن يُقرن قولكم بالدليل.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الذي رآه النووي رحمه الله في كتاب الأذكار من تحريم النظر إلى الأمرد مطلقا هو ما اختاره سدًّا للذريعة، لأن من الناس من يكون سافل الهمة والإرادة، فينزِل بنفسه إلى أن ينظر إلى المردان نظرَهُ إلى النسوان، وهذا شيء موجود ويكثر ويقل بحسب الأماكن والأزمان، وحيث إن هذا الأمر خطير جدا، وإن مسألة التعلق بالْمُرْدان لها عواقب وخيمة، منها أنها قد تؤدي إلى اللواط -والعياذ بالله- وهو الفاحشة النكراء التي عقوبة مَن فعلها -ولو مرة واحدة- وهو بالغ عاقل غير مُكْرَه، عقوبته أن يُعدَم بكل حال، ولو كان غير محصَن، لقول النبي ﷺ: «**مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ، وَالْمَفْعُولَ بِهِ**»(١).

وهذا -وإن كان بعض العلماء ضعفه- لكن يؤيده إجماع الصحابة رضي الله عنهم على قتل الفاعل والمفعول به، وإن كانوا قد اختلفوا في كيفية قتله.

ويؤيده مِن النظر أن هذه الفَعْلة الخبيثة فَعْلة منكرة، وصفها الله -تعالى-

---

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الحدود، باب فيمن عمِل عمَل قوم لوط، رقم (٤٤٦٢)، والترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطي، رقم (١٤٥٦)، وابن ماجه: كتاب الحدود، باب من عَمِل عَمَل قوم لوط، رقم (٢٥٦١).

على لسان لوط -عليه الصلاة والسلام- بوصف أبلغ من وصف الزنى، قال الله -تعالى- في الزنى ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً ﴾ [الإسراء: ٣٢] أي فاحشة من الفواحش، ولكن لوطا قال لقومه ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ ﴾ [الأعراف: ٨٠] و«أل» تَدُلّ على عِظم مدخولها- أي مدخول «أل»، وهو الفاحشة، فهي الفاحشة النكراء التي لا يُقِرُّها شرع، ولا طبع سليم.

ولهذا كان القول الراجح الذي رجَّحه شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من المحققين أن جريمة اللواط حدُّها الإعدام بكل حال، ما دام الفاعل والمفعول به بالغا عاقلا غير مكره.

وبناء على هذه النتائج التي قد يكون سببها المثير لها هو النظر، رأى بعض أهل العلم ما رآه النووي رحمه الله في تحريم النظر إلى الأمرد والشاب الحسن، خوفا من الوقوع في هذه الفتنة العظيمة، ولكن هذا القول مرجوح ما لم يتحقق أنه وسيلة، فإن تحقق أنه وسيلة، وصار الإنسان إذا نظر تحركت شهوته، فإنه حينئذ يجب الكفُّ عن النظر وغض البصر.

ويدل على ضعف هذا القول، وأنه ليس على إطلاقه، أنه ما زال في الرجال منذ عهد النبي ﷺ من يكون شابا حسنا، كما في صفة الفضل بن عباس رضي الله عنهما أنه كان شابا جميلا وسيمًا، ومع ذلك لم يحرِّم النبي ﷺ النظر إليه.

ويؤيده أيضا أنه لو كان النظر إلى المردان والشباب من الذكور محرَّما -كما هو في المرأة- لكان يجب على هؤلاء أن يحتجبوا كما يجب على النساء أن يحتجبن، ولا قائل من أهل العلم: إنه يجب على المردان أن يحتجبوا، وأن يُغطوا وجوههم في الأسواق وعند غير المحارم.

فهذا القول ضعيف، ودليله ما سمعت من أن هذا لم يزل موجودا في الناس منذ عهد النبي ﷺ إلى يومنا هذا، ولم يأمر النبي -عليه الصلاة والسلام- بغض البصر عن النظر إلى هؤلاء.

وأيضا لو كان النظر إليهم محرَّما لوجب عليهم أن يحتجبوا كما يحتجب

النساء، ولكن إذا كان الإنسان يخشى على نفسه، فهذه قضيةُ عَين، نقول له هو بنفسه: لا تنظر إلى المردان ما دُمت تخشى على نفسك أن تتحرك شهوتك بالنظر إليهم.

***

(٦٨٧٥) تقول السائلة ي. ي: ما أسبابُ الحياة السعيدة في الدنيا والآخرة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أسبابها اثنان، ذكرهما الله -تعالى- في كتابه، فقال -جل وعلا-: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٧]، جعلنا الله وإياكم من المؤمنين العاملين الصالحات.

فتجد المؤمن العامل للصالحات مِن أطيب الناس قلبًا، وأشرحهم صدرًا، يسير بقضاء الله وقدره، ويقوم بطاعة الله ورسوله، لا يفرح بما أُوتي فرحَ بَطَرٍ، ولا يحزن على ما فات من غير تقصير، فهو دائما في سرور، ودائما في خير، قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ**»(١).

***

(٦٨٧٦) يقول السائل أ. م: فضيلةَ الشيخِ، هل المال مِن النعم أم مِن البلوى؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المال لا شَكَّ أنه من نعم الله -عز وجل- ولكن كل نعمة من الله فإنها ابتلاء من الله -سبحانه وتعالى- قال الله -عز وجل- ﴿ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٥].

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزهد والرقاق، باب المؤمن أمره كله خير، رقم (٢٩٩٩).

وقال الله -عز وجل- عن سليمان -عليه الصلاة والسلام- حين أُحضِر عنده عرش بلقيس ﴿قَالَ هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ ۖ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ [النمل: ٤٠].

فالمال نعمة من النعم يبتلي الله بها العبد: هل يشكر الله -عز وجل- على هذه النعمة، ويستعملها في طاعة الله، أم يكفر هذه النعمة، ويستعملها في معاصي الله؟ فإن كان الأول، فإنه شاكر، والله -سبحانه وتعالى- يجزي الشاكرين، يجزيهم فضلا في الدنيا، وفي الآخرة، كما قال -سبحانه وتعالى- ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ﴾ [إبراهيم: ٧].

وإن كان الثاني -وهو الذي كَفَر النعمةَ، واستعملها في معصية الله- فإنه كَفور بها، والله -عز وجل- يقول: ﴿وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧].

وليَعلم من أنعم الله عليه بالمال، ثم كفر هذه النعمة، وبقي متنعما بها أن هذا لا يَدُلّ على رضا الله عنه، بل إن هذا استدراج من الله -تعالى- له، والله -سبحانه وتعالى- له حكمة، قد يمهل الظالم، ويستدرجه بالنعم، حتى إذا أخذه لم يُفلِته، كما قال النبي ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ**»(١). ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].

فليحذر الذي أنعم الله عليه بالمال أن يستعمله في معصية الله -عز وجل- وليكن شاكرا لربه، قائما بما أوجب الله عليه في هذا المال، مِن زكاة ونفقات واجبة، وغير ذلك مما تقتضيه الأدلة الشرعية.

***

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]، رقم (٤٤٠٩)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨٣).

(٦٨٧٧) يقول السائل: هل الإقبال على الدنيا من عوائق الفوز في الآخرة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا لا شَكَّ أنه من العوائق، فالإقبال على الدنيا والانصراف إليها كُلِّيَّةً، وكون الرجل يجعلها أكبر هَمِّه ومَبْلَغ عِلْمه، لا شَكَّ أن هذا من الصوارف، وما ضر الناس اليوم -أعني غالبهم- إلا هذا الأمر، حيث أكبُّوا على الدنيا، منهم من أكبَّ على حُب الرئاسة والجاه، ومنهم من أكبَّ على اللهو واللعب، وإضاعة الأوقات في غير فائدة، لا دينية، ولا دنيوية، ومنهم من أكبَّ على مبايعات وصفقات، ومنهم من أكبَّ على أمور أخرى لا يتأتى شرحها هنا.

فعلى كل حال نحن نقول: لو أن الناس اقتصدوا في طلب الدنيا، واجتهدوا في طلب الآخرة لنالوا خيرا كثيرا، ولكن أعتقد أنهم اجتهدوا في طلب الدنيا، واقتصدوا في طلب الآخرة، إنْ صحَّ أن نقول: اقتصدوا. إن لم نقل: أضاعوا أمر الآخرة، إلا مَن عصم الله -سبحانه وتعالى-.

***

(٦٨٧٨) يقول السائل: سمعت حديثا عن رسول الله ﷺ فيما معناه أنه ﷺ دخل على عائشة رضي الله عنها ووجدها قد وضعت سترا على الجدار، وهو ما يسمى بالستائر في عصرنا الحالي، فقال لها: نحن قوم لم نؤمر بتغطية الحوائط، أو الجدران. فهل يُفهم من هذا الحديث الشريف أنه يجب أن تكون مثل هذه الستائر على قدر فتحة النافذة، أم يجوز أن تكون بعُرض الحائط الذي توجد به النافذة، أي أن تكون على جانبي النافذة؟ أفيدونا بارك الله فيكم.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحديث الذي أشار إليه السائل في صحيح مسلم أن النبي ﷺ عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: **أَخَذْتُ نَمَطًا فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْبَابِ، فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ، عَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ**

أَوْ قَطَعَهُ، وَقَالَ: «إِنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ» قَالَتْ فَقَطَعْنَا مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِيفًا، فَلَمْ يَعِبْ ذَلِكَ عَلَيَّ[1].

ففي هذا الحديث دليل على أنه لا ينبغي للإنسان أن تصل به الحال إلى أن يكسو جدران بيته بهذه الأكسية التي كرهها النبي ﷺ وبان ذلك في وجهه، وأخبر بأن الله لم يأمرنا بذلك.

وأما الستائر التي توضع الآن: فإن كانت لغرض صحيح سوى الستر، كما لو أراد الإنسان بها أن يستر وجه النافذة عن الشمس، أو نحو ذلك، فإن هذا لا بأس به، لأنه ليس كسوة للحجارة والطين، ولكنه للتوقي من أذًى يترقبه، أو لمصلحة يرجوها بهذه الكسوة، فأما مجرد تزيين الجدار بهذه الكسوة، فإن هذا داخل في الحديث، ولا ينبغي أن نفعله.

***

(٦٨٧٩) يقول السائل: مرَّ شخصٌ بحديقة فوجد فيها شخصًا مع عشر من النساء، فقال له: ألم تَسْتَحِ من ذلك؟ فأجابه الرجل: سامحك الله يا أخ، إن هؤلاء جميعُهنّ محارمُ لي. فقال له: كيف؟ فأجاب الرجل: ثلاث منهن خالاتي، وثلاث منهن أخواتي، وثلاث منهن بناتي، والعاشرة هي أم الجميع، وهي زوجتي، وذلك بطريقة شرعية. فالرجاء الإجابة على هذا السؤال وبيان ذلك شرعًا، وشكرا لكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أرجو أن يكون هذا آخر سؤال مُوَجَّه إلى هذا البرنامج فيه ألغاز، وألا يعاد مثله إلى هذا البرنامج، لأن هذا البرنامج في الواقع إنما هو لإفادة السامعين بأمور واقعية ينتفعون بحَلِّها، أو أمور كثيرة الوقوع ينتفعون حينما يهم أحد بالإقدام عليها.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة، رقم (٢١٠٧).

أما الألغاز فإنها صعب فهمها وتفهيمها، ولا يؤتى بها إلا للطلبة لشحذ أذهانهم، ولكن مع هذا ما دمت أوردت علينا هذا السؤال، فإننا نستعين الله -تعالى- على الإجابة عليه، ونود أن ينتبه السامعون إلى صورة المسألة، وإن كانت الفائدة منها قليلة، صورتها: أننا نفرض أن امرأة تسمى فاطمة لها بنتان، تزوج إحدى الابنتين أبو رجل يقال له أي يقال لهذا الرجل: محمد، تزوج أبوه إحدى ابنتي فاطمة، وتزوج جدُّه مِن قِبَل أُمِّه إحدى البنتين أي بنتي فاطمة، فأبوه أتاه مِن امرأته ثلاث بنات، فَصِرن أخوات لمحمد، وجَدُّه مِن قِبَل أُمِّه أتاه من زوجته أيضا ثلاث بنات صِرن خالاتٍ لمحمد، ثم إن محمدا تزوج فاطمة، فأتت منه بثلاث بنات صرن بنات لمحمد.

إذًا هناك ثلاث نساء خالات له، وثلاث نساء أخوات له، وثلاث نساء بنات له، وفاطمة هذه أم مباشرة لبناته، وجدة لخالاته وأخواته.

وعلى هذا، فإنها تكون أُمًّا مباشرة لثلاث من هذه النساء، وأُمَّ أُمٍّ ليست من هؤلاء النساء، وهي أيضا زوجة لمحمد، انتهى حل هذا اللغز.

ولو زاد الْمُلْغِز ثلاثا لِيَكُنَّ عمَّات لمحمد، وذلك بأن يكون لفاطمةَ بنتٌ ثالثة يتزوجها جده مِن قِبَل أبيه، فتأتي بثلاث بنات أيضا، فيكون عنده ثلاثَ عشرةَ امرأة، يقول لثلاث منهن: بناتي. ولثلاثٍ: خالاتي. ولثلاث: عمَّاتي. ولثلاث: أخواتي. وللثالثةَ عشرةَ: زوجتي. وهي أم الجميع.

***

(٦٨٨٠) **يقول السائل:** **هل يجوز أن يُسلِّم، أو يُصافح الرجلُ المرأةَ الأجنبية، علمًا بأن الخاطر، أو القلب ما فيه قصد؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجوز للرجلِ أن يُصافح امرأةً أجنبيةً، والمراد بالأجنبية مَن ليست مِن محارمه، ولا فرقَ بين أن يُصافِحَها مباشرةً، أو من وراء حائل، ولا فرقَ بين القريب الذي ليس بمحْرم وبين البعيد، وما يفعله بعض الناس من العادات القبيحة التي تجري بينهم من مصافحة الرجل

لبنت عمه، أو بنت خاله، أو ما أشبه ذلك، فإنه منكر يجب النهي عنه، والحذر منه، والفتنة في المصافحة قد تكون أشد من الفتنة في النظر، فالواجب الحذر من هذه العادة القبيحة، والنهي عنها.

***

(٦٨٨١) يقول السائل ص. ب. ع: تعلمون يا شيخ أن الغرب والشرق قد استهدَفَنا بما نراه شرًّا، وبما نعتقد أنه خيرٌ، ولا ندري، وذلك أنهم أخذوا يقذفون في محيطنا كلَّ إنتاجهم من وسائل نقل وترفيه وتدفئة وتبريد وملابس وأكل، إلى آخره مما لا أستطيعُ عدَّه الآن، حتى إنني قد وجدت فُرشة أسنان تعمل على البطارية، يجعلُها الإنسانُ على أسنانه، وتتحرك حركةً سريعةً فتنظف الأسنان من غير جهد ولو قليل، ولَدَيَّ أسئلة منها أولًا: ما قصد أصحاب هذه المخترعات؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إن قول الأخ السائل: إن الشرق والغرب قد استهدفونا، فإن هذا حق، فإننا نرى أن الشرق والغرب كلاهما ليس على دين الإسلام، وكل مَن كان على غير دين الإسلام، فإنه عدو للإسلام، يقول الله -سبحانه وتعالى- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة: ١].

وهم يستهدفوننا لغرض القضاء على دِيننا أولًا وقبل كل شيء، ثم لإضعاف قوتنا المادية والخِلقية، حتى يسيطروا على عقولنا وأفكارنا وأموالنا وبلادنا، وهذا شيء معلوم بالتتبع من أزمنة قديمة.

وأما ما أغرقونا به من مواد الترفيه والتنعم، فإن هذا بلا شك من نعمة الله -تبارك وتعالى- على العبد أن سخَّر له من يعملون له ما يكون فيه الرخاء والهناء والمساعدة على الأمور الشاقة، ولا ريب أن هذا من نعمة الله -سبحانه وتعالى-.

فإذا استعمل الإنسان هذه النعم على وجه مباح، وفي الحدود الشرعية،

من غير إسراف، ولا مغالاة، واستعان بها على طاعة ربه، كان في ذلك خير له في دِينه ودنياه. وإن جاوز الحدود فيها وأسرف، أو استعان بها على معصية الله، كانت شرًّا عليه وعاقبتها وخيمة.

وأما ما يهدف هؤلاء من إغراقنا بمثل هذه الأمور التي ذكرها السائل في كتابه، فإن في اعتقادي أنهم لا يريدون بذلك إلا أمرًا ماديًّا فقط، وهو جباية المال، والحصول عليه، وأنهم لا يقصدون بذلك أمرًا دينيًّا، أو أمرًا سياسيًّا فيما يبدو لنا، وذلك لأن مندوبي الشركات يتسابقون من كل وجهة لأجل أن يُروِّجوا سِلَعهم، بقطع النظر عن كون هذه السلعة لهذا الغرض، أو لهذا الغرض، مما يَدُلّ على أن قصدهم شيء مالي فقط، والله أعلم بالسرائر.

***

(٦٨٨٢) يقول السائل في سؤاله الثاني: **كيف يكون مصير الأمة الإسلاميَّة لو تبدَّلت حياتُهم المكانيَّة والمعيشية؟ فلو جدَّ عليهم ظروف جديدة، مثل الكوارث مِن سيول عارمة أخرجت الكثير منهم من منازلهم، وما فيها من نعيم، أو زلزال حرَمهم مساكنهم وما فيها من وسائل الراحة، وأخرجهم مع أطفالهم ونسائهم في العراء، أو أعاصير لا قِبَل للخَلق بها؟ فبالله عليكم ما السبيل؟ لأنني أقول لكم هذا الكلام حينما عرفت موقعي من هذه الدنيا، بما لديَّ من مال يفوق تصوُّر الكثيرين من الناس، وبما أنني قد عرفت أن هذا المال ليس مِلكي، وإنما هو وديعة عندي لصاحبه الحقيقي -وهو الله-، وأخشى في يوم ما أن يسترجع عاريَّته، ولا يبقى عندي إلا أثرها، وهي نعومة ملمسي، وحسن نضارتي، وجودة ملبسي، ورفاهية مركبي، دُلُّونا إلى الصواب معشر التجار، فإنا في خطر؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أنا أشكر الأخ على هذا الكلام الجيِّد الرصين الذي يَدُلّ على إيمان هذا الرجل، وعلى عقله، وتخوفه من المستقبل، ودلالتي لهؤلاء التجار:

أولًا: أن يأخذوا الأموال من وجهها على وجهٍ مباح، ليس فيه تحريم مِن غش، أو خداع، أو مكر للمسئولين، أو غير المسئولين، وألا يتجرؤوا على أخذه من طريق الربا، فإن الربا من أعظم الذنوب وأشدِّها خطرًا على المجتمع، وقد قال الله -تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩].

ورسول الله ﷺ صح عنه أنه **لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ»**(١).

فنصيحتي لهؤلاء التجار بأمور:

الأول: أن يكون اكتسابهم من المال على وجه حلال.

ثانيا: أن يُخرِجوا ما يجب في هذا المال من زكاة ونفقات.

ثالثا: ألا يُسرفوا في استهلاك هذا المال في أمور التنعم بفضول الطعام والشراب واللباس والنكاح والمساكن والمراكب وغيرها، وأن يقتصدوا، فإنه من الدعاء المأثور: «**وَأَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى**»(٢).

وليس يُعقِب السرف إلا التلف، فإذا هم استقاموا على هذه الأمور الثلاثة: اكتساب المال مِن حِلِّه، وصرف ما يجب فيه من زكاة ونفقات، وعدم الإسراف في إنفاقه، فإنه يُرجى لهم خير كثير، قال النبي ﷺ: «**نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ مَعَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ**»(٣).

***

(٦٨٨٣) يقول السائل في سؤاله الثالث: ما موقف المُسلم من هذه النِّعَم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: موقف المسلم من هذه النعم هو ما أشرنا إليه

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه النسائي: كتاب السهو، نوع آخر من الدعاء، رقم (١٣٠٥).

(٣) أخرجه ابن حبان (٨/ ٦، رقم ٣٢١٠).

قبل قليل: أن يستعين بها على طاعة الله، وأن يشكر الله -سبحانه وتعالى- على تسخيره وتيسيره، وألا يتجاوز بها الحد في الإسراف بالتنعم، فإن النبي ﷺ **كَانَ يَنْهَى عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الإِرْفَاهِ**[1]، لأن كثرة الإرفاه توجب انشغال النفس بالاهتمام بتنعيم البدن، دون القيام بما خُلِق له العبد من عبادة الله -سبحانه وتعالى-.

***

(٦٨٨٤) **يقول السائل في سؤاله الرابع: ما خطر هذا الترفيه على مستقبل المسلمين؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: خطر هذا الترفيه -ولا سيما إذا تجاوز الحد في رأيي- أنه شديد، وذلك أنه إذا انقطعت أسبابه فستكون النتيجة رد فعل عظيما بالغا، لأن الناس اعتادوا على هذا التَّرَفُّه وهذا التنعم، فإذا فُقِد منهم -نسأل الله السلامة- فإنه يحصل عليهم بذلك مشقة شديدة، لأن مَن اعتاد على شيء، ثم فقده صار له أثر بالغ في نفسه، بخلاف من لم يعتده من قبل.

وزوال هذا الترفه، وهذا التنعم ليس ببعيد إذا استعان الناس بهذا على معصية الله -تعالى- والغفلة عن طاعته، لأن الله يقول ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم: ٧].

ويقول -سبحانه وتعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الرعد: ١١].

ويقول -سبحانه وتعالى-: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل: ١١٢].

---

(١) أخرجه أبو داود: في أول كتاب الترجل، رقم (٤١٦٠)، والنسائي: كتاب الزينة، الترجل غبا، رقم (٥٠٥٨).

فهذه النعم إذا شكرها العبد، واستعان بها على طاعة الله -سبحانه وتعالى- وعرَف بها نعمة ربه وآلاءه ورحمته، ازدادت بوعد الله -سبحانه وتعالى- وإن كَفَرَها فإنها تنتزع منه، وتنتزع بركتها، كما ذكرنا ما يدل عليه من الآيات الثلاث.

وعلى هذا، فإنه يخشى إذا زالت هذه النعم بعد الانغماس في الترف والتنعم بها أن يكون لها أثر بالغ في المشقة والنكد والحزن والأسى، نسأل الله السلامة.

***

(٦٨٨٥) تقول السائلة: هل الصلاة والأعمال الخيِّرة التي تقوم بها المرأة السافرة -أي غير المحجبة- حرام، ولا يُثيبها الله -سبحانه وتعالى- عليها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأعمال الصالحة عرفنا أنها صالحة، ولا يمكن أن تكون حراما إذا كانت واردة على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ولا يمكن أن تكون صالحة إلا إذا كانت على المنهج السليم المبني على الأخلاق، والمتابعة لرسول الله ﷺ وكأن السائلة تقول: هل هذه الأعمال الصالحة تنفع مع عدم الحجاب؟ هذا هو الظاهر الذي تريد، فنقول لها: نعم، إن الأعمال الصالحة تنفع مع الأعمال المحرَّمة، وعلى هذا تكون المحاسبة والموازنة بين الأعمال يوم القيامة، فيعمل الإنسان عملا صالحا، ويعمل عملا سيئا ﴿ وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٠٢].

فهي تؤجر على الأعمال الصالحة، وتنتفع بها، ولكنه لا يجوز لها الإصرار على المعصية، بل يجب عليها أن تتخلص منها، حتى تكون بذلك كاملة تدع المحرَّمات، وتقوم بما تيسر من المأمورات.

***

(٦٨٨٦) **يقول السائل**: كيف نُجيب من سألَنا عن كُروية الأرض في الدِّين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأرض كرويَّة بدلالة القرآن والواقع وكلام أهل العلم:

أما دلالة القرآن، فإن الله -تعالى- يقول: ﴿يُكَوِّرُ ٱلَّيۡلَ عَلَى ٱلنَّهَارِ وَيُكَوِّرُ ٱلنَّهَارَ عَلَى ٱلَّيۡلِۖ﴾ [الزمر: ٥]. والتكوير جعل الشيء كالكُور مثل كُور العمامة، ومن المعلوم أن الليل والنهار يتعاقبان على الأرض، وهذا يقتضي أن تكون الأرض كُروية، لأنك إذا كوَّرت شيئًا على شيء، وكانت الأرض هي التي يتكوَّر عليها هذا الأمر، لزم أن تكون الأرض التي يتكوَّر عليها هذا الشيء كُرويَّة.

وأما دَلالة الواقع، فإن هذا قد ثبت، فإن الرجل إذا طار مِن جَدَّةَ -مثلا- مُتَّجِهًا إلى الغرب خرج إلى جَدَّةَ من الناحية الشرقية إذا كان على خط مستقيم، وهذا شيء لا يختلف فيه اثنان.

وأما كلام أهل العلم، فإنهم ذكروا أنه لو مات رجل بالمشرق عند غروب الشمس، ومات آخر بالمغرب عند غروب الشمس، وبينهما مسافة، فإن من مات بالمغرب عند غروب الشمس يرث من مات بالمشرق عند غروب الشمس، إذا كان من ورثته.

فدل هذا على أن الأرض كروية، لأنها لو كانت الأرض سطحيَّة لزم أن يكون غروب الشمس عنها من جميع الجهات في آن واحد.

وإذا تقرر ذلك، فإنه لا يمكن لأحد إنكاره، ولا يُشكِل على هذا قوله -تعالى-: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلۡإِبِلِ كَيۡفَ خُلِقَتۡ ١٧ وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيۡفَ رُفِعَتۡ ١٨ وَإِلَى ٱلۡجِبَالِ كَيۡفَ نُصِبَتۡ ١٩ وَإِلَى ٱلۡأَرۡضِ كَيۡفَ سُطِحَتۡ﴾ [الغاشية: ١٧-٢٠]. لأن الأرض كبيرة الحجم، وظهور كُرَوِيَّتها لا يكون في المسافات القريبة، فهي بحسب النظر مسطحة سطحًا لا تجد فيها شيئا يوجب القلق على السكون

عليها، ولا ينافي ذلك أن تكون كُروِيَّة، لأن جسمها كبير جدا، ولكن مع هذا ذكروا أنها ليست كُرَوِيَّة متساوية الأطراف، بل إنها مُنْبَعِجَة نحو الشمال والجنوب، فهم يقولون: إنها بيضاوية. أي على شكل البيضة في انبعاجها شمالا وجنوبا.

***

(٦٨٨٧) يقول السائل ع. م: قال الله -سبحانه وتعالى-: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٩٢]. **والمقصود بالأُمة هي الأمة المحمدية المسمَّاة الأمة الإسلامية التي تَدِين بِدِين الإسلام، والمتكونة من العرب -روح الإسلام ومادته- والأكراد والأتراك والفرس والأفغان وغيرهم، فهل جائز شرعًا أن يتَّحِدوا، ويُصبحوا دولة واحدة، وأن يعملوا لهدف واحد، وهو رفع راية الإسلام عاليًا، وينضمُّوا تحتَ قيادةٍ واحدةٍ، أم لا يمكن وحدتُهم إداريًّا، ولماذا؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قوله: هل جائزٌ أن يتَّحِدُوا، هذا التعبير فيه نظر، والصواب أن يقال: فهل من الواجب أن يتَّحِدوا؟ فنقول: نعم، الواجب على المسلمين أن يتَّحِدوا ويكونوا أمة واحدة، ويكون خليفتهم واحدا، ثم هذا الخليفة يُنَصِّب له نُوَّابًا وأُمراءَ على البلدان الأخرى، لأنه ليس من الممكن أن شخصا واحدا يُدير هذه الممالك العظيمة الإسلامية.

فالواجب عليهم أن يَتَّحِدوا ويكونوا يدا واحدة على مَن سواهم، وتحت راية واحدة وهي راية الإسلام، وفي ظلٍّ واحدٍ، وهو ظِلُّ الإسلام، هذا هو الواجب على المسلمين في جميع أقطار الدنيا، وما أضرَّ المسلمين اليوم إلا تفرُّقهم وتَنَاحرهم ومعاداة بعضهم بعضا، وكونهم يذهبون إلى غير ما أرشدهم النبي ﷺ إليه من الشعارات التي لا يمكن أن تجمعهم، بل هي إلى تفريقهم أقرب.

فشِعَار المسلمين الذي يمكن أن يجمعهم هو شعار الإسلام ﴿ وَإِنَّ

﴿هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ﴾ [المؤمنون: ٥٢] أن ينادى بالمسلمين الذين يعبدون الله مِن عرَب وعجَم وغيرهم، حتى يكونوا يدا واحدة على مَن سواهم.

وأما المناداة بغير هذه الشعارات الإسلامية الإيمانية، فإنها في الحقيقة ضائعة سُدًى، ولهذا منذ نشأت هذه الشعارات إلى يومنا هذا، ما وجدناها خدمت مصالح المسلمين، بل حتى مصالح من ينادون بها، بهذه الأوصاف، وإنما هي شعارٌ أثارَ النزاعَ، وأثارَ العَداء والبغضاء بين المسلمين، وتشتتوا فِرَقا، والواقع يشهد بما قلنا.

ولكننا نؤمل أن الله -سبحانه وتعالى- يرُدُّ المسلمين إلى رُشدهم، ويرجعوا جميعا إلى تحكيم كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ وأن يكونوا أُمة واحدة، ويدا واحدة على مَن سِواهم.

***

(٦٨٨٨) يقول السائل أ. م: ما معنى فصل الدِّين عن السياسة؟ وهل يجب على العالِم الدِّيني الاشتغال بالسياسة أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: فصلُ الدِّين عن السياسة يُراد به أن ولي الأمر يفعل ما شاء مما يظن قيام الدولة به، سواء وافقَ الشرعَ أم لم يوافقه، حتى ولو كان ذلك على حساب الدِّين، لأن الفصل معناه التمييز بين الشيئين والحد بينهما، وعلى هذا فوليُّ الأمر ينظر بما يراه مصلحا، وإن خالف الشرع.

ولا ريب أن هذا قول باطل وقول خاطئ، وأن الدِّين هو السياسة، والسياسة من الدِّين، ولكننا نريد بالسياسة السياسة العادلة دون السياسة الجائرة، وأستدل لما أقول بأن الدِّين الإسلامي جاء لإصلاح الناس في معاملاتهم فيما بينهم، وبين ربهم، وفيما بينهم وبين العِباد، وجعل لله حقوقا، وللعباد حقوقا، للوالدين والأقربين والزوجات، والمسلمين عموما.

وحتى غير المسلمين جَعل لهم الإسلام حقًّا معلوما عند أهل العلم،

وجعل للحرب أسبابا وشروطا، وللسِّلم أسبابا وشروطا، وجعل للجرائم عقوبات، بعضها محدد وبعضها موكول إلى رأي الإمام، إلى غير ذلك مما يدل دلالة واضحة على أن الإسلام كله سياسة.

وأصل السياسة مأخوذة من السائس الذي يتولى أمر الحيوان، ويقوم بما يصلحه ويدفع ما يضرُّه، هذه هي السياسة، والدِّين إذا تأمَّلناه وجدناه بهذا المعنى، وأن الله -تعالى- يشرع لعباده من الأمور المطلوبة ما لا تستقيم حياتهم بدونه، وينهاهم عن الأمور التي تفسد بها أحوالهم العامة، أو الخاصة.

إذًا فالحقيقة أن الدِّين كله سياسة، ونحن نجزم أن كل مَن فصَل السياسة عن الدِّين، وبنى سياسته على ما يراه هو، وما تهواه نفسه، فإن سياسته فاسدة، وتُفسد أكثر مما تصلح، وهي إن أصلحت جانبا حسب ما يراه نظره القاصر، فإنها تُفسد جوانب كبيرة، ويدلُّ على ذلك التأمل في أحوال هؤلاء العالم الذين بَنَوا سياساتهم على أهوائهم وآرائهم، وصاروا مبتعدين عن الدِّين الإسلامي، يجد المتأمل أن هذه السياسات كلها فساد، أو غالبها فساد، وأنها إذا أصلحت جانبا أفسدت جوانب.

فعلى هذا نقول: إنَّ فصْل السياسة عن الدِّين أمرٌ خاطئ، وإن الواجب لمن أراد أن يصلح نفسه، ويصلح غيره ألا يَسُوس أحدا إلا بمقتضى الدِّين الإسلامي.

***

(٦٨٨٩) تقول السائلة ع. أ: أنا فتاة متزوجة، وحدث وأن أقام والدي حفل زواج، وفيه ضربٌ بالطُّبول والأشياء المحرمة، فاتفقت أنا وزوجي على عدم الحضور للزواج، والحمد لله لم نحضر، ولكن بعد ذلك قام والدي بتحريضٍ من عمِّي بحرماني من زوجي مدة طويلة، وأخذ والدي وعمي يطلُبان من زوجي الطلاق، ولكن زوجي رفض الطلب، وبعد أن يئسوا من الطلاق طلب والدي من زوجي مبلغا من المال وقدره خمسة عشر ألف ريال،

فقام زوجي بدفع ذلك المال مقابل أن يأخذني، وأسأل يا فضيلة الشيخ: ما حكم تصرُّف أبي وعمي؟ وما حكم المال الذي أخذه والدي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: أن هذه السائلة وزوجها هجرا الحفل المشتمل على المحرَّم، وهذا شيء طيِّب، وعملٌ صالح، أسأل الله أن يثيبهما على ذلك، وهذا هو الواجب على كل مؤمن أن يقدم طاعة الله -عز وجل- على كل طاعة ورضا الله على كل رضا، وأن يهجر المعاصي وأهلها، حتى وإن كانت مِن أقرب قريب، هذه واحدة.

المسألة الثانية: حِرمان أبيها إياها من زوجها بتحريض من عمها مُحَرَّم، وهو من أعمال السحَرة -والعياذ بالله- قال الله -تعالى- ﴿**فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ**﴾ [البقرة: ١٠٢].

فمن حاول التفريق بين المرء وزوجه، ففيه شَبه مِن السحرة، وعملُه يُشبه عمَل الساحر، وهذا حرام عليهما، وإذا كانت النميمة -وهي نقل الكلام من شخص إلى آخر للتفريق بينهما- مِن كبائر الذنوب، فالتفريق بالفعل أعظم، وقد قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ**»(١). أي نَمَّام.

فعلى أبيها، وعلى عمها أن يتُوبا إلى الله -عز وجل- من هذا الذنب العظيم، وعليهما أيضا أن يستسمحا البنت، ويطلُبا الحَلَّ منها، فإن لم يفعلا فستكونُ خصمًا لهما يوم القيامة، وتأخذ من حسناتهما.

المسألة الثالثة: أخذ الدراهم الخمسةَ عشرَ ألفا من الزوج حرام، وأكل للمال بالباطل، والزوج لم يُعطِ أباها خمسةَ عشرَ ألفا لسوادِ عينيه، ولا عن رضًا، لكنه ألجأه إلى ذلك ليفك أسر زوجته، فما أخذه الأب حرام، ويجب على

---

(١) تقدم تخريجه.

الأب فورا أن يردَّ الدراهم الخمسةَ عشرَ ألفا إلى الزوج، فإن قال الأب: إن الزوج أعطاني إياها. قلنا: نعم أعطاك إياها مُكرهًا ليفكَّ أسْر زوجته، ولولا هذا ما أعطاك إياها.

وإنني في النهاية أنصح العَمَّ وغيره من أولئك الذين يُقيمون الولائم على شكلٍ مُحَرَّم، وأقول: أهذا جزاء النعمة؟ أن يسَّر الله الزواج لبنتكما أن تأتي بالأشياء المحرَّمة من الموسيقا، أو الطُّبول، أو أقبح من ذلك، مثل أن يُصوَّر الحفلُ، ويُعرَض على الناس، كسِلعة من السِّلَع.

وأقبح من ذلك أن يُصوَّر بالفيديو الذي يُظهر الصورة حيَّةً ليتداوله الناس، فيروا هذه المرأة وجمالها، وهذه المرأة ودمامتها، وهذه المرأة وطولها، وهذه المرأة وقِصرها، سبحان الله، أيكون هذا في مجتمعٍ مُسلم مؤمن بالله واليوم الآخر؟

إنني أُحذِّر هذا وأمثاله من هذه الأشياء المحرَّمة، وأقول: أقيموا الوليمة على حسب ما جاءت به الشريعة: دُفٌّ للنساء بغناء نَزيه بعيد عن الفتنة، هذا رخَّص فيه الشرع، وإن كان فيه نوعُ لهوٍ، لكنه مُرخَّص فيه من أجل المناسبة.

***

(٦٨٩٠) يقول السائل: ما حكم الشرع في قول الرجل متحدثًا عن نفسه: أنا عملت كذا وكذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا حرجَ في هذا، فقد قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «أَنَا النَّبِيُّ لاَ كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»(١).

وقال في عمه أبي طالب: «لَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»(٢).

لكن النبي ﷺ أنكر على من استأذن على الإنسان في بيته، فقال له

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، رقم (٣٦٧٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب، رقم (٢٠٩).

صاحب البيت: من هذا؟ قال: أنا. فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَقْتُ البَابَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَا». فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ: «أَنَا أَنَا». كَأَنَّهُ كَرِهَهَا(١). فأنكر النبي ﷺ قول المستأذن: أنا. لأنه إذا قال: أنا. لا يُدرى مَن هو، وبقي مجهولا، لكن المستأذن يقول: أنا فلان بن فلان، حتى يُعرِّف بنفسه قبل أن يؤذَن له.

***

(٦٨٩١) **يقول السائل**: مَن خاصم أخًا له فوق ثلاث ليالٍ، هل يكون آثما؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا غلط، وصواب السؤال أن يقال: من هجر، فأقول: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»(٢). كما قال النبي ﷺ.

لكن من كان على معصية، وصار في هجره مصلحة، فنهجره حتى يُقلع عن هذه المعصية، أما إذا لم يكن في هجره مصلحة، فليُسلِّم عليه، ولو كان عاصيا، لأن المعاصي لا تخرج من الإيمان، فتدخل في النهي عن هجر المؤمن فوق ثلاث.

***

(٦٨٩٢) **يقول السائل**: يقول البعض في ختام المجلس وبعد دعاء الختام، يقول ﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الصافات: ١٨٠-١٨٢]. وكذلك سورة العصر، فهل هذا سُنة أم بدعة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا ليس بسُنة، والسُّنة في ختام المجلس أن

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب إذا قال: من ذا؟ فقال: أنا، رقم (٥٨٩٦)، ومسلم: كتاب الآداب، باب كراهة قول المستأذن أنا إذا قيل: مَن هذا؟ رقم (٢١٥٥).

(٢) تقدم تخريجه.

يقول: «**اللهُمَّ ربَّنا وبحمدِك، أشهدُ ألا إله إلا أنتَ، أستغفرُك وأتوب إليك**»[1].

وأما ما ورد عن بعض الصحابة أنهم كانوا لا يتفرقون حتى يقرأ بعضهم على بعض سورة العصر، فهذا لعله وقع مِن بعضهم، ولكني لا أعلمه عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

***

(٦٨٩٣) يقول السائل: أيهما أفضل إذا أراد الشخص أن يشارك في أعمال الخير: هل يبني مدرسة تحفيظ قرآن، أم يبني مسجدا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: حسْب الحاجة: إذا كانت البلد تحتاج إلى مسجد أكثر من حاجتها إلى مدرسة تحفيظ قرآن، بنى المسجد، وإن كان بالعكس بنى المدرسة، والإنسان يتأمل وينظر، ولا يتعجل.

***

(٦٨٩٤) يقول السائل إ. ع: هل يجوز قراءة القرآن عند نزول المطر، أم أنه يستحب الدعاء عند نزول المطر؟ وهل هناك حديث نبويٌّ يَدُلُّ على أنه يستحب الدعاء وحده بدون قراءة القرآن؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قراءة القرآن ليست مشروعةً عند المطر، بل هي مشروعةٌ في كل وقت، لكن الذي يُشرع عند نزول المطر أن يقول: «**اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا**»[2]. يعني اللهم اجعله صيِّبًا نافعًا، وذلك لأن المطر قد يكون نافعا، وقد يكون غير نافع، فيكون ضارا إذا حصل به تهدُّم البيوت، وغرق الزروع، وهلاك المواشي، فهذا ضرر.

---

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب في كفارة المجلس، رقم (٤٨٥٧)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا قام من مجلسه، رقم (٣٤٣٣)، والنسائي: كتاب السهو، نوع آخر من الذكر بعد التسليم، رقم (١٣٤٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستسقاء، باب ما يقال إذا مطرت، رقم (١٠٣٢).

وقد أرسل الله -تعالى- الطوفان على قوم نوح، وأرسله على أهل سبإ انتقاما، وقد يكون المطر، ولا تنبت الأرض شيئا، وقد ثبت في صحيح مسلم أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «**لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا**»(١). يعني قد تنزل أمطار كثيرة، ولكن لا تنبت الأرض شيئا، فهنا المطر لم يكن نافعا، لأن الجدب ما زال باقيا، فلذلك ينبغي للإنسان إذا نزل المطر أن يقول: «**اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا**». يعني: اللهم اجعله صيِّبا نافعا.

وأما قراءة القرآن عند نزول المطر، فليست بسُنة.

***

(٦٨٩٥) يقول السائل: رجل حافظ لكتاب الله -عز وجل- لكنه لا يعرف قيام الليل، ويأتي إلى المسجد قرب الإقامة، ولا يظهر عليه أثر حفظ القرآن الكريم، ولا يختم إلا في الشهرين مرة واحدة، هل يأثم في ذلك، وهو حافظ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يأثم بهذا، لأن الإنسان متى أتى بواجبات الإسلام، وأركان الإسلام، فلا إثم عليه، لكن ينبغي ما دام الله منَّ عليه بحفظ القرآن، أن يحرص على تلاوة القرآن، لأن تلاوة القرآن فيها ثواب عظيم: الحرف الواحد بحسنة، والحسنة بعشرة أمثالها، فمن يحصي الحروف في القرآن، فلا ينبغي أن يَحرِم نفسه مِن كثرة قراءة القرآن، مِن أجْل احتساب الأجر على الله -عز وجل- ومن أجل إمساك القرآن، لأن الإنسان إذا لم يتعاهد القرآن نَسِيَه، ولهذا أوصى النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- بتعاهد القرآن، وقال: «**تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقُلِهَا**»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة، رقم (٢٩٠٤).

(٢) تقدم تخريجه.

وهذا من حكمة الله -عز وجل- أن يكون القرآن يُنسى سريعا، لأجل أن يحرص الإنسان على تعاهده، وكثرة تلاوته، فيحصل له الأجر، ويزداد أجرا، وليكون هذا امتحانا، واختبارا من الله -عز وجل- فيمن هو حريص على كتاب الله، أو ليس بحريص.

فأوصي إخواني الذين مَنَّ الله عليهم بحفظ القرآن أن يُكثروا من قراءته، لما في ذلك من إكثار الأجر والثواب على الله -عز وجل- أسأل الله أن يرزقنا جميعا تلاوة كتابه حق تلاوته، حِفظًا وعِلمًا وعملًا.

***

(٦٨٩٦) تقول السائلة: جاء في الحديث أن الرجل تُصلي عليه الملائكة إذا قعد يذكر الله في مصلاه ما لم يحدث. فإذا اضطُرَّ للقيام لفتح باب، أو ردِّه على هاتف، أو غيره، فهل يمكنه العودة إلى مقعده، ومتابعة الذكر، فتصلي عليه الملائكة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المراد بالحديث هو قوله ﷺ: «**المَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ**»(١). وليس كل إنسان صلى، وجلس في مصلاه، ولو في البيت يحصل له هذا الثواب، وعلى هذا، فلا يرد ما ذكرته المرأة السائلة من فتح الباب، ومكالمة الهاتف، وما أشبهها.

***

(٦٨٩٧) تقول السائلة: يا فضيلةَ الشيخ، لدينا عادة في قريتنا، وهي أن بعض النساء يقُمْن بزيارة بعضهن البعض، ولا تذهب المرأة لجارتها، أو قريبتها حتى تأخذ معها بعض المأكولات، أو مبلغا من المال، ثم تقوم بتقديمها لمن قامت بزيارتها، فهل يعتبر هذا دَينًا يجب قضاؤه؟

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب الحدث في المسجد، رقم (٤٤٥)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة، رقم (٦٤٩).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كان هذا مما جرى به العرُف، فلا بأس به، لكنه ليس دَينا يجب قضاؤه، بل حسب التيسير، إن تيسر، فهذا هو المطلوب، وإن لم يتيسر، فلا حرج في تركه.

***

(٦٨٩٨) يقول السائل: كيف يكون الاعتدال والتوازن في الإسلام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الاعتدال والتوازن في الإسلام أن يقوم الإنسان بطاعة الله غير مقصر فيها، ولا زائد، لأن دِين الله بين الغالي فيه، والجافي عنه، فالتكلف والتَّنَطُّع غير مشروع في الإسلام، والتقصير والتهاون غير مشروع، فليكن الإنسان وسطًا.

ولهذا حذَّر النبيُّ ﷺ أولئك النفرَ الذين جاءوا إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «**أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**»(١). لأن هؤلاء تنطعوا وزادوا.

والمقصر أيضا يقصِّر على نفسه، ويفرِّط في دِين الله -عز وجل- فيجب عليه الاستقامة، والقيام بما يجب.

***

(٦٨٩٩) يقول السائل: ما هي الصفات التي يجب أن يتحلَّى بها الإنسان المؤمن لكي ينجو في الدنيا والآخرة؟

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم (٤٧٧٦)، ومسلم: كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، رقم (١٤٠١).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الصفات هي ما أشار الله إليه في قوله ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٧].

فبالإيمان، والعمل الصالح يصل الإنسان إلى جنات النعيم، كما قال -تعالى- ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴿١٠٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا ﴾ [الكهف: ١٠٧-١٠٨].

***

(٦٩٠٠) يقول السائل: الحافظ للقرآن إذا كان لا يختم القرآن إلا في كل شهرين، هل يكفي هذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يكفي أن يختمه إلا في شهرين، وإذا كان حافظا للقرآن عن ظهر قلب فالأفضل أن يتعهده أكثر من هذا، لئلا يضيع عليه، فإن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «**تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا**»(١).

***

(٦٩٠١) تقول السائلة: فضيلةَ الشيخِ، هل هناك فرق بين الكِبْر والغرور والخيلاء والتفاخر والعُجب؟ فإن كان هناك فرق فنرجو توضيح المعنى، وكيفية التخلص من كل آفة من هذه الآفات الخُلقية، وجزاكم الله خيرا.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: مِن أحسن ما رأيتُ في التفريق بين معاني هذه الكلمات، وهي فروقٌ لطيفةٌ ما كتبه الحافظُ ابنُ القيِّم رحمه الله في آخر كتاب «الروح»، فأُحيلُ السائلةَ على ما ذكره ابن القيم رحمه الله.

***

(١) تقدم تخريجه.

(٦٩٠٢) **تقول السائلة**: النفس أمَّارة بالسُّوء، وقد حاولت أن أمنع نفسي، وأن أُعوِّدَها على القليل، ولا أمنحها كل شيء، ولكن سمعت بأن النفس تُحاسِب صاحبها يوم القيامة إذا حرمها من شيء في الدنيا، فكيف أحافظ على نفسي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ثبت عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه قال لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: «**إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ**»(١).

فلا يجوز للإنسان أن يجفو نفسه، ولا في عبادة الله -عز وجل- لأن سبب الحديث أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: لأصومن الدهر، ولأقومنَّ الليل ما عشت. فقال له النبي ﷺ: «**أَنْتَ قُلْتَ هَذَا**». قال: نعم. فقال له: «**إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ**». وأمره أن يصوم ويفطر، وأن يقوم وينام.

ولا يجوز للإنسان أن يتعبد لله بترك ما أحلَّ الله له، فإن هذا من التَّنَطُّع في الدِّين والتعمق فيه، بل ما أباح الله لك فكُلْه امتثالا لقول الله -تعالى- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٢].

***

(٦٩٠٣) **تقول السائلة**: نومي كثير، فهل هناك أسباب تُعِين على تخفيف النوم، بحيث لا أنام، إلا ساعات قليلة من أجل العبادة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لعل هناك أسبابا، لأن البدن إذا خرج عن اعتداله الطبيعي، فإنه لن يخرج إلا لمرض، فحينئذ أشير على السائلة أن تراجع المستشفى، حتى يتبين ما سبب هذا النوم الكثير.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٦٩٠٤) **تقول السائلة**: كثيرًا ما أنوي أن أقوم الليل، وأستعد لذلك، وأقرأ الأوراد قبل أن أنام، وأُحضِر مُنبِّها لكي أستيقظ، لكن إذا جاء منتصف الليل، ودقَّ المُنبِّه فإني سُرعان ما أقوم بإطفائه بنيَّة الاستيقاظ، ولكن مع ذلك لا أستيقظ، وهذا يحصل كثيرا لي، وأدعو الله دائما أن يجعلني من المجتهدين في العبادة، لكنني لم أَصِل إلى هذه المنزلة، هل هذا بسبب ذنوبي؟ أرجو أن توجهوني على الطريق المستقيم مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شَكَّ أن الإنسان إذا حُرم الخير فإن لذلك أسبابا، لأنه ثبت في الحديث الصحيح: «يَقُولُ اللَّهُ -تَعَالَى-: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»(١).

فالعوائق عن فعل الطاعة كثيرة، ولعل من أسبابها المعاصي.

أما المسألة الخاصة التي سألت عنها، وهي أنها تجعل المنبِّه على وقت معيَّن للإيقاظ، ثم تستيقظ به وتطفئه، وتبقى في نومها، فسبب ذلك أنه ليس عندها العزيمة الصادقة في الاستيقاظ عند دق الساعة، لأنه لو كان عندها العزيمة الصادقة لقامت.

والإنسان لو كان له موعد مع شخص في وقت معيَّن، وضبط الساعة على هذا الوقت، ودقت فسيقوم سريعا، لأن عنده عزيمة.

ومن الأسباب في هذه القضية المعيَّنة أنه ربما كانت تتأخر في النوم، والتأخر في النوم يوجب أن يأتي وقت الاستيقاظ، وهو مستغرق في نومه، فلا

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله -تعالى- ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، رقم (٧٤٠٥)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب الحث على ذكر الله -تعالى- رقم (٢٦٧٥).

يقوم، ولهذا **كان النبي ﷺ يكره الحديث بعد صلاة العشاء**[١]، يعني بالحديث التحدث للناس والانشغال بهم، إلا لسبب شرعي، كالتحدث مع الأهل، ومع الضيف، وأكثر الناس اليوم يسهرون أول الليل، ولا تكاد تجد أحدا ينام قبل منتصف الليل إلا القليل، وهذا من الأسباب التي تمنعهم من قيام الليل، ولو أنهم ناموا مبكرين كما أرشد إليه النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لكانوا أصح أجساما، وكان استيقاظهم أسهل.

فأقول لهذه السائلة: ليكن عندك العزيمة الصادقة على القيام إذا دق المنبه، وأقول لها: عليك بالنوم مبكرا، فإن النوم مبكرا من أسباب سهولة القيام في آخر الليل.

***

(٦٩٠٥) يقول السائل: حصل بيني وبين شخص خلاف وشجار، وبعد ذلك صالَحنا شخص من الإخوة، وبعد ذلك لم يحصُل بيننا كلامٌ، وكان عندما يمرُّ عليَّ وأنا وحدي لا يُسلِّم عليَّ، ولا يُلقي عليَّ السلامَ، فبادلته بالمثل، فما حكم هذه المقاطعة مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المقاطعة بين المسلمين حرام، وقد ثبت عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه نهى عن المهاجرة، وأمر أن نكون عباد الله إخوانا، وقال -عليه الصلاة والسلام-: **«لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»**[٢].

فالواجب على السائل، وعلى صاحبه أن يزيلا ما بينهما من التهاجر والتباغض والتعادي، وأن يتوبا إلى الله -تعالى- من ذلك، وخيرهما الذي يبدأ

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب قيام الليل وتطوع النهار، الكراهية في الحديث بعد العشاء، رقم (١٥٣٦).

(٢) تقدم تخريجه.

بالسلام، وإذا قُدِّر أن أحدهما استمر على هجره، فإن خيرهما الذي يبدأ بالسلام، فليبدأ أخاه بالسلام، وليسلم عليه، فإن ردَّ عليه السلامَ فذلك المطلوب، وهو من نعمة الله عليهما جميعا، وإذا لم يَرُدَّ السلام، فقد باء بالإثم، وربح المسلِّم، كما قال -عليه الصلاة والسلام-: «وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ».

***

(٦٩٠٦) يقول السائل: هل هناك بأس في أن يُكثر الإنسان -إذا نسي شيئا، أو ضاع منه شيء- مِن ذِكر الله على وجهٍ غير مخصوص، كأن يقول: لا إله إلا الله، أستغفر الله، لا إله إلا الله والله أكبر، لا إله إلا الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم يقول بعد ذلك: عسى ربي أن يهديني لأقرب من هذا رشدا. وذلك اتباعا لما ورد في سورة الكهف في قوله -تعالى- ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ٢٤]. **أم أن هذا الأمر خاص بالآية السابقة؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا نسي الإنسان حاجة، فإنه يسأل الله -تعالى- أن يُذَكِّره بها، فيقول: اللهم ذكِّرني ما نسيت، وعلِّمني ما جَهِلتُ، أو ما أشبه ذلك من الأشياء.

وأما كون الذِّكر عند النسيان يوجب التَّذكُّر، فهذا لا أدري عنه، والآية يحتمل معناها: اذكر ربك إذا نسيت، لأن الله قال له ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىۡءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٣-٢٤]. يعني استثن بقولك: إلا أن يشاء الله، إذا نسيت أن تقولها عند قولك: إني فاعلٌ ذلك غدا.

***

(٦٩٠٧) تقول السائلة ب. س. أ: إذا كان في قلبك بغضاءُ على شخص ما بسبب شجار، أو شيء من ذلك، ولكن لا تريد أن تتكلم عليه، وتتهرب من

ذلك، ولكن تظل تتكلم عليه في نفسك دون أن تُخرج ذلك لأحد، فهل يُسَجَّل عليك في ذلك إثم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس على الإنسان إثم فيما حدَّث به نفسه، ولم يعمل، أو يتكلم، لقول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ**»[(١)].

وعلى هذا، فإذا حدَّث الإنسان نفسه عن أخيه بشيء، فإنه لا يؤاخَذ به، وإذا حدَّث الإنسان نفسه أن يطلِّق زوجته، ولم يكتُب ذلك، أو ينطق به، فإن امرأته لا تطلق، فحديث النفس لا يضرُّ إلا إذا حصل منه عمل، أو كلام.

ولكني أشير على هذه السائلة، وعلى غيرها أن تُزيل ما في نفسها، من عداوة وأحقاد، وبغضاء للمسلمين، وأن تصبر وتحتسب، حتى وإن أوذيت، أو اعتُدي عليها، لأن الله -تبارك وتعالى- قال ﴿ وَلَا تَسْتَوِى الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت: ٣٤-٣٥].

فأنت إذا دفعت بالتي هي أحسن، رقَّق الله قلب صاحبك لك، وأبدله بالعداوة صداقة، وبالبغضاء محبة، وهذا شيء مجرَّب، قد يكون الإنسان في صراع مع نفسه، في إزالة الأحقاد والبغضاء عمن أساء إليه، ولكننا نقول: اغلِب نفسَك، وكُنِ الصارعَ لا المصروعَ، وتذكَّر هذه الآيات الكريمة ﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا ﴾ [فصلت: ٣٥] أي ما يوفق لها إلا الصابرون ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت: ٣٥].

واذكر قول النبي ﷺ: «**مَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا**»[(٢)].

فالنفس قد تحدِّثك بأنك إذا عفوت، فهذا يعني الانهزامية والذل،

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، رقم (٢٥٨٨).

والحقيقة أن الأمر بالعكس، فجاهد نفسك أخي المسلم في إزالة الأحقاد والعداوة والبغضاء عن إخوانك المسلمين.

***

(٦٩٠٨) يقول السائل أ. إ: ما هو أجر المتكفل بالأرملة وأولادها؟ وهل تدخل المرأة في أجر المتكفل؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شَكَّ أن الإنسان إذا قام بكفالة الفقراء، بالإنفاق عليهم، ومراعاة أحوالهم، وسداد حاجتهم، وتقويم أخلاقهم، له أجر عظيم، لا سِيَّما إذا كان فيهم اليتامى، فإن الله -تعالى- أوصى باليتامى خيرا، والأجر هذا ليس معلوما لنا، لأنه لم يَرِد في الكتاب والسُّنَّة أجرٌ مخصوص على مثل هذا العمل، لكنه داخل في عموم ثواب المحسنين، والله -سبحانه تعالى- قال ﴿وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

أما اليتامى فقد قال النبي ﷺ: «**أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا**». **وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا**[1] أي إنه مقترن برسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كاقتران السبابة بالوسطى، وهذا لا شَكَّ أنه ثواب عظيم.

***

(٦٩٠٩) تقول السائلة: أمي تعتبرني مُقصرة في عدم حفظي للقرآن الكريم، ولكنني دائما أقرأ -والحمد لله- ولكن لا يوجد مَن يقوم بتشجيعي على الحفظ، فهل عليَّ إثم في ذلك؟ مع أنني -والحمد لله- ملتزمة بالحديث الذي يقول: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ»[2].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الطلاق، باب اللعان، رقم (٤٩٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١٩١، رقم ١٦٦١).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كانت المرأة لم تقصر في تعهد القرآن حِفظًا عن ظهر قلب، أو قراءة بالنظر، فلا إثم عليها، ويقال للأم: ما دامت الزوجة مطيعة لله -عز وجل- ولرسوله، قائمة بما يجب عليها من حقوق الأقربين، وحقوق الزوج، فلا لوم عليها، ولا ينبغي أن تلومها في عدم حفظها للقرآن، وحفظ القرآن قد يكون صعبا على بعض الناس، لا سِيَّما المرأة المتزوجة التي تكون مشغولة بزوجها وشئون بيتها.

***

(٦٩١٠) يقول السائل أ. أ: حدِّثونا عن خصائص البيت الحرام، وهل دعا الرسول ﷺ للمدينة؟ وما هو أجر مَن صلى بالمدينة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: من خصائصه التي لا يشركه فيها غيره أنه يجب على كل مسلم أن يحج إليه ويعتمر، إن استطاع إلى ذلك سبيلا، ولا يوجد في الأرض مكان يجب على المسلم أن يقصده بحج، أو عمرة إلا البيت الحرام.

ومن خصائص هذا البيت تضعيف الصلوات فيه، فالصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة.

ومن خصائصه تحريم قطع أشجاره، وحشِّ حشيشه، وقتلِ صَيدِه، وله خصائص كثيرة لا يتسع المقام لذِكرها، لكن في ذلك كتب معروفة يمكن للسائل أن يرجع إليها.

وأما المسجد النبوي: فمن خصائصه أن الصلاة فيه خير مِن ألْف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وله نوع من التحريم في حَرمه، لكنه دون حَرم مكة.

***

(٦٩١١) تقول السائلة: إذا سألني شخص عن شيء، وأنا لا أرغب في التحدث، فهل يجوز أن أقول: الله أعلم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا بأس إذا سألك سائل عن شيء لا تحبين أن تخبريه به أن تقولي: الله أعلم.

ولكن بهذه المناسبة أنصح بعض الناس الذين يُحْرِجُون غيرهم بالسؤال عن أمور خاصة، لا يحبون أن يطَّلع عليها الناس، وأقول: لِيذكرْ هؤلاء قول رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: **«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»**(١).

فالواجب ألا يحرج الناس في سؤالهم عن أحوالهم الخاصة، وللمسئول أن يقول: الله أعلم، وله أن يقول لهذا السائل: اتق الله يا أخي، ولا تسأل عما لا يعنيك، فإن مِن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه.

***

(٦٩١٢) يقول السائل: ما مدى صواب هذه العبارة: مَن عاشَر قوما أربعين يوما صار منهم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه العبارة ليست صحيحة، وقد قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: **«الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»**(٢). فمن أحب قوما فهو منهم، ولو عاشرهم يوما واحدا، ومن ليس بينه وبينهم صلة في المحبة، فهو لو بقي عندهم أربعين شهرا، فليس منهم، فهذه العبارة ليست صحيحة.

***

(٦٩١٣) يقول السائل ص. س. ص: عندي أرضُ بِناءٍ بين مقبرتين، مقبرة قديمة، ومقبرة حديثة، هل يجوز البناء فيها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ما دامت الأرض ملكا لك فإنه يجوز لك أن تبني فيها، ولكن إذا لم تكن الأرض كبيرة، وكان يمكن أن تقدَّر قيمتها لك، وتدخل في المقبرتين، ففي رأيي أن هذا أحسن، حتى تتصل المقبرتان جميعا، وحتى لا يحصل بناء بين المقابر، فلا ندري عن ساكني هذا البناء، فلعلهم

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب علامة حب الله عز وجل، رقم (٥٨١٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب، رقم (٢٦٤٠).

يُلقون القمامة على القبور، أو على الأقل يَقْسُو القلب، فلا يتعظ، لأنه مع كثرة الْمِسَاس يقلُّ الإحساس، وقد قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَقَدْ أُذِنَ لِمُحَمَّدٍ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ، فَزُورُوهَا، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ**»(١). وفي لفظ: «**فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ**»(٢).

فأخشى مع الممارسة، وكون الإنسان يدخل ويخرج، والمقابر على يمينه وعلى يساره أن يقسو قلبه، ولا يهتم بهذا الأمر.

فلذلك أكرر للأخ السائل أنه إذا كانت أرضه ليست واسعة، بحيث يمكن أن تدخل في المقبرتين، فإني أرى أن يسعى في ذلك، ليكون له أجر عند الله -عز وجل- ويَسلم مما يخشى أن يقع من الوِزر في البناء بين المقبرتين.

***

(٦٩١٤) تقول السائلة: أريد أن أُصلِّي في الليل، لكن طول النهار أكون في خدمة البيت، حتى الساعة العاشرة مساء، مما يجعلني في حالة إرهاق شديد، فهل أُثاب على نيتي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم يثاب المرء على نيته إذا اشتغل بما هو أفضل مما ترك، وهذه المرأة قامت بواجب من واجبات حياتها، وهو خدمة زوجها في البيت، وهو أفضل من أن تتهجَّد، فإذا علم الله من نيتها أنه لولا قيامها بهذا الواجب الذي تخشى أن يكون في إضاعته إثم، فإنه يرجى أن يكتب الله لها الأجر كاملا.

***

---

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الأشربة، باب في الأوعية، رقم (٣٦٩٨)، والترمذي: كتاب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، رقم (١٠٥٤)، والنسائي: كتاب الضحايا، النهي عن الأكل من لحوم الأضاحي بعد ثلاث، وعن إمساكه، رقم (٤٤٣٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه -عز وجل- في زيارة قبر أمه، رقم (٩٧٦).

(٦٩١٥) **يقول السائل**: أيهما أفضل: عشر ذي الحجة، أم العشر الأواخر من رمضان؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: العشر الأواخر من رمضان في لياليه ليلة القدر، وليلة القدر خير من ألف شهر، والعشر الأُوَل من ذي الحجة قال فيها النبي -عليه الصلاة والسلام- «مَا العَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ؟». **قَالُوا: وَلاَ الجِهَادُ؟ قَالَ:** «وَلاَ الجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ»(١).

***

(٦٩١٦) **يقول السائل**: ما حكم استخدام نوى البلح، أو قشر بعض المكسَّرات في عمل لوحات فنية؟ علما بأن مصير هذه اللوحات في النهاية أن ترمى وتُهان؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا حرج في استعمال نوى التمر على وجه تشكيلي، لأن النوى في وقتنا الحاضر لا قيمة له، وأكثر الناس يُلقونه مع الزبل الذي يرمى في خارج البلد.

***

(٦٩١٧) **تقول السائلة**: عندما يموت قريب، أو صديق عند جماعة من الناس، ولشخص ما مظلمة عند هذا الميت، يقول: الله لا يبيحك. أو: الله لا يُحَلِّلُك. فهل هذا القول يؤثر على الميت؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كان الميت معتديًا على عباد الله، وعليه حقوق لعباد الله مالية، أو في العِرض، أو في الدم، فإنه سوف يطالَب بذلك يوم القيامة، لأن حق العباد لا يضيع أبدًا، ولكن الذي ينبغي لمن له حقٌّ على ميتٍ أن يتسامح عنه، وأن يعفو عنه، لأن الميت الآن في دار الجزاء والمعاقبة على

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العيدين، باب فضل العمل في أيام التشريق، رقم (٩٢٦).

حقوق عباد الله، اللهم إلا أن يكون حقًّا ماليًّا كبيرًا وصاحبه محتاج، فهنا قد يكون استيفاؤه مِن تَرِكَتِه إن خلَّف تَركةً أَولى، لدفع حاجة صاحب الحق.

***

(٦٩١٨) يقول السائل: نحن نعلم أن دعوة المظلوم مستجابة بإذن الله، فأنا رجل متزوج ولي أولاد، ولي أخ متزوج من ابنة عمي، وقد اتهمني هو وزوجته باتهام لا أعرفه، فحاولت مرة ومرتين أن أعرف منه ماذا فعلتُ فلم يخبرني، فأنا أتذكر أنني لم أفعل معه شيئا أبدا، والمشكلة أنهم يقولون: نريد أن نعذبك مثلما عذبتنا، وسنتركك تتألم من تأنيب الضمير، ولن نسامحك أبدا. فزوجتُه لا تكلِّم زوجتي، وهو لا يكلمني، ماذا أفعل جزيتم خيرا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ما دمت لا تذكر شيئا فعلتَه بالنسبة لهما، فلا شيء عليك، لأننا لو قلنا: إن عليك شيئا، لأمكن كل إنسان يريد أن يعذب شخصا في ضميره يتهمه باتهامات لا حقيقة لها، فأنت اطمئن، ولا تعذب نفسك، ما دام هذا الرجل وزوجته لم يذكرا شيئا يُدينانك به، فلا تهتم بهذا الأمر، وليس عليك شيء.

***

(٦٩١٩) يقول السائل ع. أ: لماذا سُميت الكعبة ببيت الله الحرام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: سُميت الكعبة بيت الله، لأنها محلُّ تعظيم الله -عز وجل- فإن الناس يقصدونها من كل مكان ليؤدوا الفريضة التي فرضها الله عليهم، وهي الحج إلى بيته، ولأن الناس يستقبلونها في صلواتهم في كل مكان، ليؤدوا شرطا من شروط صحة الصلاة، كما قال الله -تعالى- ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٥٠].

وأضافها الله إليه تشريفا وتعظيما وتكريما لها، فإن المضاف إلى الله -سبحانه وتعالى- ينقسم إلى قسمين: إما أن يكون صِفة مِن صفاته، وإما أن

يكون خَلقا من مخلوقاته، فإن كانت صفة من صفاته، فإنما أضيف إليه لأنه قائم به، والله -عز وجل- مُتَّصِف به، كسمع الله وبصره وعلمه وقدرته وكلامه وغير ذلك من صفات الله -عز وجل-.

وإن كان مخلوقا من مخلوقاته، فإنما يضاف إلى الله -عز وجل- من باب التكريم والتشريف والتعظيم، وقد أضاف الله -تعالى- الكعبة إلى نفسه في قوله -تعالى- ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ ﴾ [الحج: ٢٦].

وأضاف المساجد إليه في قوله ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ ﴾ [البقرة: ١١٤].

وقد يضيف الله -تعالى- الشيء إلى نفسه من مخلوقاته لبيان عموم ملكه، كما في قوله -تعالى- ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ﴾ [الجاثية: ١٣].

وخلاصة الجواب أن نقول: إن الله أضاف الكعبة إلى نفسه تشريفا وتعظيما وتكريما لها.

ولا يظن ظانٌّ أن الله أضاف الكعبة إلى نفسه، لأنها محلُّه الذي هو فيه، فإن هذا ممتنع عن الله -عز وجل- فهو -سبحانه وتعالى- محيط بكل شيء، ولا يحيط به شيء من مخلوقاته، بل قد ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ﴾ [الزمر: ٦٧]، وهو -سبحانه وتعالى- فوق سمواته مُستوٍ على عرشه، ولا يمكن أن يكون حالًّا في شيء من مخلوقاته أبدا.

***

(٦٩٢٠) تقول السائلة: توجد لدينا مُعلِّمة صالحة، وأنا أفكر بأنه لا بد أن أَبُثَّ إليها بهمومي، فهل يجوز لي أن أَبُثَّ لها بهمومي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كان هذا البث ليس فيه غِيبة لأحد، فلا بأس، لكن بشرط أن تكون هذه الْمُعلِّمة أمينة تؤمَن عاقبتُها، لذلك نحذر

إخواننا أن يُفضوا إلى أحد بِسِرٍّ إلا إذا علموا أنه أمين من حيث السِّرِّ، لأنه قد يكون الإنسان عابدا تَقِيًّا صالحا، لا غبار على صلاحه، لكنه من حيث السِّرِّ يكون شخصا ثَرثَارًا، لا يبالي بالكلام، فيُخشى أن يفضي بهذا السِّرِّ إلى أحد.

***

(٦٩٢١) يقول السائل: نحن مجموعة من الشباب، نُصلِّي ونصوم، ونعمل ما في وُسعنا من العبادات، والحمدُ لله، ولكن أثناء الراحة من العمل ينشأُ بيننا مِزاح كثيرٌ، فما حكم ذلك مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-:

أولًا: نسأل الله -سبحانه وتعالى- لهؤلاء الإخوة الثبات على ما يقومون به من عبادات، وأن يجعل ذلك على الوجه الذي يرضيه، بأن يكون موافقا لهدي النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- من غير غلو، ولا تقصير، ونقول: على عباداتكم المشروعة فاثبتوا. وأما المزاح بعد ذلك: فكثرة المزاح لا خير فيه، وقد قيل: الْمَزْحُ في الكلام كالملح في الطعام، لا يصلح الطعام بدونه، ولا يصلح الطعام إذا زاد الملح.

ثم إن من الناس من يتجاوز في الْمَزْح فيذكر من الألفاظ النابية في حق إخوانه ما لا يليق، وربما يصل ذلك إلى أبعد من هذا، فقد يكون منه سخرية بشيء من العبادات، أو بشيء من الدِّين، وهذا خطير جدًّا جدًّا، قد يؤدي إلى الكُفر، والعياذ بالله، فعليهم أن يمزحوا المزح المعتدل، من دون مغالاة، ولا نقصان.

***

(٦٩٢٢) تقول السائلة: أرجو أن توضحوا لمن يحرص على العبادات في رمضان ويتركها بعد انقضاء رمضان المبارك، هل عمله صحيح؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما إذا كان يترك كل الأعمال، ومن بينها الصلاة، فإن مَن ترك الصلاة فقد كفر، وأما إذا كان يترك بعض العبادات التي

ليست بواجبة، فإنه يعتبر محروما من هذه الأعمال الصالحة التي تركها، ولكنه لا يأثم بذلك ما دام العبادات التي تركها غير واجبة.

***

(٦٩٢٣) يقول السائل: هل الثأر حلال أم حرام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأخذ بالثأر بدون تعدٍّ لا بأس به، يعني معناه: أن تجازي من أساءَ إليك بمثل إساءته، لقوله -تعالى-: ﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴾ [الشورى: ٤١]، وقوله: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ ﴾ [البقرة: ١٩٤].

ولكن إن كان في العفو صلاح، فإنه أفضل، لقوله -تعالى-: ﴿وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، وقوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴾ [النحل: ١٢٦]، ولكن بشرط أن يكون في العفو صلاح وإصلاح، فإن لم يكن فيه صلاح وإصلاح، مثل أن يكون المعتدي إنسانًا معروفًا بالشرِّ والظلم، فإن العفو عنه هنا لا ينبغي، بل أخذه بعقوبته أفضل، لأن ذلك يَرْدَعُه ويردع أمثاله إن لم يكن في هذا الحال معاقبة المعتدي بمثل ما اعتدى واجبة، لما في ذلك من استمراره في التطاول والعدوان على الناس إذا عُفي عنه.

***

(٦٩٢٤) يقول السائل: هل يشترط في حصول الثواب من العمل أن يكون الإنسان عالمًا بالثواب الذي وعدَ الله به فاعلَ هذا العمل؟ فمثلًا إنسانٌ يذهب إلى المسجد، ويحضر صلاةَ الجماعة، لكنه لا يعلم أن بكل خطوة درجة، ويكتب له بها حسنة، وتحط عنه خطيئة، كما في الحديث الصحيح، فهل يُثاب بالثواب الوارد في الحديث أو لا يُثاب؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يشترط لحصول الثواب أن يكون الإنسان عالما به، بل يحصل لمن عمل ذلك العمل، سواء نوى به ذلك الثواب، أو لم يَنْوِ

به ذلك الثواب، لكنه لا شَكَّ أنه إذا احتسب الأجر على الله بما رتبه الله على هذه العبادة من الثواب كان أفضل وأحسن، ولهذا قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»(١).

ولا شك أن الإنسان إذا احتسب العمل الصالح، أي احتسب ما رُتِّب عليه من الثواب، لا شَكَّ أنه أقوى إيمانًا، وأشدُّ رغبةً ممن غفل عن ذلك، ولم يحتسبه.

لكن ظاهر النصوص أن الثواب المرتَّب على هذا العمل يحصل وإن لم يكن في بالِ الإنسان ذلك الثوابُ المعيَّن، أو لم يكن عالمًا به أصلًا، كما أن المحرَّم الذي رُتِّبتْ عليه العقوبةُ تحصل العقوبة، وإن كان الإنسان لم يعلمْها، مثال ذلك: لو أن رجلا -والعياذ بالله- زنى بامرأة، وهو ثيب، يعني قد تزوج، وجامع زوجته في نكاح صحيح، ويعلم أن الزنى حرام، لكن لا يدري أن عليه الرجم، فهنا يُرجَم وإن لم يعلم أن عليه الرجم إذا تمت الشروط.

ربما يقول لنا: أنا لو علمت أن حَدِّي الرجم ما زنيت. فنقول: ليس من الشرط أن تعلم.

وكذلك لو أن رجلا جامع زوجته في نهار رمضان في حالٍ يلزمه فيها الصوم، فجاء يقول: هل عَلَيَّ كفارة؟ نقول: نعم عليك كفارة. فإذا قال: أنا لم أعلم أن عليَّ كفارة، ولو علمت أن عليَّ كفارة ما جامعت. قلنا: هذا ليس بشرط، ما دمت قد عرفت أنه حرام، وانتهكت الحرمة، فعليك الكفارة.

والدليل لذلك قصة الرجل الذي جامع زوجته في نهار رمضان، ثم أتى إلى النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وقال: يا رسول الله هَلَكْتُ. قَالَ: «**مَا لَكَ؟**». قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ(٢)، فأمره النبي -صلى الله عليه

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب: صوم رمضان احتسابا من الإيمان، رقم (٣٨)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان، رقم (٧٥٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان، ولم يكن له شيء، فتصدق عليه =

وعلى آله وسلم- بالكفارة، مع أن الرجل كان لا يدري ماذا عليه، فدلَّ هذا على أن فاعل المحرَّم يؤاخذ به، وإن كان لا يدري ما يترتب عليه.

***

(٦٩٢٥) يقول السائل: نرى بعض الناس يبتهج بالعيد ابتهاجًا زائدًا، ويلبس الملابس الفضفاضة والمِشلح الفخم، ويركب السيارة الفارهة، ويسير في الشارع مُصَعِّرًا خدَّه نافخًا أوداجه، بينما نرى بعض الناس لا يرفع بالعيد رأسا، ويلتصق بالمسكنة، ويلبس الملابس الرَّثَّة، ويقول: ليس العيد لبس الجديد، وإنما العيد قبول العمل، بينما نجد بين هاتين الطبقتين هُوَّة سحيقة، توحي بالتناقض في المجتمع الإسلامي، فما هو الحلُّ الأجدرُ وفقكم الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحل الأجدر الوسَط، فلا يكون الإنسان متكبرا متعاظِمًا في ملبوسه ومركوبه وهيئته، ولا يكون متبَذِّلًا مُستكينًا، بل ينبغي أن يُظهر الفرح والسرور، ويلبس أحسن ثيابه، ويتجمل للعيد، ويُشعِر نفسَه بأنه في يوم سرور وفرح، ولهذا رُخِّص في أيام العيد من اللعب ما لم يُرَخَّص في غيره، لأجل أن تنال النفسُ حظَّها من الفرح بهذا اليوم المبارك، ودائما يكون الحق بين طرفين متطرفيْن: إفراط وتفريط.

***

(٦٩٢٦) يقول السائل: أسمع بعض الحكايات من أُناسٍ كانوا في حالة سيئة مِن تركِهم للصلوات وغير ذلك، ثم يمُنُّ الله عليهم بالهداية، والعمل الصالح، ويكون ختام هذه القصص الوفاة، وهذه القصص توجد في الكثير من كتب المتقدمين، وحتى المتأخرين، مما يجعلني أشك في صحتها أحيانا، أرجو الإيضاح في ذلك؟

= فليكفر، رقم (١٨٣٤)، ومسلم: كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان، رقم (١١١١).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا تشك في صحتها، لأن القلوب بيد الله -عز وجل- وكم من إنسان على غاية من الفسوق والفجور والشرك والإلحاد يهديه الله -عز وجل- بكلمة واحدة يسمعها، إما من واعظ، أو من داعية، أو ما أشبه ذلك، وكم من إنسان على العكس يكون ظاهر حاله الاستقامة، وأنه ثابت على الحق، ثم يُختَم له بسوء العاقبة، نسأل الله العافية.

وفي صحيح البخاري عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التقى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، لاَ يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً، وَلاَ فَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلاَنٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»**. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ، كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالأَرْضِ، وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: **«وَمَا ذَاكَ؟»**. قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ. فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: **«إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ»**(١).

فهذا الرجل الذي قتل نفسه كان يعمل جاهدا، ويقاتل ويسطو على

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب لا يقول فلان شهيد، رقم (٢٧٤٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم (١١٢).

العدو، ويغنم أموالهم، ولا يدع لهم شاذة، ولا فاذَّة، وهذا كله مِن عَمل أهل الجنة، لكنه فيما يظهر للناس، وهو من أهل النار، والعياذ بالله.

وفي هذا إشارة إلى أن الإنسان يجب عليه أن يُطهر قلبه قبل أن يطهر جوارحه، لأن المدار على القلب، فربما يكون في قلب الإنسان سريرة خبيثة مِن عُجب، أو كِبرياء، أو ما أشبه ذلك، لا تظهر للناس، لكنه عند حاجته إليها عند الموت تظهر، والعياذ بالله.

فهذه الأخلاق الذميمة لا تظهر للناس، إنما عند الموت تظهر للملائكة وتبين، فيختم له بسوء الخاتمة، والعياذ بالله.

***

(٦٩٢٧) يقول السائل أ. ع: إنني أعيش -ولله الحمد- في راحةً تامَّة، ولا يوجد عندي ما يكدِّر صفوي، ولكني سمعت كلامًا لبعض أهل العلم عن الابتلاء، وأن الأصل في المسلم أن يُبتلَى على قدْر إيمانه، وذكر أن من الابتلاء ألا يُبتلَى الإنسان، فأرجو من سماحتكم شيئًا من التعليق حول الابتلاء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الابتلاء هو الاختبار، وقد قال الله -تبارك وتعالى- ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، فأما الخير فالابتلاء فيه أن الله يبلو الإنسان: هل يشكر أم يكفر، كما قال سليمان -عليه الصلاة والسلام- حين رأى عرش ملكة سبإ مستقرًا عنده ﴿قَالَ هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾ [النمل: ٤٠].

وأما الابتلاء بالشر، فإن الله -سبحانه وتعالى- يبلو الإنسان بالشر ليعلم هل يصبر، أو يتسخط، فإن صبر، واحتسب الأجر من الله، كان هذا البلاء كفارة له ورفعة لدرجاته، وإن لم يفعل كان هذا الابتلاء محنة عليه في دنياه وآخرته.

والإنسان الذي أنعم الله عليه بالنعم المالية والبدنية والعقلية والأهلية، وتمت له نعمة الدنيا، يجب عليه أن يشكر الله على هذه النعمة، وأن ينظر إلى مَن هو دونه، حتى يتبين له فضل الله -عز وجل- عليه.

وإذا قام بشكر هذه النعمة، فقد أدى ما عليه، وحصل على الأجر، بل وعلى زيادة النعم، كما قال الله -تعالى- ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم: ٧].

وقال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا**»(١).

فلا تسخط، ولا تهتم، ولا تغتم إذا لم يَبْتَلِك الله -عز وجل- بالمصائب، فإن الأمر كما قلت لك: يكون الابتلاء بالخير، ويكون الابتلاء بالشر.

***

(٦٩٢٨) يقول السائل: شخص حافظ لكتاب الله -عز وجل- وحفظه قوي، ولكنه لا يقوم من الليل شيئا، ويوتر قبل أن ينام، فهل يأثم بذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يأثم بذلك، فإن الإنسان مخيَّر بين الإيتار في أول الليل، أو آخره، ولكن إن طمع أن يقوم من آخر الليل، فإن صلاة آخر الليل مشهودة، وهي أفضل، ومن خاف ألا يقوم فليوتر أول الليل، **وقد ثبت عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه أوصى أبا هريرة رضي الله عنه أن يوتر قبل أن ينام**(٢)، لأنه كان يشتغل في أول الليل بحفظ أحاديث رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فأرشده النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إلى الإيتار قبل النوم.

***

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب حمد الله -تعالى- بعد الأكل والشرب، رقم (٢٧٣٤).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الوتر، باب في الوتر قبل النوم، رقم (١٤٣٢)، والترمذي: كتاب الصوم، باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر، رقم (٧٦٠)، والنسائي: كتاب الصيام، صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، رقم (٢٣٦٩).

(٦٩٢٩) **يقول السائل ف:** نرجو منكم التوجيه لمن يتنكر للمعروف الذي يصدر له من بعض الناس؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كان هذا هو المراد بالسؤال، فإن المشروع لمن صُنع إليه المعروف أن يكافئ الذي صَنع إليه المعروف بما تقتضيه الحالة، والناس يختلفون في المكافأة، فمنهم من يمكن أن تكافئه بالدراهم، ومنهم مَن أن يمكن أن تكافئه بالثياب، ومنهم من يمكن أن تكافئه بالطعام، ومنهم مَن يمكن أن تكافئه بهديتك، كتاب، أو ما أشبه ذلك، المهم أن تكافئه بما تقتضيه حالك، لقول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»(١).

وأما كون الإنسان يتنكر لمن صنع إليه المعروف، ويرى أن هذا ذل للباذل -أي باذل المعروف- لأن المبذول له أعلى منه رُتبة، أو ما أشبه ذلك، فهذا ليس من الآداب الإسلامية.

***

(٦٩٣٠) **يقول السائل:** ما حكم تكنية الرجل بولده قبل أن يولد له؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا بأس أن يَتكنَّى الإنسان بكُنية لولد مرتقب، أو بكُنية بغير ولد، لأن الكُنية أحد أنواع العَلَم، فالعَلَم يكون اسما، ويكون كُنية ويكون لَقَبًا، وإذا كان كذلك فتكَنِّي شخصٍ بكُنية، ولو كان صغيرا، أو لم يأته أولاد، لا حرج عليه في هذا.

ثم إذا وُلد له ولد، فإن شاء سمَّاه بما يُكنى به، وإن شاء سمَّاه باسم آخر، والكنية لا تلزمه بأن يسمي ولده بما كنَّى به نفسه.

***

---

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله، رقم (١٦٧٢).

(٦٩٣١) تقول السائلة أ. أ: إني أشكو عادة تفشَّت في الأوساط الإسلامية، وهي أن العروس يدخل على عروسه في حفْل من النساء، ويجلس معها لمدة من الزمن، والحاضرات من النساء يتسترن، ويُغَطِّين وُجوههن، فهل هذا جائز، أو لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه العادة عادة قبيحة، ونظرا لما تُفضي إليه من ثوران الشهوة، وحصول الفتنة، فإننا نرى أنها تُمنع، وأنه لا يجوز فِعلها، لأن الشريعة تَسُدُّ الذرائع الموصلة إلى الأمور المحرَّمة، لا سِيَّما إذا قويت الذريعة.

ولا شك أن النساء في ليلة الزفاف إذا حضر الرجل المتزوج، وجلس مع زوجته على المنصَّة في هذه الحال، والناس في نَشوة الطرب والفرح، وفي حركة زواجية، فإنه لا شَكَّ أن الشهوة ستثور، لا سِيَّما إن جرى من الزوج لزوجته تقبيل، أو لمس، أو مناولة طعام، أو ما أشبه ذلك، فإن هذا فيه من الفتنة ما يوجب أن يحكم الإنسان عليه بالتحريم.

فالذي نرى أن ذلك مما يُجتَنب ويُترك، وأن يبقى الناس على عادتهم القديمة التي فيها كمال الستر والحياء، والبعد عن مظاهر الفتنة.

***

(٦٩٣٢) يقول السائل أ. ع: لوالدي صديق قديم، ويُطلِق الوالد كلمة «أم المؤمنين» على زوجة هذا الصَّديق، لأن اسمها موافق لإحدى أمهات المؤمنين، كما أنه يُسمِّي أحد أصدقائه القدامى نُوحًا، فهل له ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما الأول، وهو إطلاق أم المؤمنين على المرأة، فهو حرام، لأنه كذبٌ، فليست أم المؤمنين، وأمهات المؤمنين هن زوجات الرسول ﷺ فقط، ولأن هذا الذي قال هذه الكلمة الكذب يريد أن يُلحق هذه المرأة بزوجات أشرف الخلق النبي محمد ﷺ وهي بلا شك زوجة لشخص لا يساوي رسول الله ﷺ في المرتبة.

وأما المسألة الثانية، وهي تسمية الرجل بنوح، فلا بأس أن يسمى الرجل نوحا، أو إسماعيل، أو إسحاق، أو يعقوب، أو هودا، أو غيرها من أسماء الأنبياء.

وأما أن يكنى به واسمه الحقيقي غيره، فإن هذا يُنظر فيه، فقد نقول بمنعه، لأنه كذبٌ، وقد نقول بجوازه من باب التشبيه، لكون هذا الرجل له عائلة كبيرة، فكأنه يشبه نوحا في كثرة الأولاد، لأن نوحا -عليه الصلاة والسلام- هو الأب الثاني للبشرية، كما قال الله -تعالى- ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧].

***

(٦٩٣٣) تقول السائلة ف. ن: بعض الناس يقول بأن الريحان فيه كلمة التوحيد «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، وبأنه لا يجوز رميُه على الأرض، فهل هذا صحيح؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا ليس بصحيح، فليس في ورق الريحان هذه الكتابة، ولكن بعض الناس يتخيل من شكل معيَّن أن فيه اسم الله، أو أن فيه آيات من القرآن، أو أن فيه الذِّكر، وما أشبه ذلك، فيبني على هذا التخيل بناء يجعله حقيقة، وهذا خطأ، وكثيرا ما يعرض علينا ألبسة يقول عارضوها: إنه مكتوب فيها «لا إله إلا الله». أو مكتوب فيها اسم «الله».

وإذا تأملت وجدت أنه لا صحة لذلك، وأن هذه نقوش لكنهم يتوهمون أنه اسم من أسماء الله، أو أنه ذِكر مِن ذِكر الله، فيبنون على هذا الوهم ما يصير حقيقة، وهذا خطأ، وأنت أحيانا تنظر إلى شكل معيَّن من النقوش، فتظن أنه صورة حمَام، أو صورة قِطّ، أو صورة أسَد، أو ما أشبه ذلك، ثم إذا فكَّرت بدون أن تتوهم بوهم وجدت أنه لا أساس لهذا من الصحة.

***

(٦٩٣٤) **يقول السائل ع. أ: هل هناك آيات قرآنية وأحاديث نبوية شريفة توضح أن الله إذا أحب عباده ابتلاهم؟ أرجو أن توضحوا لي ذلك مأجورين؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: وردت أحاديث في ذلك، منها: «**إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ**»(١).

ويدل لذلك الأمر الواقع، فإن الله قد ابتلى أنبياءه ورسله ببلايا عظيمة، حتى كان رسول الله ﷺ يوعَك -يعني تصيبه الحُمَّى- كما يوعك الرجلان منا، وحتى إنه -عليه الصلاة والسلام- أُوذِي من قومه، ومن غيرهم إيذاء شديدا، ولهذا قال الله -تعالى- ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ﴾ [الأنعام: ٣٤].

وابتلى الله -تعالى- أيوب حتى قال ﴿ ۞ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَكَشَفْنَا مَا بِهِۦ مِن ضُرٍّ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ ﴾ [الأنبياء: ٨٣-٨٤].

وقصص القرآن في هذا كثير، وأهل الله وأحبابه إذا ابتلاهم الله -عز وجل- بشيء قاموا بوظيفة هذا الابتلاء، فصبروا وانتظروا الفرَج من الله، واحتسبوا الأجر على الله -عز وجل- فحصل لهم بذلك رفعة المقامات.

ومن المعلوم أن البلاء يحتاج إلى صبر، وأن الصبر منزلة عالية لا تُنال إلا بوجود الأسباب التي يُصبَر عليها، فلهذا كان الله -عز وجل- يبتلي الرسل والأنبياء والصالحين، مِن أجل أن ينالوا مرتبة الصبر، ويوفقهم للصبر، من أجل أن ينالوا مرتبة الصابرين.

***

---

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء (٤/ ٦٠١، رقم ٢٣٩٦) وقال: حسن غريب. وابن ماجه: كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء (٢/ ١٣٣٨، رقم ٤٠٣١).

(٦٩٣٥) **تقول السائلة**: واجهت في حياتي عدة مشكلات، جعلتني أكره الحياة، فكنت كلما تضجرت أتوجه إلى الله -تعالى- بأن يأخذ عمري في أقرب وقت، وهذه أمنيتي حتى الآن، لأنني لم أر حلًّا لمشكلاتي سوى الموت وحده، حتى يخلصني من هذا العذاب، فهل هذا حرام علي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إن تمني الإنسان الموت لضُرٍّ نَزَل به وقوعٌ فيما نهى عنه رسول الله ﷺ حيث قال -عليه الصلاة والسلام-: «**لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمُ المَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ مُتَمَنِّيًا لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْرًا لِي**»[١].

فلا يحل لأحد نزل به ضر، أو ضائقة، أو مشكلة أن يتمنى الموت، بل عليه أن يصبر ويحتسب الأجر من الله -سبحانه وتعالى- وينتظر الفرج منه، لقول النبي ﷺ: «**وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا**»[٢].

وليعلم المصاب بأي مصيبة أن هذه المصائب كفَّارة لما حصل له من الذنوب، فإنه: «**مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلاَ وَصَبٍ، وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حُزْنٍ، وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ**»[٣].

ومع الصبر والاحتساب ينال منزلة الصابرين، تلك المنزلة العالية التي قال الله -تعالى- في أهلها ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٥٥ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٦].

وكون هذه المرأة لا ترى حلا لمشكلاتها إلا بالموت أعتقد أن ذلك نظر خاطئ، فإن الموت لا تَنْحَلُّ به المشاكل، بل ربما تزداد به المصائب، فكم من إنسان مات، وهو مصاب بالمشكلات والأذى، ولكنه كان مسرفا على نفسه لم

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

يُستعتب من ذنبه، ولم يتُب إلى الله -عز وجل- فكان في موته إسراع لعقوبته، ولو أنه بقي على الحياة، ووفقه الله -تعالى- للتوبة والاستغفار والصبر، وتحمُّل المشاقِّ، وانتظار الفرج، لكان في ذلك خير كثير له.

فعليكِ أيتها السائلة أن تصبري وتحتسبي، وتنتظري الفرج من الله -عز وجل- فإن الله -سبحانه وتعالى- يقول في كتابه ﴿ فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ [الشرح: ٥-٦]. والنبي ﷺ يقول فيما صح عنه: «**وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا**». والله المستعان.

***

(٦٩٣٦) يقول السائل ع. ف: هل يجوز لي الإقامة مع والدتي، مع أنها في عصمة رجل آخر، وفي دار غير دار أبي، وبعيدة عني، مع أن زوجها قد تركها وهي في عصمته؟ وهل يجوز أن أتزوج في دارها مع أن الدار مِلك لها؟ وهل أترك دار أبي التي هي مِلك لي، مع أن والدي متوفًّى منذ عدة سنين، وهي التي طلبت مني أنا وأخي الصغير أن نقبل طلبها؟ فهل نرفض؟ وما حكم ذلك بارك الله فيكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا حرج عليك أنت وأخوك أن تسكنا عند أمك ما دام البيت بيتها، لأنها مالكة له، ومالكُ العَين مالكٌ لمنفعته، فإذا كانت طلبت منكما أن تسكنا عندها بعد الزواج، فلا حرج عليكما أن تسكنا عندها، وأما البيت الذي خلَّفه والدكما وصار من ملككما، فيمكن أن تستغلاه بالتأجير، وتستعينا بأجرته على نوائب الدهر.

***

(٦٩٣٧) يقول السائل: المتحابون في الدنيا، هل يلتقون في الآخرة مثل الدنيا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كانوا من أهل الجنة، ومن المتقين، فإنهم

يتلاقون في الآخرة، ولا تزول المودة بينهم، لقول الله -تعالى- ﴿ ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف: ٦٧].

أما إذا كانوا من الأشقياء -والعياذ بالله- فإن الأخلاء في الدنيا يكونون في الآخرة أعداء، كما تَدُلّ عليه هذه الآية ﴿ ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف: ٦٧].

وإني بهذه المناسبة أنصح إخواني المسلمين أن ينتقوا أخِلَّاءهم وأصحابهم وأصدقاءهم، وألا يصطحبوا إلا من هو معروف بالخير، والبعد عن الشر، معروف بالصلاح والاستقامة، والبعد عن المزالق، فإن المرء على دِين خَلِيله، وإن الإنسان إذا صحب شخصا مستقيما في دِينه وخُلقه اكتسب منه دِينا وخُلقا، وإذا صحب شخصا على خلاف ذلك، اكتسب منه ما كان عليه.

وقد ضرب النبي ﷺ مثلا للجليس الصالح وجليس السوء فقال: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ، كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الكِيرِ، فَحَامِلُ المِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»(١).

وكثير من الناس يعبدون الله على حَرْف، أي إنهم ليسوا مستقيمين كما ينبغي، فإذا وُفِّقوا بأصحابٍ ذوي خُلق ودِين هداهم الله واستقاموا، وكم من أناس على جانب من الخير والعمل الصالح، فإذا خذلوا وصاحبوا أحدا غير مستقيم، فإنهم يكتسبون منه عدم الاستقامة، ويحصل لهم من الانحراف شيء كثير.

***

(٦٩٣٨) **يقول السائل**: تجري على ألسنة كثير من الناس عبارة: هذه من تقاليدنا، أو من عاداتنا. لعل لكم توجيها في هذه العبارات؟

---

(١) تقدم تخريجه.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إن كثيرا من الناس لا يميز بين العبادة والتقليد، والتقليد يريدون به العبادة، وهذا نقص في العلم، والواجب أن نفرق بين ما كان مِن دِيننا، فإنه لا خيار لنا فيه، وبين ما يكون من عاداتنا التي تكون قابلة للتغيير إلى ما هو أنفع منها وأصلح، ومن ذلك أن بعض الناس يظنون أن حجاب المرأة، وسَتر وجهها عن الرجال الأجانب من العادات، لا من العبادات، ولهذا يحاولون أن يجعلوا هذا تبعا للزمن والتطور، ويقولون: إن الحجاب في عهد الرسول -عليه الصلاة والسلام- كان مناسبا للحالة التي هم عليها، أما الآن فإن المناسب لحال النساء غير هذا الحكم.

ولا شك أن هذا قول خاطئ جدا، فإن الحجاب ليس من العادات، وإنما هو من العبادات التي أمر الله بها، قال الله -تعالى- في نساء رسوله ﷺ ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ»[1]. لئلا ينظر الإنسان إلى المرأة وهي في بيتها، وقد أغلقت الباب عليها.

فالمهم أن الكتاب والسُّنَّة قد دلا على أن احتجاب المرأة عن الرجال الأجانب ليس من العادات، وإنما هو من العبادات التي يفعلها الإنسان تعبدا لله -عز وجل- واحتسابا للأجر، وبُعدا عن الجريمة.

***

(٦٩٣٩) يقول السائل أ. أ: هل هناك فرق بين الحَسَنة والدرجة، وبين السيئة والخطيئة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحسنة والدرجة بينهما فرق، فالحسنة في العمل، والدرجة في الثواب، كما قال الله -تعالى- ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۚ﴾ [الأنعام: ١٣٢].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب: الاستئذان من أجل البصر، رقم (٦٢٤١).

فالدرجات تكون في الثواب، فإذا عمل الإنسان حسنة، استحق بها درجة، وإذا عمل حسنة أخرى يستحق بها درجة استحق بها درجتين وهكذا.

أما السيئة والخطيئة، فإنهما مترادفتان، إذا ذكرت كل واحدة على حدة، فالسيئة والخطيئة بمعنى واحد، وأما إذا ذُكرت السيئة والخطيئة في مكان واحد، فإن بينهما فَرقا، والخطيئة أعظم من السيئة.

***

(٦٩٤٠) يقول السائل ع. ع: رجل ظلم رجلا آخر باختلاق أقاويل وإشاعات، لا أساس لها من الصحة، وذلك لتشويه صورته في العمل بين الزملاء، وذلك لأنه ينافسه على منصب في العمل، ويريد أن يُضعف مِن قُوَّته بين الزملاء، فهل يحق له أن يعامله نفس المعاملة، باختلاق أشياء ليس لها أساس من الصحة، ويُلصقها به، أم يفوض أمره إلى الله -تعالى- لينتقم منه؟ مع العلم بأن عامة الناس تحكم بالمظاهر، ولا يهمها معدن الإنسان من الداخل، هل هو صالح أم طالح، وهل يجوز الدعاء عليه عقب كل صلاة أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجوز للإنسان إذا اعتدى عليه أحد بالكذب والافتراء أن يعتدي عليه بمثل ذلك -أي بالكذب والافتراء- لأن الكذب والافتراء حرام وباطل، ولكن له أن يدعو الله -تعالى- عليه أن يَكُفَّ شرَّه عنه، وألا يسلطه عليه، وله أيضا أن يستعين بولاة الأمور على كَفِّ شَرِّه، وهو إذا ترك الشيء لله -عز وجل- عوَّضه الله -تعالى- خيرا منه.

وقد ثبت عن النبي -عليه الصلاة والسلام- أنه قال: «**اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُوم، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ**»(١).

فأنا أوجه النصيحة لهذا الأخ الذي يقول السائل: إنه مُعتدٍ عليه بأن يَكُفَّ شَرَّه عن عباد الله، خشية أن يدعو عليه مظلوم دعوة تُوبِقُه وتهلكه، فإن دعوة المظلوم لا تُرَدُّ.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٦٩٤١) يقول السائل م. ح: إذا قيل على رجل بأنه يشرب الخمر، أو ما شابه ذلك، والقائل عنه لم يعرف أنه يتعاطى هذا الشيء المحرَّم، بل يريد أن تُشوَّه سُمعتُه في المجتمع فقط، فما الحكم في هذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الجواب يتوجه على القائل، وعلى المقول له، أما القائل: فإنه لا يَحِلُّ لأحد أن يتكلم في أخيه لمجرد التهمة، ويلطِّخ عِرضه، ويسيء سمعته، قال الله -تعالى- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾ [الحجرات: ١٢].

وكون الإنسان يرمي غيره بالعيوب والذنوب والفسوق بمجرد تهمة طرأت على خاطره، أو قرينة ضعيفة، لا تستلزم هذا الظن، هو أمر محرَّم عليه، وداخل فيما أمر الله باجتنابه في قوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢].

وليعلم الإنسان أنه لا يلفظ كلمة واحدة إلا كانت مكتوبة، لقوله -تعالى- ﴿مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا لَدَيۡهِ رَقِيبٌ عَتِيدٞ﴾ [ق: ١٨].

هذا بالنسبة للناقل عن الغير، أما بالنسبة للمنقول إليه، فإنه لا يجوز له قبول خبر مَن يتهمه بفسق، أو عداوة، لقوله -تعالى- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

فإذا حدَّثك أحد عن شخصٍ بسوء فتثبَّتْ، إذا كان غير عدل عندك تثبَّتْ وتبيَّن، فإن من الناس مَن يكون متعجلا ينقل الشيء بلا تَروٍّ، ولا تثبُّت من الناس، وبعض من يكون فاسقا يحب أن يرى العداوة والبغضاء بين المسلمين، ومن الناس مَن يكون عدوًّا لشخص معيَّن يحب أن يسقطه، وينتهك عرضه حتى يبتعد الناس عنه هذا ما أحب أن أوجهه تعليقا على هذا السؤال.

***

(٦٩٤٢) **يقول السائل**: **تراودني نفسي في عمل منكر، أو قول سوء، ولكنني في أَحَايِينَ كثيرة لا أُظهر القول، أو الفعل، فهل آثَمُ بذلك؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا راود الإنسان نفسه على عملٍ مُحَرَّم، سواء كان ذلك تَرْكَ واجبٍ أم فِعْل مُحَرَّم، ولكنه ترك هذه المراودة، وقام بما يجب عليه، وترك ما يحرم عليه، فإنه يؤجر على هذا الترك الذي حصل منه، لأن تركه هذا لله، وقد ثبت في الحديث الصحيح: **«إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ، فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»**(١). لأنه تركها لله -عز وجل-.

وهنا ينبغي أن نُفصِّل فيمن ترك المحرَّم هل يؤجر، أو لا يؤجر؟ فنقول: لا يخلو تارك المحرَّم من إحدى أربع حالات:

الحال الأولى: إما أن يتركه عجزا عنه مع فعل الأسباب التي تؤدي إليه، فهذا يُكتب له وِزر فاعله، لقول النبي ﷺ: **«إِذَا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ»**. **قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا القَاتِلُ فَمَا بَالُ المَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»**(٢).

الحال الثانية: أن يدع المحرَّم خوفا من الله -عز وجل- وخشية منه، فهذا يُكتب له بهذا الترك حسنة كاملة، لأنه تركه لله -عز وجل-.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من هم بحسنة أو بسيئة، رقم (٦٤٩١)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب إذا هم العبد بحسنة، رقم (١٣١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩]، رقم (٣١)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفهما، رقم (٢٨٨٨).

الحال الثالثة: أن يترك المحرم لأنه لم يطرأ له على بال، ولم يهمَّ به أصلا، فهذا لا له، ولا عليه، أي ليس له أجر، وليس عليه وزر.

الحال الرابعة: وهي أن يدع المحرَّم لعجزه عنه، لكن لم يفعل الأسباب التي توصله إليه، وإنما ينوي ويتمنى، فهذا عليه الوزر بقدر نيته، وليس كالذي قام بفعل الأسباب، وحرص وفعل، ولكن لم يتمكن، بل هذا دونه، أي دون الأول الذي أشرنا إليه.

***

(٦٩٤٣) يقول السائل: أمامي تذكرة سفر مجانية، أرجو أن تَعرضوها على فضيلةِ الشيخِ محمد بن صالح ابن عثيمين، هذه الرسالة مكتوب فيها: أولًا البطاقة الشخصية، الاسم: الإنسان ابن آدم، والجنسية: من تراب، والعنوان: كوكب الأرض، وأما البيانات: محطة المغادرة كوكب الأرض الدنيا، وجهة السفر الدار الآخرة، وموعد الرحلة: وما تدري نفس ماذا تكسب غدا، وما تدري نفس بأي أرض تموت، وموعد الحضور: لكل أجلٍ كتاب، ورقم التليفون: الصلوات الخمس، وشروط الرحلة: على حضرات المسافرين الكرام اتباع التعليمات الواردة في كتاب الله، وسُنة نبيِّه، مثل طاعة الله ومحبته وخشيته، وطاعة رسوله ﷺ وطاعة ولي الأمر، والتذكر الدائم للموت، والانتباه إلى أنه ليس في الآخرة إلا جنة، أو نار، والعفش المسموح به: متران من القِماش الأبيض، والعمل الصالح، والولد الصالح يدعو له، والعِلم الذي ينتفع به، وما سوى ذلك لا يسمح باصطحابه في الرحلة. ولمزيد من المعلومات يرجى الاتصال الفوري بكتاب الله، وسُنة رسوله ﷺ ملاحظة: الاتصال مباشرة ومجانا، رحلة سعيدة. ما رأيكم يا فضيلةَ الشيخِ في هذه التذكَرة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أرني إياها. ثم قال الشيخ: رأيي في هذه التذكرة التي شاعت منذ زمن، وانتشرت بين الناس، ووُضعت على وجوهٍ شتى، منها هذا الوجه الذي بين يديَّ، وهي عبارة عن ورقة مكتوب في

صفحتها هذه البيانات التي سمعتموها من الأخ عبد الكريم، ووُضعت كذلك على صورة تذكرة طائرة، ووضعت على وجهٍ آخر، وفي أعلى الصفحة صورة طائرة جامبو، وهذه الورقة كما سمعتم بياناتها من الأخ عبد الكريم تشبه أن تكون استهزاء بهذه الرحلة، وانظر إلى قوله في أرقام التلفون: ٢٤٤٣٤ يشير إلى الصلوات الخمس: اثنين لصلاة الفجر، وأربعة لصلاة الظهر، وأربعة لصلاة العصر، وثلاثة لصلاة المغرب، وأربعة للعشاء، فجعل الصلاة التي هي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، جعلها أرقاما للتليفون، ثم قال: إن موعد الرحلة ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤] فأين الموعد في هذه الرحلة؟ وقال: موعد الحضور ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨] أين تحديد موعد الحضور؟

المهم أن كل فقراتها فيها شيء من الكذِب، ومنها العَفْش الذي قال: إن منه العلم الذي ينتفع به، والولد الصالح، وهذا لا يكون مصطحبا مع الإنسان ولكنه يكون بعد الإنسان.

فالذي أرى أن تُتلَف هذه التذكرة، وألا تُنشر بين الناس، وأن يُكتب بدلها شيء من كتاب الله، أو من سُنَّة الرسول ﷺ حتى لا تقع مثل هذه المواعظ على سبيل الاستهزاء، ثم إنه في كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ ما يُغني عن هذا كله.

وإنني بهذه المناسبة أود أن أنبه إلى أنه كثُر في هذه الآونة الأخيرة النشرات التي تُنشر بين الناس، ما بين أحاديثَ ضعيفة، بل موضوعة على رسول الله ﷺ وبين مَراء مَنامية، تُنسب لبعض الناس، وهي كَذِب، وليست بصحيحة، وبين حِكَم تُنشَر، وليس لها أصل، وإنني أنبه إخواني المسلمين على خطورة هذا الأمر، وأن الإنسان إذا أراد خيرا فليتصل برئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية، وليعرض عليها ما عنده من المال الذي يحب أن ينشر به، ما ينتفع الناس به،

وهي محل ثقة وأمانة، والحمد لله، تجمع هذه الأموال، وتطبع بها الكتب النافعة التي ينتفع بها المسلمون في هذه البلاد، وفي غيرها.

أما هذه النشرات التي ليست مبنية على شيء، وإنما هي أكذوبات، أو أشياء ضعيفة، أو حِكَم ليست حقيقية، بل هي كلمات عليها مؤاخذات وملاحظات، فإنني لا أحب أن ينتشر هذا في بلادنا، ولا في بلاد غيرنا من المسلمين، وفيما صح من سُنة الرسول -عليه الصلاة والسلام- كفاية، والله المستعان.

***

(٦٩٤٤) يقول السائل: ما حكم زرع الورود من أجل رائحتها ومنظرها في البيت وجمالها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس على الإنسان بأس أن يزرع في البيت من الأشجار والروائح الطيبة ما ينشرح له الصدر، وتنبسط إليه النفس، فإن هذا مِن نِعَم الله على العباد.

***

(٦٩٤٥) تقول السائلة: أنا متزوجة من رجل مُسلِم، وأمي تعارضني في فعل الخيرات، كصِلَة الرحم، ودفع الصدقات للفقراء، فهل تكفيني موافقة زوجي فقط؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أولا أنصح أم هذه السائلة ألا تمنعها من فعل الخير، لأن هذا خلاف ما ينبغي لها أن تفعل، فإن الذي ينبغي إذا رأى الإنسان مَن يفعل الخير أن يشجعه ويُعِينه، ويبيِّن له فضل هذا الخير، لا أن يحول بينه وبينه.

ثانيا أقول لهذه السائلة: لكِ أن تفعلي الخير، ولو منعتك أُمك منه، ولكن في هذه الحال ينبغي أن تُداريها، بأن تقومي بفعل الخير من غير أن تشعر بذلك، وحينئذ تتمكنين من رضا أُمك ومِن فِعل الخير.

وأما بالنسبة للزوج، فالزوج لا يُشتَرط إذنه في فعل الخير، إلا إذا كان فِعْل ذلك الخير يَحُول بينه، وبين ما يستحقه من الاستمتاع، وأما إذا كان لا يَحُول بينه، وبين ما يستحقه من الاستمتاع، فليس له عليك سبيل في ذلك.

***

(٦٩٤٦) **يقول السائل م. ح: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، نحن نعلم بأن الله -سبحانه وتعالى- قد أعدَّ الحُور العِين لعباده المؤمنين يوم القيامة في الجنة، فإذا كانت هنالك امرأة مؤمنة، وأدخلها الله -سبحانه وتعالى- الجنة برحمته، أما زوجها لسوء سَعْيِه في الدنيا لم يدخل الجنة، فمن يكون زوجها يومئذ؟ أفيدونا مأجورين؟**

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نقول: وعلى السائل السلام ورحمة الله وبركاته. والجواب على سؤاله هذا يؤخذ من عموم قوله -تعالى- ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِيَ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴿٣١﴾ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ﴾ [فصلت: ٣١-٣٢]، ومن قوله -تعالى- ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١].

فالمرأة إذا كانت من أهل الجنة، ولم تتزوج، أو كان زوجها ليس من أهل الجنة، فإنها إذا دخلت الجنة فهناك من أهل الجنة من لم يتزوجوا من الرجال، وهم- أعني: من لم يتزوجوا من الرجال- لهم زوجات من الحور، ولهم زوجات من أهل الدنيا إذا شاؤوا.

وكذلك نقول بالنسبة للمرأة: إذا لم تكن ذات زوج، أو كانت ذات زوج في الدنيا، ولكن زوجها لم يدخل معها الجنة، إنها إذا اشتهت أن تتزوج، فلا بد أن يكون لها ما تشتهيه، لعموم هذه الآيات، ولا يحضرني الآن نص خاص في هذه المسألة، والعلم عند الله -تعالى-.

***

(٦٩٤٧) **يقول السائل م. ي. م. م:** أنا رجل في الخامسة والثلاثين من العمر، وقد تزوجت امرأة تبلغ من العمر الخامسة عشرة، وقد تزوجتها وأنا في الثامنة والعشرين، عِلمًا بأن هذه المرأة قد سبق لها الزواج من شخص آخر، ولم تَبق معه سوى ثلاثة أشهر فقط، ولم تنجب له أي ولد، وقد تزوجتها من بعد طلاقها منه مباشرة، وما تزال تعيش معي مدة سبع سنوات، وقد أنجبَت لي من الأطفال خمسة، منهم ثلاث بنات وولدان، علما بأن حياتي معها سعيدة جدا، وبعيدة عن المشكلات، وعلمًا بأن هذه المرأة دَيِّنة، ولكن المشكلة بأن أقاربي وزملائي قد عابوا عليَّ مثل هذا، وسخروا بالكلام بقولهم بأنني تزوجت امرأة ثيِّبًا، ويقولون لي بأن زواجي ما زال في ذمتي. فأرجو من فضيلتكم نُصحي بما ترونه، بارك الله فيكم، وهل يصح لي أن أتزوج عليها امرأة أخرى -أي امرأة شابة- وأتركها، أو أتزوج عليها، وتبقى معي؟ أفيدونا بارك الله فيكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نفيدك بأن زواجك بهذه المرأة التي قد تزوجت من قبلك لا بأس به، ولا لوم عليك فيه، وهؤلاء الذين يلومونك، أو يعيبون عليك هم الذين يُلامون ويُعابون، وليس لهم التعرض، أو التدخل بين الرجل وزوجته، وما أشبههم بمن قال الله فيهم ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ [البقرة: ١٠٢].

ونصيحتي لك أن تبقى مع زوجتك ما دمتما في سعادة وبينكما أولاد، وألا تطمح إلى زوجة أخرى لهذا السبب الذي عابك فيه من عابك من الجهال، والنبي -عليه الصلاة والسلام- أشرفُ الخلق، وأتقاهم لله، وأشدهم عبادة له، كان أولَ من تزوج بها امرأةٌ ثيب، وهي خديجة بنت خويلد رضي الله عنها بل إن جميع زوجات النبي ﷺ كن ثيبات سوى عائشة رضي الله عنها فلا لوم، ولا عيب على الإنسان إذا تزوج امرأة كانت ثيبا من زوج قبله، وما دمت في سعادة مع أهلك، فاستمسك بهم، ولا تطمح لغيرهم.

وأما تزوج الرجل على امرأته من حيث هو زواج، فليس به بأس،

فالإنسان له أن يتزوج بواحدة، أو باثنتين، أو بثلاث، أو بأربع، ولكن كونه يتزوج من أجل لوم هؤلاء الجاهلين فلا وجه له.

وقبل أن أختم الجواب على هذا السؤال أود أن أنبه على كلمة جاءت في سؤاله، وهي قوله: وقد تزوجتها بعد طلاقها منه مباشرة. فإن ظاهر هذه العبارة أنه تزوجها قبل أن تَعْتَدَّ مِن زوجها الأول، فإن كان ذلك هو الواقع، فإنه يجب عليه الآن أن يُعيد عقد النكاح، لأن نكاح المعتدَّة باطل بالنص والإجماع، قال الله -تعالى- ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

وقد أجمع العلماء -رحمهم الله- على فساد نكاح المعتدَّة من الغير.

وإن كانت هذه العبارة يراد بها بعد طلاقها منه مباشرة، يعني وانتهاء عدتها، فالنكاح صحيح، ولا إشكال فيه، فأرجو أن ينتبه الأخ السائل لهذه المسألة.

وإذا فُرض أن الاحتمال الأول هو الواقع، وأنه تزوجها بعد الطلاق مباشرة قبل انقضاء العِدَّة، فإنه يجب إعادة العقد كما قلت، وأولاده الذين جاؤوا من هذه المرأة أولاد شرعيون، لأن هؤلاء الأولاد جاؤوا بوطء شبهة، وقد ذَكَر أهل العلم أن الأولاد يُلحَقون الواطئ بشبهة، سواء كانت شبهة عقد، أم شبهة اعتقاد.

***

(٦٩٤٨) تقول السائلة أ. ع: إذا رأيتُ إنسانا في مصيبة، أو بلاء، أو في حزن، فأنا أحزن لحزنه، وأتألم لألَمِه، فهل لي أجر في ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الذي ذكَرَتْه السائلة من مقتضيات الإيمان، لأن المؤمن يألم لألم أخيه، ويحزن لحزنه، ويُسَرُّ لسروره، ويفرح لفرحه، كما قال النبي -عليه الصلاة والسلام- «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ

وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى»(١).

وكون الإنسان يألم بما يألم به المؤمنون، ويحزن بما يحزنون به، ويُسَرُّ بما يُسَرُّون به، دليل على أنه مؤمن خالص، يحب لإخوانه ما يحب لنفسه، وسوف يُثاب على ذلك إن شاء الله -تعالى-.

***

(٦٩٤٩) يقول السائل م. ك: ما حكم الإنسان الذي يجلس مع جماعة، ويأتي وقت الصلاة، ولا يلاحظ فيهم حرصا على أداء الصلاة مع الجماعة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نرى أن لا يجالس أمثال هؤلاء في وقت صلاة الجماعة، لأن هؤلاء من جلساء السوء، وقد قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ، كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الكِيرِ، فَحَامِلُ المِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»(٢).

وروي عنه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه قال: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»(٣).

فلا يجوز أن يجلس مع هؤلاء الذين لا يُصلُّون مع الجماعة، ولكن يجب عليه أن يناصحهم، وأن يخوفهم بالله، وأن يقول لهم: اتقوا الله في أنفسكم. وما أشبه ذلك، فلعل الله -سبحانه وتعالى- أن يهديهم على يده.

***

(٦٩٥٠) يقول السائل: لي صديق يدفعني إلى الشر، وهو صديقي منذ سبعة أعوام، فماذا أفعل معه؟

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يجب عليك أن تناصح هذا الصديق الذي يدعوك إلى الشر، فإن اهتدى فلنفسه، وإن لم يهتدِ فعليك أن تفارقه، لأن النبي ﷺ حذَّر من مصاحبة أهل السوء، فقال -عليه الصلاة والسلام-: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ، كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الكِيرِ، فَحَامِلُ المِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»(١).

وهذا يتضمن التحذير من جلساء السوء.

ويروى عنه ﷺ أنه قال: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»(٢).

وكثير من الناس يكون على ثبات والتزام، فإذا قُيِّض له شيطان من شياطين الإنس ممن يُضلُّونه عن سبيل الله، فإنه ربما يتأثر به، والمعصوم مَن عصمه الله.

✡✡✡

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

الفَهارِسُ

فهرس الآيات

فهرس الآيات

[البقرة]

﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٤٤].....٢١٩

﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ [البقرة: ١٠٢]............٦٦٧، ٧٠٩

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [البقرة: ١٠٤]..................٣٥٣

﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم﴾ [البقرة: ١٠٩]............٤٥٧، ٦٢٤

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [البقرة: ١١٤]............٦٨٦

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ﴾ [البقرة: ١٢٧]............٢٥٧

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٥٠]............٦٨٥

﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥]..................٥٩، ٦٩٨

﴿رَزَقْنَٰكُمْ مَا طَيِّبَٰتِ مِن كُلُوا۟ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يَٰٓأَيُّهَا﴾ [البقرة: ١٧٢]١٢٩، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٤٤، ١٤٨، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٤، ٤٩٨، ٦٧٥

﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]..................٤٣٩

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦]............٥٨، ١٣٨، ١٤٧، ٣٦٣

﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟﴾ [البقرة: ١٨٧]..................٧

﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]............٤٤٥، ٦٨٨

﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]............٢٨٣، ٦٨٠

﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١]....١٥٤

﴿وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]............١٤٥

﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ [البقرة: ٢١٧]. ٩١

﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١]............٣٨٧

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]............١٠٢

﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]............٨٤

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]............٣٥٨

﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]............٣٦٤

﴿وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٥]............٧١٠

﴿وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٧] .... ١٠٩، ١١١، ٦٨٨

﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] .... ١٧١، ١٩٨، ٥٣٥، ٦٨٦

﴿رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨] .... ٢٢١، ٥١٠

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤] .... ٣٠٣، ٦٢٩

﴿يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩] ٢٢٧

﴿۞ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢] ٥٣٩

﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٥] .... ١١٨، ٦٠٥

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨] ٦٦٠

﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٩] ١٢٢

﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٥] ٢٠٥

﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] .... ٥٧٢، ٥٧٣، ٦٠٨

[آل عمران]

﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾ [آل عمران: ٢٠] ٢٣٥

﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] ٦١

﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [آل عمران: ١٠٤] .... ٢٥٤، ٦٤٦

﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٥] ٢٥٤

﴿۞ وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٣] ٢٤

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩] .... ٢٢٤، ٢٣٣

﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] .... ١٠١، ١٩٣

﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ﴾ [آل عمران: ١٩٣] ١٤٥

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟﴾ [آل عمران: ٢٠٠] ١١

[النساء]

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً﴾ [النساء: ٣] ٥٠

﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤] ٣٥٩

﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ﴾ [النساء: ١٨] ٥٢، ٧٢، ٧٤، ٧٧، ٧٩، ٨٢، ٨٤

﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] .... ٢٨٣، ٥٩٣

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢]........................٤٥٧، ٦٢٤

﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًاۗ﴾ [النساء: ٣٤]..........................٤٣، ٣٥٨، ٣٨٤

﴿۞ وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔاۖ﴾ [النساء: ٣٦]٢٧٢، ٢٧٥، ٢٩٤، ٢٩٥، ٣١٥، ٣١٦، ٣٧٠، ٣٧٦

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]........١٦٤

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨]........... ٩٥، ٣٠٠

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤]...........................٤٥٧، ٦٢٤

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وَأُولِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]٣٤٦، ٣٥١، ٥٣٧، ٦٢٦، ٦٣٠، ٦٣٢

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُولَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾ [النساء: ٦٩]......................٢١٠

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآۗ﴾ [النساء: ٨٦]٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٥، ٣٩٦، ٤٠١، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤١٠، ٤١١

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ﴾ [النساء: ١٠٣]...........................١٦٢، ١٨١، ١٨٩

﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦۚ﴾ [النساء: ١٣٠]......................................٢٩٥

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا ٱللَّهَۚ﴾ [النساء: ١٣١] ٣٣

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ﴾ [النساء: ١٣٥]..........................٦٧، ٥١١، ٦٣٤

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٤٠]..............٥١، ٢٤٧، ٢٤٩، ٤٣٧، ٤٣٩، ٤٦٤

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥]............ ٨٦

﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ [النساء: ١٤٨] ....١٧٨، ٤٨٨

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤]..........٣٥٣

[المائدة]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَوْفُوا بِٱلْعُقُودِۚ﴾ [المائدة: ١]............................٢٣٦، ٤٩٦، ٦٣٥

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ﴾ [المائدة: ٢]..................................٢٢٠، ٢٨٤، ٢٨٩

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]...............٨

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةًۖ﴾ [المائدة: ١٣]................ ١٧

﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْۗ﴾ [المائدة: ٤٩]......................٦٤٧

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١] .... ٣٥، ٥٥١

﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢]................٢٧٩
﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ﴾ [المائدة: ٨٩]... ٨٤، ٤٥١
﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ﴾ [المائدة: ٩٠] ٤٧
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ [المائدة: ٩١]...... ٣٩، ٥٩٤
﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَـٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢]................٢٣٥
﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٨] ٤٤

[الأنعام]

﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [الأنعام: ٢١] ....١٤٩، ١٨٠، ٥١٠
﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا﴾ [الأنعام: ٣٤] ..٢٢٣، ٦٩٧
﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨] ٢٤٧
﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَـٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟﴾ [الأنعام: ١٣٢]................................٧٠١
﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١]................ ٤٣٠، ٦٣٥، ٦٤٠
﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤]............ ٣٥
﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]..................٣٥٩
﴿يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَـٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَـٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]٧٢، ٧٤، ٧٦، ٧٩، ٨٢، ٨٤
﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤]..............................٢٧٤

[الأعراف]

﴿وَرِيشًا﴾ [الأعراف: ٢٦]..٧
﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨] ٢٢٧
﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ [الأعراف: ٣١] ....٢٨٣، ٦٣٥
﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَـٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢]................ ١٥
﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣] ....٣٥، ٢١٩، ٢٥٠
﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَـٰحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦]........................ ١٧
﴿ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٧٧] ٢٥٨
﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَـٰحِشَةَ﴾ [الأعراف: ٨٠]....................................٦٥٢
﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَـٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأعراف: ٩٦]..........٦٤٦

﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف: ١٥٨] ٤٧٣
﴿ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ﴾ [الأعراف: ١٧٦] ٤٩١
﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ﴾ [الأعراف: ١٨٠] ١٥٦
﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] ٢٨٢
﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]...٥٥٢، ٥٥٤

[الأنفال]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴾ [الأنفال: ١٥] ١٠١
﴿ وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾ [الأنفال: ٢٥] .... ٣١٠، ٦٤٦
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ﴾ [الأنفال: ٢٧]........................ ٥٤٢
﴿ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ [الأنفال: ٢٨] ٣٦٦
﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [الأنفال: ٣٥]........................ ٥٨٩
﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾ [الأنفال: ٣٨] .... ٨٠، ٩١، ١١٥
﴿ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَٱصْبِرُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٤٦]............ ٦٦

[التوبة]

﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ [التوبة: ١١] ٣٥٠
﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ ﴾ [التوبة: ٤٠] ٢٦٣
﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ ﴾ [التوبة: ٥٤] ٣١٠
﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ [التوبة: ٦٥]........................ ٨٣
﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ [التوبة: ٧١] ١٧٩
﴿ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ﴾ [التوبة: ٩١] ٦٠٤
﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ﴾ [التوبة: ١٠٠] ١٧٨
﴿ وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا ﴾ [التوبة: ١٠٢] ٦٦٢
﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة: ١١٣] ١٧٣
﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ﴾ [التوبة: ١١٧]........................ ٤٧٥
﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ﴾ [التوبة: ١١٨] ٤٧٥
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٩] ٦٣٣

[يونس]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧]............ ٣٥٣
﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]............ ٢٦٨، ٢٦٩، ٥٤٣
﴿قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠]...... ٧٧، ٨٢
﴿وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١]............ ٧٧، ٨٢

[هود]

﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]............ ٦٥٤
﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]............ ٩٦

[يوسف]

﴿يَٰٓأَبَتِ إِنِّى رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِى سَٰجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤]............ ٥٢٣
﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف: ١٠٨]............ ٢١٨، ٢٢٢

[الرعد]

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]............ ٦٦١
﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨]............ ٢٢، ١٧٦، ٥٥٤، ٥٧٠
﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨]............ ٧٠٦

[إبراهيم]

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧]............ ٢٤٣، ٦٥٤، ٦٦١، ٦٩٣
﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [إبراهيم: ٢٧]............ ١٧٢

[الحجر]

﴿۞ نَبِّئْ عِبَادِىٓ أَنِّىٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الحجر: ٤٩]............ ٤٤

[النحل]

﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]............ ٥٦٩
﴿ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النحل: ٥٨]............ ٣١٩
﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٧٦]............ ٥٩٢
﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النحل: ٩٠]............ ٣٤٥

﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ﴾ [النحل: ٩٧] .... ٢٤، ٦١، ٦٥٣، ٦٧٤

﴿ إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [النحل: ٩٩] ٥٦٨

﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً ﴾ [النحل: ١١٢]........................... ٦٦١

﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٣]..... ٢٨٦

﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ ﴾ [النحل: ١٢٥]...... ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٤٢، ٢٤٥

﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ ﴾ [النحل: ١٢٦]............... ١٠٩، ٤٤٥، ٦٨٨

﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ [النحل: ١٢٧] ٢٥٤

[الإسراء]

﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ ﴾ [الإسراء: ٢٣]٩٨، ٢٧٢، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٩٤، ٢٩٥، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣٢١

﴿ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٤]................................ ٢٩٦

﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٩] .٦٤٢

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢].................... ٥٤٩، ٦٥٢

﴿ وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء: ٣٤].......................... ٢٣٦، ٦٣٥

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ ﴾ [الإسراء: ٣٦] .... ٣٥، ٢١٩، ٢٣٠، ٤٩٤

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ [الإسراء: ٧٠]................ ٤٨٨، ٤٩١

[الكهف]

﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَا۟ىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴾ [الكهف: ٢٣] ٦٧٨

﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّى لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴾ [الكهف: ٢٤]........ ٦٧٨

﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴾ [الكهف: ٢٨].......... ١٧٧

﴿ وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ ﴾ [الكهف: ٣٩]............ ٦٢٣

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴾ [الكهف: ١٠٧] ٦٧٤

[مريم]

﴿ رَبِّ إِنِّى وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴾ [مريم: ٤]... ١٨٤

﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴾ [مريم: ١٩] ٢٥٩

﴿ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِى عَنكَ شَيْـًٔا ﴾ [مريم: ٤٢] .... ٤٩، ٢٨٥، ٣٠٤

﴿ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلرَّحۡمَٰنِ عَصِيّٗا ﴾ [مريم: ٤٤]........................ ٢٨٦
﴿ لَئِن لَّمۡ تَنتَهِ لَأَرۡجُمَنَّكَۖ وَٱهۡجُرۡنِي مَلِيّٗا ﴾ [مريم: ٤٦]........................ ٢٨٠، ٢٨٦
﴿ قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيۡكَۖ سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيّٗا ﴾ [مريم: ٤٧]........................ ٢٨٦
﴿ ۞فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ﴾ [مريم: ٥٩]......... ٣٠
﴿ وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهۡتَدَوۡاْ هُدٗىۗ ﴾ [مريم: ٧٦]........................ ١٦

[طه]

﴿ وَيۡلَكُمۡ لَا تَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا فَيُسۡحِتَكُم بِعَذَابٖۖ وَقَدۡ خَابَ مَنِ ٱفۡتَرَىٰ ﴾ [طه: ٦١]............ ٦٦
﴿ فَتَنَٰزَعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ ﴾ [طه: ٦٢]........................ ٦٦
﴿ ۞وَعَنَتِ ٱلۡوُجُوهُ لِلۡحَيِّ ٱلۡقَيُّومِۖ ﴾ [طه: ١١١]........................ ١٧١
﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾ [طه: ١٢١]........................ ٧٣
﴿ وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَاۖ لَا نَسۡـَٔلُكَ رِزۡقٗاۖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُكَۗ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلتَّقۡوَىٰ ﴾ [طه: ١٣٢]..... ٣٠٩

[الأنبياء]

﴿ لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٣]........................ ٦١٧
﴿ وَمَا جَعَلۡنَا لِبَشَرٖ مِّن قَبۡلِكَ ٱلۡخُلۡدَۖ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلۡخَٰلِدُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٤]................ ١٤
﴿ وَنَبۡلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلۡخَيۡرِ فِتۡنَةٗۖ وَإِلَيۡنَا تُرۡجَعُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٥]........................ ٦٥٣، ٦٩٢
﴿ ۞وَأَيُّوبَ إِذۡ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٣]........... ٦٩٧
﴿ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٧]............... ١٧٦، ٥٦٩
﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٩٢]................ ٦٦٤
﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]........................ ٥٠٥

[الحج]

﴿ وَإِذۡ بَوَّأۡنَا لِإِبۡرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلۡبَيۡتِ أَن لَّا تُشۡرِكۡ بِي شَيۡـٔٗا ﴾ [الحج: ٢٦]........ ٢٥٧، ٦٨٦

[المؤمنون]

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥]........................ ٥٤٩
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ ﴾ [المؤمنون: ٥١]١٢٩، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٤٤، ١٤٨، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٤، ٤٩٧
﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱتَّقُونِ ﴾ [المؤمنون: ٥٢]........................ ٦٦٤

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴾ [المؤمنون: ٩٩] ٦٠٥

[النور]

﴿ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ [النور: ٧] ١٥٤

﴿ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ [النور: ٨] ١٥٤

﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ﴾ [النور: ٣٠] .... ٥٤٥، ٦٤٩

﴿ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١] ٧٢

﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [النور: ٣٣] ٥٤٧

[الفرقان]

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ [الفرقان: ٣١] ٤٢

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ ﴾ [الفرقان: ٥٤] ٣٤٤

﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٧] ٦٤٢

﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ﴾ [الفرقان: ٦٨] .... ٧٥، ٨٠، ٨٦، ٩١، ١١٥، ٣٠٠

﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا ﴾ [الفرقان: ٧٠] ٨٦

﴿ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا ﴾ [الفرقان: ٧٢] ٤٨٧

[الشعراء]

﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٤] ٢٨٥

﴿ وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] .... ٥٨٥، ٥٨٦

﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [الشعراء: ٢٢٧] ٥٨٦

[النمل]

﴿ قَالَ هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّى لِيَبْلُوَنِىٓ ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ ۖ ﴾ [النمل: ٤٠] .... ٦٥٤، ٦٩٢

﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾ [النمل: ٦٢] .... ١٣١، ١٤٧، ١٥٣

[القصص]

﴿ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ [القصص: ٢٤] ١٨٤

﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ [القصص: ٥٦] .... ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٤٢

[العنكبوت]

﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ﴾ [العنكبوت: ٨] ٢٧٢

﴿ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ [العنكبوت: ٤٥] .... ٢٠٢، ٣٠٩

﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت: ٤٦] ٢٢١

﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٥] .... ١٣٨، ١٤٧، ١٤٩

[لقمان]

﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ ﴾ [لقمان: ١٤]٢٧٣، ٢٧٥، ٢٩٣، ٣١٣، ٣١٥،
٣١٦، ٣٤٢، ٤٩٠

﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴾ [لقمان: ١٥]...... ٢٩٦، ٣٠٤

﴿ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ﴾ [لقمان: ٣٤]............. ٧٠٦

[السجدة]

﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦] ٤٥٦

﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السجدة: ٢٤] ٥٥٤

[الأحزاب]

﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٥].......... ٦٠٩

﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١]................ ١٦٤، ٢٦٦، ٥٥٩

﴿ إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [الأحزاب: ٣٥]........................ ٢٤٠

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ [الأحزاب: ٣٧]....... ٤٩٠

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٤١]................................ ٢٤٠

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ ﴾ [الأحزاب: ٥٠]................ ٢٦٠

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ٧٠١

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ ﴾ [الأحزاب: ٥٦]...................................... ٢٠٩

﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [الأحزاب: ٥٨]............... ٣١٤، ٤٠٣، ٤٥٨

[فاطر]

﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ [فاطر: ٦]............................. ٥٢١، ٥٢٨، ٥٥٥

[يس]

﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] ٥٥٨

[الصافات]

﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧] ٦٩٦

﴿سُبْحَـٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات: ١٨٠] ٦٦٩

[الزمر]

﴿يُكَوِّرُ ٱلَّيْلَ عَلَى ٱلنَّهَارِ وَيُكَوِّرُ ٱلنَّهَارَ عَلَى ٱلَّيْلِ﴾ [الزمر: ٥] ٦٦٣

﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّـٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] .... ٥٩، ٣٧٠

﴿۞ قُلْ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣]٧٥، ٧٨، ٨٣، ٨٦، ٨٨، ٩١، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ١٠٢، ١١٤، ٤٨٠

﴿وَيُنَجِّى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ ٱلسُّوٓءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الزمر: ٦١] ٦٣٣

﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [الزمر: ٦٧] ...... ٢٢٨، ٦٨٦

[غافر]

﴿فَٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [غافر: ١٤] ١٤٩

﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]٥٨، ٦٣، ١٢٧، ١٢٨، ١٤١، ١٤٣، ١٤٦، ١٤٧

[فصلت]

﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ﴾ [فصلت: ٣١] ٧٠٨

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣] ... ٢٢٤

﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ﴾ [فصلت: ٣٤] ٦٧٩

﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟﴾ [فصلت: ٣٥] ٦٧٩

﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦] ٤٣٤

[الشورى]

﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠] .... ٣٥١، ٥٣٧

﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَـٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١] ١٠٠

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الشورى: ٢٥] .... ٧٥، ٩٢

﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠] ٦١٧

﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠] .... ١٠٩، ١١١، ٤٤٥، ٤٨٣
﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١] .... ٤٨٣، ٦٨٨
﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [الشورى: ٤٨] ٢٣٤
﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ﴾ [الشورى: ٤٩] .... ٢٦٠، ٣٦٩

[الزخرف]

﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣] ١٩٥
﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] ٧٠٠
﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١] ٧٠٨

[الدخان]

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣] ١٣١

[الجاثية]

﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣] ٦٨٦

[الأحقاف]

﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا﴾ [الأحقاف: ١٥] .... ٢٧٢، ٢٩٦

[محمد]

﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ [محمد: ١٦] ٤٢
﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ﴾ [محمد: ١٧] .... ١٦، ٦٥٠
﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢] ٣٢١، ٣٢٨، ٣٣١، ٣٣٥، ٣٤٠، ٣٤٨، ٤٦٧

[الفتح]

﴿تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾ [الفتح: ٢٩] ١٠

[الحجرات]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ [الحجرات: ٦] ٧٠٣
﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩] .... ٣٥٠، ٤٣٩

﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]٣٣٠، ٣٣٨، ٣٤٩، ٤٦٠، ٤٦٣، ٤٦٥، ٤٧٠، ٤٨٤، ٧٠٣

﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَٰكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]........................ ١٠٠

﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم﴾ [الحجرات: ١٧]........................ ١٧٠

[ق]

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦]........... ١٨٦

﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].. ٧٠٣

﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]........................ ٤٣٢

[الذاريات]

﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].. ٧، ٨

[النجم]

﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ﴾ [النجم: ٣٢]........................ ٢٧٠، ٥٤٣، ٦٤٨

[الحديد]

﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [الحديد: ٢٢]............... ٥٩

[المجادلة]

﴿إِنَّمَا النَّجْوَىٰ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المجادلة: ١٠]٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٣٢، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٤٠

﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢].. ٣٤١، ٣٤٢، ٥٥١

[الحشر]

﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١]........... ١٩

[الممتحنة]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١]............... ٣٨٧، ٥٥١، ٦٥٨

﴿لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ﴾ [الممتحنة: ٨]............... ٢٣٦

[الصف]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢] ٢١٩
﴿ فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡۚ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾ [الصف: ٥] ٦٤٦

[الجمعة]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴾ [الجمعة: ٩] ٤٢، ٢٥٢

[المنافقون]

﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشۡهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِۗ ﴾ [المنافقون: ١] ٤٦٤
﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [المنافقون: ٨] ١٠٠

[التغابن]

﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾ [التغابن: ١٦] ٥٧٢

[الطلاق]

﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ﴾ [الطلاق: ٢] .... ٩٣، ١٠٢، ٣٧٣، ٥٥١، ٦٢٦
﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ﴾ [الطلاق: ٤] .... ١٠٢، ٣٧٣، ٥٥١، ٦٢٦

[التحريم]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا ﴾ [التحريم: ٦] .... ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴾ [التحريم: ٨] ٥٢
﴿ وَمَرۡيَمَ ٱبۡنَتَ عِمۡرَٰنَ ٱلَّتِيٓ أَحۡصَنَتۡ فَرۡجَهَا فَنَفَخۡنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا ﴾ [التحريم: ١٢] ٢٥٩

[القلم]

﴿ وَلَا تُطِعۡ كُلَّ حَلَّافٖ مَّهِينٍ ﴾ [القلم: ١٠] ٤٦٨

[المطففين]

﴿ وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ ﴾ [المطففين: ١] ٥٠٠
﴿ وَمَا يُكَذِّبُ بِهِۦٓ إِلَّا كُلُّ مُعۡتَدٍ أَثِيمٍ ﴾ [المطففين: ١٢] ٦٤٧

[الأعلى]

﴿ بَلۡ تُؤۡثِرُونَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا ﴾ [الأعلى: ١٦] ١٤

[الغاشية]

﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧]........................ ٦٦٣
﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ﴾ [الغاشية: ٢١]........................ ٢٣٤، ٢٣٥، ٥٣٩

[الشرح]

﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥]........................ ٤٥٦، ٦٩٩

[البينة]

﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [البينة: ٥]........................ ٧

[العصر]

﴿وَٱلْعَصْرِ﴾ [العصر: ١]........................ ٢٥٤

[الهمزة]

﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١]........................ ٤٤

[الإخلاص]

﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]........................ ١٩٨، ٥٣٥، ٥٧٥

[الفلق]

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]........................ ١٩٨، ٥٣٥، ٥٧٥، ٥٧٦
﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥]........................ ٦٢٠

[الناس]

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١]........................ ١٩٨، ٥٣٥، ٥٧٥

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الأحاديث والآثار

ابْنِي ارْتَحَلَنِي فَكَرِهْتُ أَنْ أُعَجِّلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ.................. ٢٦٣، ٣٦٦

أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟.................................... ١٠٤، ٣٣٠

أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟.................... ١٠٧، ١٢٠، ٣٣٤، ٣٤٩، ٤٦٦

اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ...... ١٣٨، ١٤٧، ٢١٨، ٢٢٥، ٢٥١، ٤٥٨، ٧٠٢

أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟.................................... ٤٤٢

اتَّقُوا اللَّهَ، وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُم .... ٣٢٣، ٣٦٥

أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: مَنْ ذَا. فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ: أَنَا أَنَا ٦٦٩

أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟.................................... ٥٨٣

أَجَلْ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُن [دعاء الهم والغم] ١٥٧

احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِالله وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا .٤٥٣

أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُم بِهِ الْفُرُوجَ.................................. ٣٥٧

أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ ٢٧٠

إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا ٤٣٦

إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا ٤٢٥

إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ ٤٢٨

إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ ٧٠٤

إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا. ضَحِكَ الشَّيْطَانُ ٤٣٣

إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ ١٩٠

إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ.................. ٦٨، ٢٨٧، ٣٥٨، ٣٥٩

إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا ٥٢٢

إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا... قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ ٦٨٠

إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ٢٩٦، ٤٥٠، ٤٥٢،
٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦

إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ. وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ ٤٠٢

إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا......... ٣٠

إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ، فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ .... ٥٢٣، ٥٢٥، ٥٣١، ٥٣٩

إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ [المسلم] ٦٢

إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ٥٤، ٢٥٤، ٢٧٨، ٢٨٠، ٢٩٣، ٣٢٣

اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟ ٦٣٧

اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ٦٣٧

ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ [المسيء صلاته] .... ٣٠، ٤٠٤

أَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى ٦٦٠

أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ ١٥٧

اسألوا لأخيكم التثبيت، فإنه الآن يسأل ١٧١

اسْتَعْمَلَ النبي ﷺ رَجُلًا مِنَ الأَزْدِ، يُقَالُ لَهُ ابْنُ الأُتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ ٥٠١

اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُوا لَهُ بِالتَّثْبِيتِ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ .... ١٦٨، ١٧١، ١٧٢

اسْتَنْزِهُوا مِنَ الْبَوْلِ، فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ ١٣

اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ ٤٥٨

أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ ٩١

الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ [أكبر الكبائر] .... ٢٧٣، ٢٨٢، ٣٠٢

اعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ ٥٩، ٥٠٣، ٦٩٨، ٦٩٩

أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ ١٩٤

أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ٥٧٦

أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ ٣٩٣

أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ٢٦٥

أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ .... ١٢٧، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٧، ١٥١، ١٥٢

اقْعُدْ فَاشْرَبْ [أبو هريرة] ٤٢٣

أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَ ذَلِكَ .... ٣٢٣، ٣٦٥

أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ ٤٥٦

أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ١٩٩

أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ، فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ ... ٢٠١، ٤٠٣
أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟ ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ .... ٢٧٣، ٢٨٢، ٣٠٢
أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ ٤٥٨
أَلَا وَإِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ ١٣٠، ١٣٢، ١٣٣
أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ٣٠٢
أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا، فَهَدَاكُمُ اللهُ بِي؟ وَعَالَةً، فَأَغْنَاكُمُ اللهُ بِي؟ وَمُتَفَرِّقِينَ، فَجَمَعَكُمُ اللهُ بِي؟........ ٥٥٢
أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ ٤٧٠
أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ [الذي قتل نفسه بالسيف] ٦٩١
أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ٢٨٩
إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ، وَأَتَى الْمَسْجِدَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ ١٤١
إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ........ ٢٣٥
أن أصل الإنسان قرد........ ٥١٩
أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُزْرِمُوهُ، ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ........ ٢٣٣
أن الإنسان حيوان ناطق........ ٤٩٢
إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ........ ١٤٢
إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا........ ٤٧٥، ٤٧٦
إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ........ ٦٩١
إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الوِلَادَةِ........ ٣٣٩، ٣٤٦
إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ، حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا ٦٣٣
إِنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَه........ ٦٢٣
إِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ .... ٤٥٣، ٦٣٣، ٤٧٤، ٤٧٥
إِنَّ الْمُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلْيَنْظُرْ مَا يُنَاجِيهِ بِهِ وَلَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ........ ٤٠٣
إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا ..... ١٠٧، ١٢٠، ٣٣٤، ٣٤٩، ٤٦٦
إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ........ ٢٩٠، ٥٩٤
إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ........ ٤٩٠

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقى الْمِنْبَرَ فَقَالَ: آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ ٢٠٨
إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكُمْ. فَقُلْ عَلَيْكَ ٤١٠
إِنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ. فَلَعَنْتُهُمْ، فَقَالَ: مَا لَكِ ٣٩٣
أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي ٦٣٧
أَنَّ امْرَأَتَيْنِ صَامَتَا، وَأَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ هَاهُنَا امْرَأَتَيْنِ قَدْ صَامَتَا ٤٦٦
إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ ٢٧٦
إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ ٢٧٦
إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ ٣٥١
أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ٤٤٧
إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً ٦٢٩
إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا ١٣٨، ١٤٤، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٣
أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ٢٩٦
أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي. قَالَ: لَا تَغْضَبْ ٨٥، ٢٤١، ٣٠١، ٣٠٥، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٧٩، ٥٧٨
أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْشُدُكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي ٣٨٢
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ ٦٩١
إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا ٦٩٧
إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ........ ٣٣٠، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٧
إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَلَّا يَكُونَ ازْدَادَ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا نَدِمَ أَلَّا يَكُونَ نَزَعَ ٦٠٥
إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ..٣٥٦، ٦٧٥
إِنَّ لِهَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا ثَلَاثًا، فَإِنْ ذَهَبَ، وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ ٦٠٨
إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ٤٧٩
إِنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللهُ لَهُمَا، وَأَفْطَرَتَا عَلَى مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمَا ٤٦٦
إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ١٣
إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا وَسْوَسَتْ، أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ، أَوْ تَكَلَّمْ ٤٨٤
إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ .... ٥٤٦، ٦٤٥، ٦٧٩

إنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ ٤٤٩
إنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ٥٩٣
إنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ ٢٨٤
إنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ ٣٦٣
إنَّ اللهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ١١٠
إنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ ٥٩٩
إنَّ اللَّهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ ٧٠٤
إنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ ٦٥٦
إنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا .... ١٨٦، ٦٩٣
إنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ٦٥٤
إنَّ اللهَ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَتَوْنِي شُعْثًا غُبْرًا ١٤٥
إنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ ٨٢
أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ .... ١٢، ٩٢
أَنَا النَّبِيُّ لا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ .... ٢٦٥، ٦٦٨
أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي .... ٤٥، ١٧٠، ٦٧٦
أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا ٦٨٠
أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ ٣٦٣
أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ .... ١٥، ٦٧٣
انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا .... ٣٤، ٥١٠
انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ٦٣٧
إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ٢١٨، ٢٢٢، ٢٢٥، ٢٥١
إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا ٢٢١
إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ ٦٣١
إِنَّمَا جُعِلَ الاِسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ ٧٠١
إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا .... ٤١٧، ٤٢٠، ٤٢١
إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ .... ١٢، ٣٣٥، ٤٦١، ٤٦٨

إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ١٧
إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً، لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.................٣٠٥
أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ، لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ...........١٦٢
أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ.......................................٤٢٥
إِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ .... ١٣٢، ١٥٣، ١٧٨
إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ ٤٣٦
إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ..........................٣٤٧، ٥٤٨
آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ١٩٦
آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ...................٤٦٤
الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ...................٢٠٥، ٢٠٦
أَيُلْعَبُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ ٢٤٢
أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ١٢٩، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٩، ١٤٤، ١٤٨، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٤، ٤٩٧
بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا...................١٩٨
الْبَخِيلُ الَّذِي مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ.......................٦٤٣
بَرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرَّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ ٣٠٣
بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ.........٢٠٢
الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ....٥١١، ٦٢٧
التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ ٤٣٣
تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ ....٣٢٨، ٧١٠
تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ ٤٠
تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقُلِهَا ....٥٣، ٦٧١، ٦٧٤
تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ......... ٤٠، ٥٤١
ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ..........٤٥٦
ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ.........٦٢٩
ثَلَاثَةٌ لَا يَنْفَعُ مَعَهُنَّ عَمَلٌ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ ٢٩٨
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ.........٢٧٦

حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ .... ٦٣٩، ٦٤٠
حَسْبُكَ الآنَ، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ [قراءة ابن مسعود] ١٦٤
حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ ٦٢
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ ٣٥٢
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ [الشيطان] ٦٢٦
الحَمْوُ المَوْتُ .... ٣٤٧، ٥٤٨
حَوْلَهَا نُدَنْدِنُ [سؤال الجنة والاستعاذة من النار] ١٧٤
خَمْسٌ فَوَاسِقُ، يُقْتَلْنَ فِي الحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ ..... ٦٠١، ٦٠٣، ٦١٢
خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا ٥٠٤
خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي .... ٣٦٠، ٣٦١
دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ ٦٠٤، ٦٠٦، ٦٠٨، ٦٠٩
دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ، وَتِلْكَ الأَيَّامُ أَيَّامُ مِنًى ٥٨٩
الدِّينُ النَّصِيحَةُ قَالُوا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ٦٧، ٢٢٠، ٣٤٨، ٣٧١، ٤٩٣
ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْهُ، وَاتْفِلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا ٥٧٧
ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ .... ٥٧٠، ٥٧٢، ٦٢٥
ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ١٣٦
ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ [الغيبة] .... ١٠٤، ٣٣٠، ٤٦٠، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٧٠، ٤٧٢
ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ١٨٦
الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ .... ٢٠، ٣٦٧، ٣٨٣
الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ ٤٣٥
رَبِّ ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً، فَقَالَ: ارْقُبُوهُ، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا ٦٤٥
رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ١٣٢
الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ .... ٣١، ٧١١، ٧١٢
رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: آمِينَ .... ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١١
رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، لَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ. قُلْتُ: آمِينَ ٢٠٨
رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ، لَمْ يُغْفَرْ لَهُ. فَقُلْتُ: آمِينَ ٢٠٨

رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبَرَ ٥٦٠
الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ ٥٢٦
الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ الله، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ، فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ .... ٥٢٨،٥٢٦
الرُّؤْيَا عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ، مَا لَمْ تُعَبَّرْ فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ ٥٢٩
سَاعَةً وَسَاعَةً ٣٨
سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ .... ٤٨٢،٣٥٠
سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ١٩٦
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ٢٠٣
سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ١٩٦
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ١٣٠
سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإِمَامُ العَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ ٢٢
سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ ١٣٠
السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ ٤٩٠
سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ ١٠١
شَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ .... ١٧٨،١٧٥
صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ ٢٤٢
صَدَقَ اللَّهُ ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ ٣٦٦
صَدَقَكَ، وَهُوَ كَذُوبٌ ٢٢٨
صلاة الليل مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى ٢١
صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ ٦٣٨
صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ. ثُمَّ مَضَى ٢٦٦
الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَجْهَلْ، وَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ، أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ ٤٨٣
العَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ٤٩١
عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ ٦٥٣
العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ ٣٥١
غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ [حق الطريق] ٤٣٦
فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا ٥١١

فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ، لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ ١٣٣، ١٣٧، ١٤٠، ١٤٨
قَدْ أَصَبْتُمْ، اقْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا ١٩٥
قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَقَدْ أُذِنَ لِمُحَمَّدٍ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ، فَزُورُوهَا، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ ... ٦٨٣
قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً ١٥٦
قَلْبُ الْمُؤْمِنِ دَلِيلُهُ ٥٦
قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ ٢٤
قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ .... ٤١٦، ٤٢٠، ٤٢١
كان ﷺ إِذَا أُتِيَ بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا. قَالَ: هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟ قَالُوا: لاَ. قَالَ: فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟... ٦٣٨
كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ قَالَ: قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ ٤٣١
كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً، وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ ٨٥
كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ [الوزغ] ٦١٣
الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ .... ٤٤٨، ٤٤٩
كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ ٥٤٥
كَذَبَ، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ ١٧١
كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا [اللسان] ٤٥٦
كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ ٦٠٦
كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ ١٧٦
كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ ٤٤١
كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ ٦٤٤
كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكُلُّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ ٦١
كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ٤٨
كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي.... ٤٥٦
كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلاَةِ ١٧٤
لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ١٩١
لاَ بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ١٥٦
لاَ تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلاَ النَّصَارَى بِالسَّلاَمِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ ٣٨٩، ٣٩٢، ٣٩٩، ٤٠٩، ٤١٠

لاَ تحَاسَدُوا..٤٥٧
لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ المُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ ٢٥٨
لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ ٣٩٣، ٣٩٥، ٣٩٨، ٤١١
لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ............١٦٢
لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ..........٤٤٠
لاَ تُسَافِرِ المَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلاَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ............ ٣٨٣، ٣٨٥، ٥٠٨
لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا ٤٨٧
لاَ تَغْضَبْ..........٨٥، ٢٤١، ٣٠١، ٣٠٥، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٧٩، ٥٧٨
لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ، يُعَظِّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا ....٤١٧، ٤١٨
لا تَنْسَوْا ذِكْرَ الله ٢٤٠
لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا .... ٧٢، ٧٤، ٧٧
لا حول ولا قوة إلا بالله ٢٠٤
لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَار..........٢٨٤
لَا طَلَاقَ، وَلَا عَتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ..........٥٧٩
لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ .... ١٧٥، ٣١٥، ٦٩٨
لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذا٣٩١، ٣٩٤، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٦٢٥، ٦٦٩، ٦٧٧
لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَان ....٣٨٦، ٥٤٨
لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ....٣٨١، ٥٤٨
لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ..........١٧٩، ٣٠٢، ٣٢٠، ٣٢٨، ٣٣٢، ٣٣٥، ٤٦٧
لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ ....٣٣٤، ٤٦٨، ٦٦٧
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ..........٤٤٨
لَا يُعَذِّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ ....٥٩٦، ٥٩٧
لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ ١٥٥
لا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إلا طَاهِرٌ..........٤٣١
لاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا..........٦٢١

لاَ يَنْفَتِلْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا ٦٢١
لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ .... ٣٠٧، ٣٣١، ٣٨٤، ٥١٧
لأصومن الدهر، ولأقومنَّ الليل ما عشت ٦٧٥
لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ .... ٣١، ٩٠، ٣١٤، ٣٧٧، ٥٧٤
لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ٣٤٨
لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ، مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ ٦٠٦
لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى ٢٦٥
لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ .... ٥١٥، ٦٦٠
لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ ٤٧
لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ٤٥٦
للهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مَنْزِلًا وَبِهِ مَهْلَكَةٌ، وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ ١٠٢
لَنْ تُرَاعُوا لَنْ تُرَاعُوا ٢٦٥
اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْرًا لِي .... ١٧٥، ٣١٥، ٦٩٨
اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ ١٦٢
اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا .... ١٥٩، ١٦١، ١٦٧
اللهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ .... ١٨١، ١٨٩، ١٩١، ٢٣٧، ٢٣٨
اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ١٠١
اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي، بِكَ أَحُولُ، وَبِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أُقَاتِلُ ١٨٥
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ ١٥٧
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ وَالخَبَائِثِ ١٦٨
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ .... ١٣، ١٤٠
اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ؟ ١٨٢
اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً ١٥٦
اللهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ .... ١٥٧، ٥٦٩
اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ ١٣٩
اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي ١٥٧
اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ وَالظِّرَابِ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ .... ١٥٩، ١٦١، ١٦٧

اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا . ١٤٣
اللَّهُمَّ ربَّنا وبحمدِك، أشهدُ ألا إله إلا أنتَ، أستغفرُك وأتوب إليك........ ٦٧٠
اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد........ ٢٠٧
اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا........ ٦٧٠، ٦٧١
اللَّهُمَّ لَا سَهْلَ إِلَّا مَا جَعَلْتَهُ سَهْلًا، وَأَنْتَ تَجْعَلُ الْحَزْنَ سَهْلًا إِذَا شِئْتَ........ ١٨٢
اللهم لا شماتة........ ١٨٥
اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ........ ٥٠١
لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ........ ٦٦٨
لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ........ ٤٥٤
لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنِ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا........ ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٧، ٣٤٥
لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا........ ٣٧٣
لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا........ ٦٧١
لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ........ ٥٨٤، ٥٨٧، ٥٨٨
مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ؟........ ٦٨٤
مَا بَالُ أَقْوَامٍ........ ٤٦٩، ٤٧١
مَا بَالُ رِجَالٍ........ ٤٦٩، ٤٧١
مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ........ ٦٣٧
مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ........ ١٦، ٣٥٦
مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ........ ٢٧٥
مَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا........ ٦٧٩
مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ........ ٤٦، ٣٧٨، ٣٧٩
مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ وَحَزَنٌ: اللهمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، إِلَّا أَذْهَبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمَّهُ... ١٥٧
مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ........ ٤٢٣
مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِمَ........ ٦٠٥
مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ... إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ........ ١٧٣
مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ.. ٣٥١
مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ قَالَ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَيَقُولَانِ: وَمَا يُدْرِيكَ؟........ ١٧١

مَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ ١٩٥
مَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ .. ١٦، ٢٢، ٣٥٦
مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلاَ وَصَبٍ، وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حُزْنٍ... إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ ١٥٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦٩٨
مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ ٦٣٧
مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ . ١٨، ٣١، ٣٦٥، ٥٧٧، ٧٠٠، ٧١١، ٧١٢
الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ .... ٢٣، ٦٨٢
مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ .... ٣٥٥، ٣٦٧
مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ١٠٨
الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ...... ٦٧٢
مَنِ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ ٣١٩
مَنْ أَتَى كَاهِنًا، أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ١١٧
مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ .... ٤١٩، ٤٢٠، ٥١٦
مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا، أَتْلَفَهُ اللَّهُ ١٠٧
مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ...... ٥٦
مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا، لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، وَلَا مَاشِيَةٍ، وَلَا أَرْضٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ كُلَّ يَوْمٍ.... ٦١٠
مَنْ أَكَلَ فِي قَصْعَةٍ ثُمَّ لَحِسَهَا اسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْقَصْعَةُ ٤٢٥
مَنِ الْتَمَسَ رِضَاءَ اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ، كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ .... ١٣، ٥٠٦
مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ ٥٣٨
مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ ٦٤٧
مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ .... ٢١٣، ٤٤٢، ٤٧٢
مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ٦٤١
مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ ٦٤١
مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ .... ٦٤٤، ٦٨٢
مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٥٤، ٤٣٧
مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ... غُفِرَتْ خَطَايَاهُ ١٩٢
مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ ١٧٠

مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ .... ٣٨٠، ٥٠٧
مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ ٤٨
مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.................. ٦٨٩
مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ.............. ٦٢٨، ٦٩٤
مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ .... ١٢، ٦١، ٨٧
مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا .... ٨٩، ٥١٠، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤
مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثَلَاثًا غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ ..١٠١
مَنْ قَتَلَ وَزَغًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ....... ٦١٣
مَن كان مؤمنًا تقيًّا، كان لله وَلِيًّا.................................. ٢٦٩
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ.................... ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٩
مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ..... ٧٠٤
مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ ٤٦٦
مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ، وَالْمَفْعُولَ بِهِ.................. ٦٥١
مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ له١٢٧، ١٣٠، ١٣١، ١٣٧، ١٤٧، ١٥٠، ١٥٣
الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ ...٤٥٢
الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا.................... ٣٢٨
ناقل الكفر ليس بكافر.................................. ٤٨٨
نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا .... ٥٩٥، ٥٩٨
نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ مَعَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ.................... ٦٦٠
هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ.................................. ٥٠١
هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ ٥٥٩
هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟ [الميت] ٦٣٨
هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟ [الميت] ٦٣٨
هَلَّا أَذْكَرْتَنِيهَا [الآية التي ﷺ نسيها النبي في الصلاة] ٥٣
هَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ، فَيَنْظُرَ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا؟.................. ٥٠١
الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا.................. ٣٣٣، ٣٣٧

وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ... إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ٤٧٣
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ: الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ ٣٨٢
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا ... ٣٤٨
وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ .... ٣٥٤، ٣٥٥
وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ١٨٣
وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ... قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ .. ٣٧٤، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٩
وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ .... ١٢٧، ١٣٧، ١٥١، ١٥٢
وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ٤٧٠
وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ .... ٤٠١، ٦٧٨
وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ .... ٤٤١، ٤٧٤، ٤٨٦
يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ .... ٤٦، ٣٧٩
يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ ٢٦٤
يا أرحم الراحمين ١٤٩
يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ، فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ .... ٥٢، ٩٩
يَا جُنَيْدِبُ، إِنَّمَا هَذِهِ ضِجْعَةُ أَهْلِ النَّارِ ٤٣١
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ ٤٥٦
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ ٢٧٦
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الْحَجَّ، فَقَالَ اخْرُجْ مَعَهَا ٥٠٨
يا رسول الله هَلَكْتُ. قَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ ٦٨٩
يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ الله، تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ ٦٣٨
يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: أُمُّكَ .... ٩٨، ٢٨٣، ٢٩٦، ٢٩٧
يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ ١٨٦
يَا مُعَاذُ، لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ ١٦٢
يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا، فَهَدَاكُمُ اللهُ بِي؟ وَعَالَةً، فَأَغْنَاكُمُ اللهُ بِي؟ ٥٥٢
يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ ٤٠، ٥٤٧
يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ٤٩٢

يأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فيقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا. حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ ٥٥٦، ٥٥٨، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٧٠

يأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ، فيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ ١٧١

يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَيَدْعُو [بعد التشهد] .... ١٥٣، ١٦١، ١٦٣، ١٨١

يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ ٣٣٩

يَخْرُجُ العَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الخُدُورِ، أَوِ العَوَاتِقُ ذَوَاتُ الخُدُورِ، وَالحُيَّضُ، وَلْيَشْهَدْنَ الخَيْرَ ٩

يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا، آيَةً كُنْتُ أُنْسِيتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا ٥٣

يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ٤٧٩

يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي .... ٥٧، ١٤٦

يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ ١٢٧، ١٣٠، ١٣١، ١٣٧، ١٤٧، ١٥٠، ١٥٣